



الرقم الاصطلاحي : ١ ١٨٤, ٠١١ الرقم الدولي : 9-57547-423 ISBN: 1-57547-423 الرقم الموضوعي: ٨١٠, ٢٥٠ الموضوع: الفقه الإسلامي، أدب عربي عام العنوان: كتاب الأشربة وذكر اختلاف الناس فيها التأليف: عبد الله بن مسلم بن قتيبة التحقيق: ياسين محمد السواس

> التنفيذ الطباعي: المطبعة العلمية - دمشق عدد الصفحات: ١٦٠ ص

> > قياس الصفحة: ١٧ × ٢٥ سم عدد النسخ: ١٠٠٠ نسخة

جميع الحقوق محفوظة

ينع طبع هذا الكتاب أو جزء منه بكل طرق الطبع والتصوير والنقل والترجمة والتسجيل المرثي والمسموع والحاسوبي وغيرها من الحقوق إلا بإذن خطى من

دار الفكر بدمشق

برامكة مقابل مركز الانطلاق الموحد ص.ب: (٩٦٢) دمشق - سورية برقياً: فكر فاكس ٢٢٣٩٧١٦

ماتف ۲۲۱۱۱۶۲، ۲۲۳۹۷۱۷ /http://www.fikr.com/

E-mail: info @fikr.com

الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ = ١٩٩٩م بشِيْ إِنْ لِلْحَالِ الْحَالِلَ الْحَالِلَ الْحَالِينَ الْمُعَالِينَ الْمُعَالِينَ الْمُعَالِينَ الْمُعَالِينَ

كتاب الأشربة (وذكر اختلاف الناس فيها)

كتاب الأشربة وذكر اختلاف الناس فيها/ تأليف أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة ؛ حققه وعلق عليه ياسين محمد السواس. - دمشق: دار الفكر، ١٩٩٨. - ٥٩ ا ص؛ ٢٥ سم.

هو من رواية أبي محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي

۱- ۲۱۲, ۹۲۶ ق ت ي ك ۲- العنوان

٣- ابن قتيبه ٤- السواس

مكتبة الأسد

ع- ۲۲۵/ ٥/ ۱۹۹۸



المقدمة

الحمدُ لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين.

وبعد، فإنَّ مسألة «الأشربة» قد شغلت الناس والفقهاء منذ فجر الإسلام، وذهبوا في شأنها من حيث التحليل والتحريم مذاهب مختلفة، وأحياناً متباينة، وراح كلُّ فريق يحشد ما وصل إليه علمه من أدلة في الكتاب والسنة وأقوال السلف؛ لتأييد رأيه والبرهنة على صواب ما ذهب إليه. وقد ألَّف في الأشربة كثير من العلماء، وأفردوا ذلك في كتب، أو جعلوه ضمن ما رووه من السنن.

ومن بين الذين انبروا للخوض في هذه المسألة عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري المتوفى سنة ٢٧٦ هـ؛ ألف كتاباً بعنوان «الأشربة» حاول فيه أن يعرض بدقة آراء المحلِّين والمحرِّمين، ومن ثم خرج برأيه وفتواه استناداً إلى ما جاء في الكتاب والسنة وأقوال الأئمة؛ ليحلَّ المسألة المتنازع عليها بإخلاص لا يكاد الفقهاء يسبقون إلى بلوغ مثله.

وكان المستشرق الفرنسي (أرتوروكي) قد نشر قسماً من كتاب «الأشربة» في مجلة المقتبس ـ القسم الثاني ـ الصفحات (٢٣٤ ـ ٢٤٨)

و (٣٨٧ ـ ٣٩٥) و (٣٩٠ ـ ٤٣٦) و (٥٢٩ ـ ٥٣٥) لسنة ١٩٠٧ م. ثم نشره كاملاً محمد كردعلي رئيس المجمع العلمي العربي بدمشق سنة ١٩٤٧ م، وتقدم لنقده السيد أحمد صقر في مجلة الرسالة سنة ١٩٤٩ (العدد ٨٢٩ وما بعده)، ووصف الطبعة بأنها رديئة، ومما قاله: «رأى الأستاذ ـ أي كردعلي ـ أنَّ الكتاب خليق بالعناية، جدير بأن يطبع مستقلاً، فبذل وسعه في تحقيقه، وأدرجه في مطبوعات المجمع العلمي، وقدَّم له بمقدمة طويلة يبدو أنها جاءت وحي الساعة، وفيض جلستها، لم يجمع لها عزماً، ولم يشحذ فهماً، ولم يعمل فكراً، وإنما أطلق لقلمه العنان يجول هنا وهناك حسبما توحي به النظرة الطائرة، والفكرة العابرة، والهوى الجموح».

وراح بعد ذلك يتتبعه في متن الكتاب المحقَّق، فصحح كثيراً من الأوهام، غير أنه أسرف أحياناً حين كان يعتمد في نقده على التخمين والحدس.

ثم إني وجدت الكتاب جديراً أن يطبع من جديد؛ لاستدراك ما وقع فيه الأستاذ كردعلي من أخطاء، ولكون طبعته قد مضى على صدورها نحو نصف قرن، وأصبحت في حكم النادرة.

ولم أشأ أن أذكر الأخطاء التي وردت في الكتاب المطبوع وإن كثرت، فبعضها يعود إلى الطباعة، أو إلى عجلة المحقق من أمره، وقد أشرت إلى قسَم منها في حواشي الكتاب للاستدلال والبيان.

والله الموفق للصواب والحمد لله ربّ العالمين

ياسين محمد السواس

دمشق في ١ رمضان ١٤١٧ هـ الموافق ٩ كانون الثاني ١٩٩٧ م

المؤلف

۲۷٦_۲۱۳ هـ

هو عبد الله بن مسلم بن قُتَيْبَة (١)، الدِّينوري، المروزي، أبو محمد، العالم الكبير، الأديب، ذو الفنون، وصاحب التصانيف.

ولد ببغداد سنة ٢١٣ هـ، وسكن الكوفة، وقيل: ولد بالكوفة ونزل بغداد، وقد ولي قضاء الدِّينَور مدة، فنسب إليها، ويقال له المَرْوَزِيّ؛ لأنَّ أباه من مرو الروز، توفي ببغداد سنة ٢٧٦ هـ على أرجح الروايات.

نشأ في بغداد، وتلقى العلم على شيوخها وعلمائها، وهي في قمة

⁽۱) له ترجمة في: أخبار القضاة لوكيع ١/٣٥، ٣٣٤، مراتب النحويين ١٢٧، تهذيب اللغة للأزهري، المقدمة ١/٣٠، طبقات النحويين واللغويين للزبيدي ١٢٩، الفهرست ١١٥ ط: القاهرة: المقالة الثانية: الفن الثالث، تاريخ بغداد ١٠/١٠، الأنساب ٣٤٤، نزهة الألباء ٢٧٢، المنتظم ٥/١٠، اللباب ٢/ ٢٤٢، وفيات الأعيان ٣/٤٤، إنباه الرواة ٢/ ١٤٣، تعذيب الأسماء واللغات ٢/ ٢٨١، تفسير سورة الإخلاص لشيخ الإسلام ابن تيمية ١٠٤، ١٢٠ ـ ١٢١، ١٣٠ ـ ١٣٤، المختصر في أخبار البشر ٢/٧٥، تذكرة الحفاظ ٢/ .١٣٠، ميزان الاعتدال ٢/ ٣٠٠، تاريخ الإسلام للذهبي ١٣٨ (وفيات ٢٤٦)، العبر ٢/ ٥٦، سير أعلام النبلاء ٣١/ ٢٩٦، مرآة الجنان ٢/ ١٩١، البداية والنهاية ١١/٨٤، لسان الميزان ٤/ ١٥٨، النجوم الزاهرة ٣/ ٧٥، بغية الوعاة ٢/ ٣٢، طبقات المفسرين للداودي ١/ ٢٤٥، شذرات الذهب ٢/ ١٦٩.

وانظر: دائرة المعارف الإسلامية ٢٦٠/١، بروكلمان: الترجمة العربية ٢/ ٢٢١،. الأعلام للزركلي ٤/ ١٣٧، معجم المؤلفين لكحالة ٦/ ١٥٠ و٢٣/ ٤٠٢، تاريخ آداب اللبغة العربية لجورجي زيدان ٢/ ١٧٠، ومجلة الرسالة ٢/ ٢/ ٩٠٢ وما بعدها.

مجدها الثقافي والأدبي، وفي مقدمتهم:

١ ـ والده: مسلم بن قتيبة، حدَّث عنه في كتابيه: عيون الأخبار،
 والمعارف.

٢ _ أحمد بن سعيد اللحياني، صاحب أبي عبيد القاسم بن سلام، توفي سنة ٢٣١ هـ.

٣ ـ محمد بن سلام الجمحي، صاحب طبقات الشعراء، توفي سنة
 ٢٣١ هـ.

٤ - إسحاق بن إبراهيم بن مَخْلد، ابن راهَويه، من أئمة الفقه والحديث، ثقة حافظ مجتهد، قرين أحمد بن حنبل، قال عنه ابن حنبل: «إسحاق عندنا إمام من أئمة المسلمين، وما عبر الجسر أفقه من إسحاق». صحب ابن راهويه الشافعي وناظره، وروى عنه الشيخان وأصحاب السنن غير ابن ماجه، تأثر به ابن قتيبة وأخذ عنه الفقه والحديث، توفي سنة ٢٣٨ هـ.

ابراهيم بن سفيان، أبو إسحاق الزّيادي، كان نحوياً لغوياً راوية،
 أخذ عن سيبويه والأصمعى وأبى عبيدة، توفى سنة ٢٤٩ هـ.

٦ أبو حاتم السجستاني: سهل بن محمد بن عثمان، النحوي، اللغوي، المقرىء، البصري، صدوق، فيه دعابة، توفي سنة ٢٥٥ هـ.

٧ ـ أبو الفضل الرياشي، وهو العباس بن الفرج، البصري، ثقة، تلميذ الأصمعي، لغوي راوية، عارف بأيام العرب، قتله الزَّنج بالبصرة وهو قائم يصلى الضحى سنة ٢٥٧ هـ.

٨ عبد الرحمن بن عبد الله بن قريب، ابن أخي الأصمعي، كان ثقة فيما يرويه عن عمه وعن غيره من علماء البصرة، بارعاً في حفظ اللغة والأشعار.
 تلاميذه:

أخذ العلم عن ابن قتيبة جم غفير، منهم:

١ _ ابنه القاضي أحمد بن عبد الله، أبو جعفر، قاضي القضاة بمصر،

حدَّث بكتب أبيه كلِّها بمصر من حفظه، ولم يكن معه كتاب، وبقي في القضاء شهرين ونصف، ثم عُزل؛ قال المسبِّحي: كان يحفظ كتب أبيه كلّها بالنقط والشكل كما يحفظ القرآن، وهي أحد وعشرون مصنفاً، فلما سمع بذلك أهل الأدب والعلم جاؤوه، وجاء أولاد الملوك، فأخذوا عنه، مات سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة.

٢ ـ أحمد بن مروان الدينوري المالكي، أبو بكر، من رجال الحديث، صنف كتاب «المجالسة وجواهر العلم»، قدم مصر، وولي القضاء فيها، وحدَّث بكتب ابن قتيبة وغيرها، وقد انتهى إلينا بروايته كتاب «تأويل مختلف الحديث»، توفي سنة ٢٩٨ هـ.

٣ ـ محمد بن خلف بن المَرْزبان، الآجري، أبو بكِر، صاحب التصانيف، توفي سنة ٣٠٩ هـ.

٤ - إبراهيم بن محمد بن أيوب الصائغ، أبو القاسم، روى عن ابن قتيبة مصنفاته كلَّها، توفى سنة ٣١٣ هـ.

٥ - عبيد الله بن عبد الرحمن السكري، أبو محمد، روى عن ابن قتيبة كتاب «غريب الحديث» و «إصلاح الغلط» و «المسائل والأجوبة»، توفي سنة ٣٢٣ هـ.

آ - قاسم بن أَصْبَغ القرطبي، أبو محمد، مولى بني أمية، الإمام الحافظ، محدث الأندلس، انتهى إليه علو الإسناد بالأندلس، مع الحفظ والإتقان، رحل إلى المشرق سنة ٢٧٤ هـ وقرأ على ابن قتيبة كتاب «المعارف» و «شرح غريب الحديث»؛ مات في قرطبة سنة ٣٤٠ هـ، وكان من أبناء التسعين.

٧ - عبد الله بن جعفر بن دُرُسْتُويْه، الفارسي، النحويّ، تلميذ المبرد وثعلب، له تصانيف كثيرة، انتهى إلينا من روايته كتاب «الأشربة»، توفي سنة ٣٤٧ هـ.

مؤلفاتـه:

عرف ابن قتيبة بكثرة التأليف في معارف عصره؛ ألف في الأدب، واللغة، والفقه، والحديث، والتاريخ وغير ذلك. وقصد في أكثرها إفادة المتأذبين وتزويدهم بما يحتاجون إليه من ألوان المعرفة، بإسلوب منظم مدروس، خلافاً لما ساد عند أضرابه من الأدباء كالجاحظ والمبرد، وهذه الكتب هي:

١ - كتاب الأنواء. وهو من أوائل كتبه، أشار إليه في كتاب «المعاني الكبير» وذكره ابن النديم وابن خلكان وحاجي خليفة وغيرهم. طبع في الهند سنة ١٩٥٦.

٢ ـ المعاني الكبير. ذكره أكثر من ترجموا لابن قتيبة. طبع ما وجد منه
 في الهند سنة ١٣٦٨ هـ في ثلاث مجلدات. وهو كتاب أدب وشعر ولغة،
 وكله شرح لنصوص شعرية.

٣، ٤ - غريب القرآن، ومشكل القرآن. ذكرهما أكثر من ترجموا له.
 طبعا بتحقيق السيد أحمد صقر. وقد جمع بين هذين الكتابين ابن مطرّف الكناني (ت ٤٥٤) في كتاب أسماه «القرطين»، وهو مطبوع في دار المعرفة ببيروت.

تأويل مختلف الحديث. وهو في الرد على أعداء أهل الحديث.
 طبع في القاهرة وبيروت عدة طبعات، إحداها بتحقيق السيد أحمد صقر.

7 ـ الميسر والقداح. أشار إليه المؤلف في كتاب «الأشربة»، ولعله ألفهما في وقت واحد. طبع في المكتبة السلفية بالقاهرة بتحقيق محب الدين الخطيب سنة ١٩٢٤ م.

٧-كتاب الأشربة. وهو كتابنا الذي نقدم له، وسنتحدث عنه بعد قليل.

٨ ـ فضل العرب على العجم. اضطربت المصادر في عنوان هذا
 الكتاب، وهو مفقود. نشر قسماً منه جمال الدين القاسمي في المجلد الرابع

من مجلة المقتبس (ص ٢٥٧ وما بعدها)، ثم نشر هذا الجزء محمد كردعلي في كتابه «رسائل البلغاء»، وأشار الزركلي في الأعلام (٤/ ١٣٧) إلى أنه مخطوط في أربعين ورقة.

٩ ـ الشعر والشعراء. وسماه بعضهم بـ "طبقات الشعراء"، وهو من كتبه المشهورة. طبع لأول مرة في ليدن سنة ١٨٧٥ م، وفي القاهرة سنة ١٣٦٦ هـ بتحقيق أحمد محمد شاكر، ثم توالت طبعاته.

١٠ أدب الكاتب. أو أدب الكتاب. طبع لأول مرة في ليبسك سنة المدال الميات ال

١١ - عيون الأخبار. طبع عدة طبعات، أفضلها في دار الكتب المصرية سنة ١٣٤٣ هـ.

١٢ ـ المعارف. طبع مرات عديدة ، وأفضلها بتحقيق ثروت عكاشة .

١٣ ـ الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبه. وهو صغير،
 طبع أكثر من مرة في مصر.

١٤ ـ النَّعم والبهائم. وهو في اللغة. قام بنشره الأب موريس يوج، أحد
 الآباء اليسوعيين.

١٥ ـ المسائل والأجوبة. طبع ناقصاً في مصر سنة ١٣٤٩ هـ، ثم طبع كاملاً في دار ابن كثير بدمشق سنة ١٩٩٠ م.

١٦ ـ تلقين المتعلم من النحو. طبع في القاهرة سنة ١٩٨٩ وفي بيروت
 سنة ١٩٩٣، ولعله مما ينسب إليه.

١٧ ـ الرحل والمنزل. رسالة، وهي مطبوعة (انظر الأعلام ٤/ ١٣٧)
 ١٨ ـ الاشتقاق. مخطوط. (الأعلام ٤/ ١٣٧).

١٩- العرب وعلومها. مخطوط. (الأعلام ٤/ ١٣٧).

- ٢٠ ـ النبات. مخطوط، فصول منه. (الأعلام ٤/ ١٣٧).
- ٢١ ـ الألفاظ المغربة بالألقاب المعربة. مخطوط في القرويين، كما في تذكرة النوادر من المخطوطات العربية ١٠٩ (الأعلام ٤/ ١٣٧).
- ٢٢ ـ تعبير الرؤيا. ذكره المؤلف في مقدمة كتابه «عيون الأخبار» باسم «تأويل الرؤيا»، وذكره ابن النديم وأبو الطيب اللغوي.
 - ٢٣ ـ الجوابات الحاضرة. ذكره الداودي والسيوطى وحاجى خليفة.
- ٢٤ ـ الجراثيم. مخطوط في المكتبة الظاهرية بدمشق، وهو في اللغة،
 ولعله مما نسب إليه.
- ٢٥ ـ إعراب القرآن. ذكره ابن النديم والسيوطي في البغية والداودي،
 وذكره ابن خلكان والقفطى باسم «إعراب القراءات».
- ٢٦ ـ القراءات. ذكره ابن النديم، كما ذكره المؤلف في كتابه «مشكل القرآن».
- ٢٧ ـ الردّ على الشعوبية. مطبوع (وانظر الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة).
- ٢٨ ـ الرد على القائل بخلق القرآن. ذكره السيوطي في البغية والداودي
 في طبقات المفسرين.
- ٢٩ ـ إصلاح غلط أبي عبيدة. ذكره الداودي والسيوطي. وذكره ابن النديم باسم "إصلاح غلط أبي عبيد في غريب الحديث».
- ٣٠، ٣٠ ـ جامع النحو الكبير، والصغير. ذكرهما ابن النديم والداودي والسيوطي والقفطي وحاجي خليفة.
 - ٣٢ ـ جامع الفقه. ذكره ابن النديم، وذكره القفطي باسم «كتاب الفقه».
- ٣٣ ـ دلائل النبوة. ذكره ابن النديم والداودي والسيوطي وحاجي خليفة.

٣٤ ـ عبون الشعر. ذكره ابن النديم، وقال: إنه يحتوي على عشرة كتب.

- وهناك كتب أخرى مما ينسب إلى ابن قتيبة ككتاب «الإمامة والسياسة» المطبوع، أو كتب مكررة بعنوانات مختلفة، أو أجزاء من بعض كتبه الكبيرة ذكرت على أنها كتب مستقلة بذاتها.

مكانتيه:

وصفه أكثر من ترجم له بالدِّين والصدق والفضل والعلم، وسعة الثقافة، وحسن الخلق؛ قال ابن الأنباري: «كان ابن قتيبة فاضلاً في اللغة والنحو والشعر، متفنناً في العلوم، وله المصنفات المذكورة والمؤلفات المشهورة». وقال الخطيب البغدادي: «كان ثقة ديناً فاضلاً». وقال القفطي: «وكان ثقة، ديّناً، فاضلاً، صادقاً فيما يرويه، كثير التصنيف والتأليف».

وقال ابن خلكان: «كان فاضلاً ثقة». وقال السيوطي: «كان رأساً في العربية واللغة والأخبار وأيام الناس، ثقة، ديناً، فاضلاً». وقال الحافظ السلفي: «كان ابن قتيبة من الثقات وأهل السنة». وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ: «إنه من أوعية العلم، لكنه قليل العمل في الحديث». وفي الميزان: «صاحب التصانيف، صدوق، قليل الرواية». ووصفه ابن تيمية بأنه خطيب أهل السنة كما كان الجاحظ خطيب المعتزلة.

ومع هذا فقد اتهمه الحاكم بالكذب، قال: «أجمعت الأمة على أن القُتَبي كذاب» ورد عليه الذهبي بقوله: «هذه مجازفة قبيحة وكلام مَن لم يخف الله».

وقال الدارقطني: «كان ابن قتيبة يميل إلى التشبيه، منحرف عن العترة، وكلامه يدل عليه».

قلت: يدفع عنه ذلك شهادة من سبق من العلماء، وأنه ألف كتاباً في الردّ

على المشبّهة، وكتاباً في الردّ على الشعوبية، كما يكفيه وصف ابن تيمية له بأنه خطيب أهل السنة. هذا وكان أهل المغرب يحلّون ابن قتيبة ومؤلفاته من نفوسهم أسمى محل، ويكفّرون من يثلمه، ويقولون: كل بيت ليس فيه شيء من تصنيفه لا خير فيه.

ومصنفاته عظيمة النفع، جليلة القدر، تطالعك لهجة العرب من ديباجتها، وتؤنسك فصاحتهم كلما تقدمت إلى غاياتها، فتبدو لك المعاني متحلية باللفظ الوجيز الجزل^(۱).

و فاتــه:

توفي _ على أرجح الروايات _ سنة ٢٧٦ هـ. وفي سبب موته ذكر ابن الأنباري أنه أكل هريسة فأصاب حرارة، فصاح صيحة شديدة، ثم أغمي عليه إلى وقت الظهر، ثم اضطرب ساعة، ثم هدأ، فما زال يتشهد إلى وقت السحر، ثم مات. وذلك أول ليلة من رجب سنة ست وسبعين ومائتين. رحمه الله.

* * *

⁽١) انظر الميسر والقدح ص١٤.

الكتاب

كتاب «الأشربة» لابن قتيبة ذكره ابن النديم وابن خلكان والقفطي ومؤلف طبقات السادة الحنفية وابن العماد الحنبلي وصاحب كشف الظنون، وأشار إليه المؤلف في كتابه «الميسر والقداح» ص ٤٣، وفي «الشعر والشعراء» ص ١٣٨، وفي «عيون الأخبار» ١/ ٣٢٥، ودعاه أحياناً باسم «كتاب الشراب». ونقل جلّه ابن عبد ربه في كتابه «العقد الفريد» أثناء كلامه عن الطعام والشراب، بما يدل على تأثره الواضح به.

وقد تناول المؤلف في هذا الكتاب مسألة الأشربة التي شغلت الفقهاء منذ أن نزل تحريمها، وانبرى ابن قتيبة المولع بالمسائل الخلافية، ليدلي بدلوه في هذه المسألة، وليعرض بدقة وتفصيل وحجّيّة لرأي كلّ من المحلّين لبعض الأشربة وللمحرّمين، وليخرج بعدها برأيه المستقى من القرآن والسنة وأقوال الأئمة، وبفتواه المدعومة بالأدلة الشرعية والمنطقية، وبإخلاص ونزاهة يبرئانه من تحامل الفقهاء وتعصبهم.

والمتصفح لكتاب الأشربة يجده مزيجاً من الأدب والفقه، ولهذا جاءً لطيفاً، خفيف المحمل، سهل التناول، نائياً عن الجفاف الذي نحسه في كتب الفقهاء. وهو سفر طريف شحن بالأخبار والأشعار المستطرفة التي ربما لا يستسيغها العرف الخلقي اليوم.

وقد نهج فيه منهجاً يدل على ثقته بعقله وقوة منطقه؛ فأورد حجج المحلِّين وما قاله الشعراء المعاقرون للخمر، ولم يتحرِّج من إيراد الأشعار الخمرية التي تغمز الدين، وتجهر بعصيان الله تعالى، وتزيِّن معاقرة الصهباء

ومجالس الشراب؛ من أمثال أشعار مجّان الشعراء؛ كالوليد بن يزيد، وأبي نواس، ودعبل، وأبي الشيص، وصريع الغواني، والحمّادين، والوليد بن عقبة. ثم أتى على ذكر حجج المحرّمين والأشعار التي قيلت في ذم الخمر وتقبيحها، واستلابها للعقول، ومجانبة شاربيها لدين الله الحنيف، ما تجره عليهم من المهانة والسخرية، ثم بيَّن ما ينتظر هؤلاء من العذاب الأليم في الدار الآخرة.

وبعد هذا ناقش ابن قتيبة حجج الفريقين مناقشة قويمة، معتمداً على العقل والنقل معاً، وانتهى إلى رأي في النبيذ ملخصه: أن ما كان كثيره مسكراً فقليله مكروه، نهى عنه النبي على نهي تأديب، فإن أنت تركته فالفضيلة والمثوبة في تركه، وإن أنت شربته «فلا جناح إن شاء الله، غير أنك رغبت عما أدبك به النبي على أطعت هواك بمخالفته». أما أصناف الخمر الأخرى فهي محرَّمة تحريماً قاطعاً، سيان في ذلك قليلها وكثيرها (۱).

النسخ المعتمدة :

_اعتمدت في تحقيق الكتاب على النسخ والمراجع التالية:

1 ـ النسخة المصرية. ورمزت إليها بالحرف ص. وهي ضمن مجموع من كتب مصطفى فاضل باشا المحفوظة بدار الكتب المصرية تحت رقم (١٦٦ مجاميع م)، وتضم هذه المجموعة نحواً من عشرين رسالة مختلفة، بعضها رسائل قيمة للأصمعي وابن دريد وغيرهما، نشر الدكتور أوغست هفنر ثلاث رسائل منها للأصمعي، وهي: كتاب الشاء، وكتاب الدارات، وكتاب النبات والشجر. ويقع كتاب الأشربة منها بين الصفحتين ٥٥ و ٨٠، قياسها ٢٧ × ١٦ سم، وفي الصفحة ٢٩ سطراً، وفي السطر نحو ٩ كلمات، وهو بخط ناسخ المجموع عبد الحليم بن أحمد اللوجي، كتبه بخط دقيق واضح، وانتهى من تحريره يوم الجمعة غرة محرم سنة بخط دقيق واضح، وانتهى من تحريره يوم الجمعة غرة محرم سنة

⁽١) انظر ابن قتيبة: العالم الناقد الأديب للجندي .

١١٠٥ هـ. وهي نسخة قيمة لولا ما اعتراها من سقط وتحريف، وهي برواية أبي طاهر محمد بن علي بن محمد بن عبد الله البيّع، عن أبي عبد الله الحسين بن المظفر بن كنداج البزاز، عن ابن درستويه النحوى، عن المؤلف. وقد جعلت منها النسخة الأولى المعتمدة.

Y ـ نسخة لندن. ورمزت إليها بالحرف ن، وهي من مخطوطات المتحف البريطاني، وقد حصلت عليها بمساعدة الأخت الفاضلة الدكتورة أهداف سويف في مؤسسة الفرقان العامرة، فلها وللمؤسسة شكري وعرفاني، وجزاهم الله كل خير كفاء ما قدموه ويقدمونه لهذه الأمة ولتراثها العظيم.

وتقع هذه النسخة ضمن مجموع يضم الكتب التالية:

- كتاب الواضح المشهود من فضائح النصارى واليهود، لصالح بن الحسين.

_معالجات بقراط.

_ اختلاف العلماء فيما يحل من الأشربة ويحرم وحجة كل فريق منهم. لابن قتيبة.

- كتاب في الرجال، للنسائي (وهو كتاب الضعفاء والمتروكين المطبوع)، قرىء على الحسن بن رشيق العسكري سنة ٣٦٧ هـ.

كتب المجموع بخط كبير واضح ومتقن بقلم أحمد بن علي المكي الشيرازي سنة ١٠٢٦ هـ وتقع نسخة الأشربة منه في ٨٠ صفحة من القطع الكبير، في الصفحة ١٨ سطراً، وفي السطر نحو ٩ كلمات. والنسخة خزائنية جيدة الخط، غير أنها كثيرة الخطأ والتحريف والسقط، وما ذلك إلا لجهل الناسخ وعدم فهمه لما ينقل، وقد أثبت كثيراً من فروقها مما فيه فائدة في توضيح النص ولبيان مكانة هذه النسخة بين النسخ.

٣ ـ النسخة العراقية. ورمزت إليها بالحرفع. وهي نسخة المحامي

عباس العزّاوي (ت ١٣٩١ هـ) منقولة عن نسخة كتبها السيد عبد الغفار بن عبد الواحد الأخرس، الأديب الشاعر العراقي المعروف (ت ١٢٩٠ هـ) والتي كتبها بدوره لأجل عبد الباقي العمري سنة ١٢٦٨ هـ، وهي من مخطوطات الأدب في المتحف العراقي، وقد أهداها العزاوي إلى محمد كردعلى.

وهي نسخة حديثة كتبت بخط نسخ جميل، وقوبلت على أصلها وعلى نسخة أحمد بك الشاوي. وتقع في ١٠٨ صفحة، قياس ٢٠ × ١٤ سم، وفي الصفحة ١٩ سطراً، وفي السطر نحو ٨ كلمات. وهذه النسخة أقل صحة وضبطاً من النسخة المصرية (ص). تمت مقابلتها على نسخة الشاوي حتى الصفحة ٦٦ من نسخة العزاوي، وأثبتت الفروق في هامشها، وهي ليست بالفروق الكثيرة البعيدة.

٤ ـ نسخة الشاوي. ورمزت إليها بالحرف ش. وهي في أصلها نسخة عراقية كتبها أحمد بن عبد الحميد الشاوي سنة ١٢٧٥ هـ، وهي من مخطوطات الأدب في المتحف العراقي، وقد قوبلت بنسخة ع حتى الصفحة ٦٦ من هذه الأخيرة، ودُونت الفروق في هامش ع، واعتبرتها نسخة إضافية، وأفدت من أوجه الاختلاف بين النسختين.

المطبوع. ورمزت إليه بالحرف ط. وهي الطبعة التي نشرها محمد
 كردعلي في المجمع العلمي العربي بدمشق سنة ١٩٤٧ م.

7 ـ المطبوع في مجلة المقتبس. ورمزت إليه بالحرف ق. وهو القسم الذي نشره المِستشرق أرتوروكي في مجلة المقتبس سنة ١٩٠٧، وبلغ ما نشره من الكتاب إلى أوائل الصفحة ٧٥ من طبعة كردعلى.

٧-العقد الفريد. ورمزت إليه بـ «العقد». وقد نقل ابن عبد ربه في كتابه «العقد الفريد» (الجزء السادس ص ٣٣٤ـ٣٧٨) معظم كتاب الأشربة لابن قتيبة، غير أنه خلط بين أجزائه، وغيَّر بعض عباراته، وقد أفدت منه في المقابلة والتصحيح.

عملي في الكتاب:

- قمت بمقابلة المطبوع على النسخ المخطوطة، واعتمدت النسخة المصرية (ص) أصلاً، وقابلتها على بقية الأصول، وصححت ما كان خطأ في المطبوع أو الأصل المخطوط، ولم أشر إلى جميع أخطاء المطبوع وخاصة المطبعية منها.

_ أثبت من الفروق ما كان فيه فائدة لتوضيح النص أو للدراسة المقارنة .

- عمدت إلى ضبط النص مكتفياً في ذلك بما يمكن أن يشكل على القارىء، وشرحت ما غمض من المعاني والألفاظ.

_ خرّجت الآيات والأحاديث والآثار والأشعار من مظانها ما وسعني ذلك .

_قدمت للكتاب بتعريف سريع بابن قتيبة ومؤلفاته ومكانته بين العلماء، تاركاً لمن أراد الاستزادة العودة إلى المراجع والدراسات الموسّعة، وهي كثيرة. ثم تحدثت عن الكتاب ومضمونه وخطة المؤلف فيه والنسخ المعتمدة في التحقيق.


_ صنعت فهارس عامة شملت: فهرس الآيات والأحاديث والأشعار والأعلام والقبائل والجماعات وموضوعات الكتاب.

اللهم لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وارزقنا الإنابة وحسن الختام

كتبه: ياسين محمّد السّوّاس



الصفحة الأولى من النسخة المصرية (ص)



وقيل المعاسان مرداس في جاهلت ١٦ يه ما كم لشرب الرفاتها نزبه في جزائل. والمترك هـناخير لرووامنـه . وفي الخرانها بزيد في الهذ والكبر ولهج * تلات زجاجات لهن هاير وماأشبها منالسكر ومسقى في وأعرابًا كوسًا تم قالوا لى كيف تجارك فالأجار في أشر وأجد كم محبون الي شارها واز أحدًا لا يضلا بشرب منها فوف الري الإمالكرم للنفس علىالفليل عبّر شارب للخر حدثنا أبويمزة عن للسن فال لوكان في يت أبعه من السلمين يوم بدر فيل أن ينزل تحريمها . وفي الخر أن كل شارب بمل شرابه عب بنالون منها بوعراللغاء ولذلك اصطحها فمسوهر وقال الإخلا: اداما زباد على تمانية المفالة والمحاشل م على شما في ونارمي و لجيل في هذا المعنى فول زهير : أخو تف له كا بذهب الخرماله ، وي. شورنه على اذا المشتاء والمان صاحباً شورنه على مني اذا كان صاحباً ن وفالعمور حال أنه النواها في النواها في النواها في النواها في النها في ال عن ماله حين بستع بالب مفال لعصر المحارثين : ما أن لل على الاخوان استلهم عمر الله الفارب للفذ عو لكنه فال يهلك المال ناتله يريل انه بعل إذ انخلت النفوس . وقال ابن ميساد كل : فلي فرحة في سكوره وانتناكه را انطادع ندواني المنطرعية ، به وازا صوف فما فصرعن ملك ؟ ريم الومع

كتاب الأشربــة

وذكر اختلاف الناس فيها

تأليف

أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة

(~17_774)

رواية أبي محمّد عبد الله بن جعفر بن دُرُسْتُويّه النحويّ

«ابن قتيبة خطيب أهل السُّنَّة كما كان الجاحظ خطيب المعتزلة» ابن تيمية

رموز التحقيق

ص: النسخة المصرية المعتمدة.

ن : نسخة لندن في المتحف البريطاني .

ع: النسخة العراقية.

ش : نسخة الشاوي على هامش نسخة ع .

ط : المطبوع بتحقيق كرد علي .

ق : المطبوع في مجلة المقتبس.

العقد: العقد الفريد لابن عبد ربه.

1/00



أخبرنا الشيخ أبو طاهر محمد بن علي بن محمد بن عبد الله البيّع (٢) فيما أذن لنا أن نرويه عنه، قال: أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن المظفر بن كُنداج (٣) البزاز قراءة عليه، قال: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن دُرُسْتُويَه النحوي (٤) قراءة عليه، قال: قال أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قُتَنهَ :

الحمد لله الذي هدانا لدينه المرتضى، وأكرمنا بنبيّه المصطفى، وجعلنا خيرَ أُمَّةٍ أُخرجت للناس؛ إيماناً بالغيب، وتصديقاً بالوعد، وشفقاً من الوعيد، وإخلاصاً للتوحيد. وأعطانا (٥) بالصغير الكبيرَ، وباليسير الكثيرَ، وبالحقير الخطيرَ، وبطاعته في الأيام المعدودة الخلودَ في النَّعيم المقيم، ورضي منَّا بعفو (٦) الطاعة، وفَسَحَ لنا في التوبة، وجَعَلَ من وراء

⁽١) بعده في غ: «عليه أتوكل وبه أستعين». ولم يرد سند الكتاب في نسخة ن.

 ⁽٢) توفي سنة ٤٥٠هـ ودفن في مقبرة الشونيزي، قال البغدادي: كتبت عنه وكان صدوقاً.
 (تاريخ بغداد٣/٢٠).

⁽٣) في ص، ع: «كداج»، وصححت في هامش ص «كنداج». وقد ذكره البغدادي في تاريخه ٨/٢٤٢ وقال: سمع إسماعيل بن محمد الصفار وعبد الله بن جعفر بن درستويه وغيرهما، توفى سنة ٢٠١٨هـ.

⁽٤) ابن المُززُبان، حدث عن أبي العباس المبرد وعبد الله بن مسلم بن قتيبة وغيرهما. وكان فسوياً سكن بغداد إلى حين وفاته، من علماء اللغة. روى عنه محمد بن المظفر والدارقطني وغيرهما من المتقدمين، توفي سنة ٣٤٧هـ (تاريخ بغداد ٩/ ٤٢٨ وتاريخ الإسلام للذهبي ص٣٧٩)

⁽٥) في ن: «وأعطى».

⁽٦) في ن: «بجميد ألطافه».

الصغير (١) المغفرة، ومن وراء الكبير (٢) الشفاعة، فلم يهلِك عليه إلا من نَفَرَ نِفارَ الظَّليم (٣)، وشَرَدَ شِرادَ البعير. وأوسَع (٤) لنا من طيِّب الرِّزق، وحرَّم علينا الخبائث، ولم يجعلْ في الدِّين من حَرَج، ولا حظر (٥) بالاستبعاد إلا ما جعل منه الخلف الأطيب، والبذل (٢) الأوفر؛ رحمة منه وبِرِّا، ولطفاً وعطفاً.

فحرَّم علينا بالكتاب المَيْتَةُ والدَّمَ ولحمَ الخنزير، وبالسُّنَةِ سِباعَ الوَحْش والطير، وعوَّضنا من ذلك بهيمة الأنعام [من] (٢) الثمانية الأزواج (٨)، وشاء (٩) الوحش وصنوف الطير، وحرَّم علينا بالكتاب المَيْسِر، وبالسُّنَة القمار، وعوَّضنا من ذلك اللهو بالرَّهان والنِّضال، وحرَّم علينا الرَّبا وأحلَّ البَيْع، وحرَّم السَّفاح وأحلَّ النَّكاح، وحرَّم بالسُّنَة الدِّيباجَ والحرير، البَيْع، وحرَّم السَّفاح وأحلَّ النَّكاح، وحرَّم بالسُّنَة الدِّيباجَ والحرير، ووالسُّنَة المُشكِر، وعوَّضنا منهما صنوف الشراب من اللَّبن والعسل وحَلالِ النَّمَد.

⁽١) أي الصغير من الذنوب، وهو اللمم. وفي ن: «الصغيرة. . . الكبيرة».

⁽٢) أي الكبائر.

⁽٣) الظَّليم: الذَّكر من النعام.

⁽٤) في ن: «وأحلً».

⁽٥) في ص، ع، ط: «ولا حظر بالاستعباد» وفي ن: «ولم يحظر في الاستبعاد» ولعل الصواب فيما أثبتناه.

⁽٦) كذا في الأصول، ولعله: «البدل الأوفر». وفي ن: «والبذل الأوفي».

⁽٧) زيادة من ن.

 ⁽٨) إشارة إلى قوله تعالى في سورة الأنعام الآية: ١٤٣ و ١٤٤ وسورة الزمر الآية: ٦.

⁽٩) في الأصول: «وسائر الوحش» والمثبت من ن.

⁽١٠) العَقْم، بفتح العين وكسرها: المِرْط الأحمر، وكل ثوب أحمر. والرَّقْم: ضرب مخطَّط من الوشي أو الخزّ أو البرود.

[الاختلاف في الأشربة]

وليس فيما عددنا (١) من هذه الأمور التي وقع فيها الحظرُ والإطلاقُ شيءٌ اختلف فيه الناس اختلافَهم في الأشربة وكيفية ما يحِلُّ منها وما يحرُمُ، على قديم الأيام، مع قرب العهد بالرسول صلى الله عليه وآله (٢) وسلم، وتوافر الصّحابة، وكثرة العلماء المأخوذ عنهم، المقتدَى بهم، حتى يحتاجَ ابنُ سيرين (٣) مع ثاقب علمه، وبارع فهمه، إلى أن يسألَ عَبيدة (١) السَّلْماني عن النّبيذ، وحتى يقولَ له عَبيدة أوقد لحق (٥) خيارَ الصحابة وعلَماءَهم (٢)؛ منهم عليٌّ وابنُ مسعود: اختُلفِ علينا (٧) في النبيذ.

وفي رواية أخرى: أحدث (^^) الناسُ أشربةً كثيرة، فما لي شراب منذ عشرين سنة إلاَّ من لبنٍ، أو ماءٍ، أو عسل. وإنَّ شيئاً وقع فيه الاختلاف في ذلك العصر بين أُولئك الأئمة لحريُّ أن (٩) يشكلَ على مَن بعدَهم، وتختلف

⁽١) تقرأ في ع: «عاذنا» وفي ص، ط: «عازنا» والمثبت من ن.

⁽٢) لفظ «و آله» لم يرد في ع .

 ⁽٣) هو محمد بن سيرين، البصري، الأنصاري، أبو بكر، مولى أنس بن مالك، تابعي، من أشراف الكتّاب، إمام وقته في علوم الدين بالبضرة، اشتهر بالورع وتعبير الرؤيا، ينسب إليه كتاب «تعبير الرؤيا» توفى سنة ١١٠هـ.

⁽٤) هو عَبيدة بن عمرو، ويقال: ابن قيس بن عمرو السَّلْماني المرادي، أبو عمرو الكوفي، أسلم قبل وفاة النبي ﷺ بسنتين ولم يلقه، تفقه وروى الحديث، وكان يوازي شريحاً في القضاء، توفى سنة ٧٢هـ.

 ⁽٥) نقل ابن عبدربه (في العقد ٦/ ٣٥٢) كلام ابن قتيبة، وقال: «وعَبيدة ممن أدرك أبا بكر وعمر».

⁽٦) فيع، ن: «علمائهم»، وفي ق: «علماؤهم».

⁽٧) تقرأ في ص: «علما»، وأثبت ما جاء فيع، ن والعقد الفريد وقطب السرور.

⁽A) في ص، ع، ط: «أحذت» وصححت من ن.

⁽٩) فيع: «بأن».

فيه آراؤهم، ويكثرَ فيه تنازُعُهم(١).

وقد بيَّنْتُ من مذاهب الناس فيه، وحجَّةَ كُلِّ فريق منهم لمذهبه، وموضع الاختيار من ذلك بالسبب^(۲) الذي أوجبه، والعلَّة التيذلَّت^(۳) عليه، ما حضرني من بالغ العلم ومقدار الطاقة، لعلَّ الله يهدي به مسترشداً، ويكشف من غُمَّة، وينقذ (٤) من حَيرة، ويعصم شارباً ما دخل على الفاسد من التأويل، والضعيف من الحجَّة، ويردع طاعناً على خيار السَّلف بشرب الحرام، وأُوَمِّل (٥) بحسن النَّيَّة في ذلك من الله حُسْنَ المعونة، والتَّغَمُّد للزَّلَة (٢)، ولا حول ولا قوَّة إلاَّ بالله.

* * *

قد أجمع الناس جميعاً (٧) على تحريم الخمر بكتاب الله إلا قوماً (٨) من مُجّان أصحاب الكلام وفسّاقهم، لا يعبأ الله بهم؛ فإنّهم قالوا: ليست الخمر محرَّمة، وإنّما نَهَى الله عن شربها تأديباً، كما أنه أمر في الكتاب بأشياء ونَهَى فيه عن أشياء على جهة التأديب، وليس منها فرض، كقوله في العبيد والإماء: ﴿ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيمٍ خَيْراً ﴾ (٩)، وقوله في النّساء (١٠):

العقد ٦/ ٣٥٣ وقطب السرور ٤٤٤.

⁽٢) في ع: «السبب».

⁽٣) في ع: «كانت» وفي ن: «دخلت».

⁽٤) في ن: «ويبصر به من حيرة».

⁽٥) في ن: «وأملت».

⁽٦) في ن: «والتعمّد للبركة». وفي ع: «والتغمّد للذلة».

⁽٧) لفظ «جميعاً» لم يرد فيع.

⁽٨) فيع: «إلا قوم».

 ⁽٩) سورة النور الآية: ٢٣. والمكاتبة: أن يكاتب الرجل عبده على مال يؤديه إليه منجماً،
 فإذا أدّاه صار حراً.

⁽١٠) الآية ٣٤.

﴿ وَاهْجُرُوهُنَ () فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَ ﴾ ، وكقوله : ﴿ وَلَا يَحْعَلْ يَدَكَ مَغَلُولَةً اللَّهُ عَنْقِكَ وَلَا نَبْسُطُهُ كَا الْبَسْطِ ﴾ (٢) . وقالوا : لو أراد تحريم الخمر لقال : حُرِّمت عليكم الخمرُ ، كما قال : ﴿ حُرِّمَتَ عَلَيْكُمُ الْمَيْنَةُ وَالدَّمُ ﴾ (٣) . وليس لشغل (٤) بهؤلاء وجه ، ولا لتشقيق (٥) الكلام بالحجج عليهم معنًى ، / إذ ٥ م / بانوا ممن لا يُجعل حجَّةً على إجماع ، وإذ كان ما ذهبوا إليه لا يخيّل (٢) على عاقلٍ ولا جاهل .

[معنى الخمر]

وأجمع الناس على (٧) أَنَّ ما غلى وقَذَفَ الزَّبد (٨) من عصير العنب، من غير أَن تَمَسَّه النار خمرٌ (٩).

واختلفوا في الحال التي يخرج بها من منزلة الخمر إلى منزلة الخل؛ فقال بعضهم: هو أَن يتناهى في الحُمُوضة حتى لا يبقى فيها مستزاد.

وقال آخرون: هو أَن تغلِب عليها الحموضة وتفارقَها النَّشوة، وهذا هو القول؛ لأنَّ الخمر ليست محرَّمةَ العين كما حُرِّم (١١١) عينُ الخنزير، وإنَّما

⁽١) في الأصول: «فاهجروهن» بالفاء، والمثبت من المصحف.

⁽٢) سورة الإسراء الآية: ٢٩.

⁽٣) سورة المائدة الآية: ٣.

⁽٤) في ع: «الشغل».

 ⁽٥) شقّق الكلامُ ؛ أخرجه أحسن مخرج .

⁽٦) في ع والمطبوع: «لا يختلّ». والمثبت من ن . يقال: لا يخيّل ذاك على أحد، أي لا يشكل ولا يشبه.

⁽V) لفظ «على» لم يرد في ع.

⁽۸) في «ع»: «بالزبد».

⁽٩) في ع: «خمراً».

⁽١٠) العقد ٦/ ٣٣٤.

⁽١١) فيع: «خرج»، وفي العقد: «خُرِّمت».

حرِّمت بعَرَض دَخَلها، فإذا زايلها ذلك العَرَضُ عادت حلالاً كما كانت قبل الغليان حلالاً (١٠).

وما أكثرَ من يذهبُ من أهل النظر إلى أنَّ الخمر إذا انقلبت عن عصير، والخل إذا انقلب عن خمر، أنَّ عينَ كُلِّ واحدٍ غَيْرُ عين الآخر، وفي هذا (٢) القول ما ليس به خفاء على من تدبَّره وأنصف من نفسه، وكيف يكون هاهنا عينان والجسمُ واحد لم يخرج من الوعاء ولم يبدل، وإنما انتقلت (٢) أعراضه تارة من حلاوة (٤) إلى مرارة، وتارة من مرارة إلى حموضة، ولم يذهب العرَض الأولُ جملة واحدة (٥)، [وأعقبه من الآخر شيء بعد شيء] (١)، ولا أتى العرض الثاني جملة، وإنما زال من كُلِّ واحدٍ شيءٌ بعد شيء، كما ينتقلُ طعمُ الثَّمرة وهي غَضَّة، من الحموضة إلى الحلاوة وهي يانعة، والعينُ قائمة، وكما يأجن (٧) الماء بطول المُكْثِ فيتغيَّر طعمُه وريحُه، والعين قائمة، وكما يأجن (١) اللبنُ بعد أن كان صريفا (١) فيتغيَّر ريحُه وطعمُه (١٠)، والعينُ قائمة. ومِثلُ الخمر مما حلَّ بعَرض وحرُمَ ريحُه وطعمُه (١٠)، والعينُ قائمة. ومِثلُ الخمر مما حلَّ بعَرض وحرُمَ بعرضِ: المِسْكُ؛ كان دما عَبيطاً (١١) حراماً، ثم جفَّ وحدثت رائحته فيه، فصار طبِّا حلالاً (١٠).

⁽١) العقد ٦/ ٣٣٤.

⁽٢) في ص: "وهذا"، والمثبت من ن، ع.

⁽٣) في ن: «انقلبت».

⁽٤) فيع: «الحلاوة».

⁽٥) لفظ «واحدة» لم يرد في ع.

⁽٦) زيادة من ن.

⁽٧) الآجن: الماء المتغيّر الطعم واللون.

⁽A) العقد ٦/ ٢٣٤

⁽٩) الصريف: اللبن ساعة حلب.

⁽۱۰) في ن: «ويحمض».

⁽١١) العبيط من الدم: الخالص الطري.

⁽١٢) العقد ٦/ ٣٣٤

[معنى النبيذ]

وأمًّا النَّبيذُ: فاختلفوا في معناه؛ فقال قوم: هو ماءُ الزَّبيب وماءُ التمر من قبل أَن يغليا، فإذا اشتدَّ ذلك وصلُب (١) فهو خمر.

وقالوا: إنَّما كان الأوَّلون من الصَّحابة والتابعين يشربون ذلك، يتخذونه في صدر نهارهم ويشربونه في آخره، ويتخذونه من أول الليل ويشربونه على غدائهم وعشائهم. وقالوا: سُمِّي نبيذاً لأنَّهم كانوا يأخذون القَبْضة من التمر أو الزَّبيب فينبِذُونها في السِّقاء (٢)، أي يلقونها فيه.

وقال آخرون: النَّبيذُ ما اتخذ من الزَّبيب والتمر وغيرهما من المستخرج الله الماء، أَو تُركَ (٣) حتى يغليَ وحتى يسكنَ؛ ولا يسمَّى نبيذاً حتى ينتقل عن حاله الأولى (٤)، كما لا يسمَّى العصيرُ خمراً / حتى ينتقل عن حلاوته (٥)، ١/٥٧ ولا يسمَّى الخمرُ خلاً حتى تنتقلَ عن مرارتها ونشوتها .

وإنما سمِّي نبيذاً لأنه كان يُتخذ ويُنْبَذ، أَي يُترك ويعرَضُ عنه حتى يبلغ . وهذا هو القول؛ لأنَّ النَّبيذ لو كان ماءَ الزَّبيب لما وقع فيه (٢) الاختلاف، ولأجمَع (٧) الناس جميعاً على أنه حلال من قبل أن يغلي. ففيم اختلف المختلفون وعمَّ سأل (٨) السائلون؟ قال الشاعر (٩): [من الطويل]

⁽١) لفظ "صلب" لم يرد في ع. وفي العقد ٦/ ٣٥٥: "ونوع آخر مختلف فيه، وهو نبيذ الزَّبيب إذا اشتدَّ، ونبيذ التمر إذا صلب..».

 ⁽٢) السَّقاء: جلْد السَّخْلَة إذا أَجْذَعَ يكون للماء واللبن.

⁽٣) في ع: «وترك» وفي ن: «ويترك».

⁽٤) في ع: «الأول».

⁽٥) قوله: «حلاوته..عن» لم يرد في ع.

⁽٦) لفظ «فيه» لم يرد في ع.

⁽٧) فيع: «ولا جماع» وفي ن: «لإجماع».

⁽۸) فيع: «سئل».

⁽٩) سقط هذا البيت وحتى قوله: «وقال ابن شبرمة» من نسخة ع، وقد أورده ابن عبد ربه في العقد ٦/٣٥٣ والرقيق النديم في قطب السرور ٤٤٤ برواية «تقطّر». ومعنى تَفطّر: =

نبيـــنٌ إِذا مــرَّ الـــُبــاب بِـــدَنِّــهِ تفطَّــر أَو خَــرَّ الــُبـاب وقِيــذَا وقيــذَا وقل ابن شُبرُمة (١٠): [من الخفيف]

ونبيــذ الـزَّبيــبِ مــا اشتَـدَّ منــه فهو للخمر (٢) والطِّلاء (٣) نسيبُ وقال آخر (٤): [من المتقارب]

تركْتُ النَّبِذَ وشُرَّابَه وصِرْتُ حديثاً (٥) لمن عابَه شراباً (٦) يُضِلُ سبيلَ الرَّشادِ ويَفتَحُ للشَّرِ أَبوابَه

فسمًّاه نبيذاً وهو يفعل هذا الفعل، ولا يجوز أن يكون أراد ماءَ الزبيب، ولا ماء التمر قبل أن يغليا.

وروى الواقدي (^(۷)، عن أُخيه شملة ^(۸) بن عمر، عن عمر بن شيبة بن أَبي كَثير ^(۹) الأشجعي، عن أَبيه: أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «خدرُ الوجه من

تشقّق. والوقيذ: الذي يغشى عليه لا يُدرى أميّت هو أو حى، والمقتول.

⁽١) هو عبد الله بن شُبُرُمة الكوفي القاضي، فقيه أهل الكوفة، وكان راوية شاعراً خطيباً ناسباً، حاضر الجواب، يشبَّه بعامر الشعبيّ، توفي سنة ١٤٤هـ. والبيت في «أخبار القضاة» لوكيع ٩٨/٣ والعقد ٦/ ٣٥٥ وقطب السرور ٤٥٥.

⁽۲) في ص: «الخمر» وصححت منع.

⁽٣) الطَّلاء: ما طبخ من عصير العنب حتى ذهب ثلثاه. وبعض العرب يُسمي الخمر الطَّلاء، يريد بذلك تحسين اسمها لا أنها الطَّلاء بعينها.

⁽٤) البيتان في العقد ٦/ ٣٣٧ وفيه: «وقال الناطق بالحق».

⁽٥) في العقد: «خديناً».

⁽٦) في العقد: «شراب» بالرفع.

⁽۷) هو محمد بن عمر بن واقد، الأسلمي، الواقدي، صاحب التصانيف، وأحد أوعية العلم على ضعفه. قال أحمد بن حنبل: هو كذاب. وقال: ابن معين: ليس بثقة. وقال البخاري وأبو حاتم: متروك. (ميزان الاعتدال ٣/ ٦٦٢)

⁽A) في ص: «سمله» بلا إعجام، وفي ع: «سهلة»، وحرّف في المطبوع إلى «سلمة».

⁽٩) في ص،ع والمطبوع: «كبير»، وأثبت ما جاء في ن و «موضح الأوهام» و «مجمع الزوائد».

النبيذ تتناثر منه الحسنات، وماء الزبيب لا يخدر منه الوجه ولا تتناثر منه الحسنات»(١).

وروى شريكٌ عن أبي إسحاق، عن عمرو^(٢) بَن حُرَيث، قال: سقاني ابن مسعود نبيذاً شديداً من جرّ أَخْضَرَ. وحدثني شبابة^(٣) عن عمرو بن حُميد^(٤)، عن كَثير^(٥) بن سُلَيم، قال: حدثني أصحاب أنس عنه: أنه كان يشرب النَّبيذَ الصُّلْبَ الذي يكون في الخوابي. وما جاء في مثل هذا مما يدلّ على أَنَّ النبيذ ما غلى وأسكر كثيراً^(٢).

وفرَّق قوم بين نبيذ الزَّبيب ونبيذ التمر، ولا أَعلم بينهما فرقاً، فيكرَهُ واحدٌ ويستحَبُّ آخر، لأنَّهما جميعاً مسكران. أَنشد (٧) ابن الأعرابي:

[من الهزج]

⁽۱) أورد الجزء الأول منه البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ٢١ والهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٧٧ وقال: «رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه الواقدي وهو ضعيف جداً، وقد وثق».

⁽٢) في ع: «عمر»، وهو عمرو بن حُرَيْث بن عمرو بن عثمان القرشي المخزومي، صحابي صغير، روى له الجماعة، مات سنة ٨٥هـ (التقريب).

⁽٣) في الأصول والمطبوع: «سبابة» بالمهملة. وهو شَبابة بن سَوَّار المدائنيّ، أصله من خراسان، يقالى: كان اسمه مروان، مولى بني فزارة، ثقة حافظ، رمي بالإرجاء، روى له الجماعة، مات نحو سنة ٢٠٥هـ. (التقريب)

⁽٤) قاضي الدينور، عن الليث بن سعد، أتى بخبر موضوع، اتّهم به، وقد ذكره السُّليماني في عداد من يضع الحديث. (ميزان الاعتدال ٣/ ٢٥٦)

⁽٥) في ص ، ع والمطبوع: «كبير بن سليم». وصححت من ن. وهو كثير بن سُلَيم الضَّبِّي، أبو سلمة المدائني، وليس بالأبليّ، روى عن أنس بن مالك والحسن البصري وعنه عمرو بن حُميد القاضي. قال علي بن المديني: كثير صاحب أنس، ضعيف، وكان يحدّث عن أنس أحاديث يسيرة خمسة أو نحوها، فصارت مائة حديث. (تهذيب الكمال 11٨/٢٤)

⁽٦) في ص: «كثير»، والمثبت من ع.

⁽٧) في ع: «وأنشد» وفي ن: «أنشد أعرابي». وابن الأعرابي: هو محمد بن زياد، المعروف بابن الأعرابي، أبو عبدالله، راوية، ناسب، علامة باللغة، من أهل الكوفة، مات سنة ٢٣١هـ

حجج المحرِّمين لجميع ما أسكر

ر وأمّا المسكر فإنّ فريقاً يذهبون إلى أَن كُلَّ شيء أسكَرَ كثيرُه كائناً ما كان ولو بلغ فَرَقا (٢)، فقليلُه كائناً ما كان ولو كان مثقالَ حبّةٍ من خردل حرامٌ، فلم يفرّقوا بين ابن ثلاث ليال من نبيذ التمر إذا غلى، وبين ابن ثلاثة أحوال من عتيق السّكر (٣) وعتيق الخمر، ولا فرّقوا (٤) في ذلك بين منفرد (٥) وخليطين، ولا بين شديد وسهل، ولا بين ما استخرج بالماء وما استخرج بالنار، وقضوا (٢) عليه كلّه بأنّه حرام وبأنّه خمرٌ، وذهبوا من الأثر إلى حديث حدثنيه محمد بن خالد بن خِداش، عن أبيه، عن حمّاد بن زيد، عن أبوب، عن نافع، عن ابن عمرَ، أَنَّ رسول الله عَلَيْ قال: «كُلُّ مُسْكِرٍ خمرٌ، وكُلُّ مُسْكِرٍ خمرٌ، وكُلُّ مُسْكِرٍ خمرٌ، وكُلُ

وحديث حدَّثنيه إسحاق بن رَاهَويَه، عن المعتمر بن سليمان، عن مهدي بن مَيْمون، عن أبي عثمان الأنصاري، عن القاسم (^)، عن عائشة

۷٥/ب

⁽١) الآس: العسل، أو البلح، أو ضرب من التمر.

⁽٢) الفُرَق، بفتح الفاء والراء: مكيال معروف بالمدينة، وهو ستة عشر رطلًا.

⁽٣) في المطبوع: «المسكر»، وهو تحريف. والسَّكَر، بفتحتين: نبيدُ التمر، قال تعالى: ﴿ نَتَّغِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا﴾ [النحل: ٦٧].

⁽٤) من هنا وحتى قوله: «شديد وسهل» ساقط في ع.

⁽٥) في ن: «مفرد».

⁽٦) في ن: «ونصّواعليه».

⁽٧) أورده ابن عبد ربه في العقد ٦/٣٥٧ برواية: «كل مسكر حرام، وكل مسكر خمر». والحديث رواه الشيخان وأصحاب السنن.

 ⁽٨) هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصَّدِّيق، ثقة، أحد الفقهاء بالمدينة، روى عن عمته =

رحمة (١) الله عليها، أنَّ النبي ﷺ قال: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وما أَسْكَرَ الفَرَقُ فالحَسْوَةُ منه حَرَامٌ»(٢).

وحديث حدثنيه محمد بن عُبيد^(٣)، عن ابن عُيينة، عن الزُّهْري، عن أَبي سلمة (٤)، عن عائشة، أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فهو حَرَامٌ» (٥).

مع أَشباهِ لهذا من الحديث يطولُ الكتابُ باستقصائها، وفيما ذكرنا من هذه الأحاديث غني (٦) عن ذكر جميعها؛ لأنها أَغلظُها في التجريم، وأَشدُّها إِفصاحاً به، وأَبعدُها من حيلة المتأوِّل (٧).

وقالوا^(^): والشاهد على ذلك من النظر أَنَّ الخمر إِنَّمَا حُرِّمَتْ الإسكارها، وجرائِرِها^(٩) على شاربها، ولأنَّها رِجْس، قال^(١٠) الله تعالى وجَلَّ مِن قائل: ﴿ إِنِّمَا ٱلْمَنْ وَٱلْمَنْ وَٱلْأَصَابُ وَٱلْأَرْلَمُ رِجْسُ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَنِ فَأَجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تَقْلِحُونَ إِنَّمَا لُكُمْ وَالْمَنْ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَوَةَ وَٱلْبَغْضَآة فِي ٱلْخَبَرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدُّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوَةً فَهَلْ آنَهُ مُنتَهُونَ ﴾ (١١)

عائشة أم المؤمنين، مات سنة ١٠٦هـ (التقريب ٢ / ١٢٠ وتهذيب الكمال ٢٣/ ٤٢٧).

⁽١) قوله: «رحمة الله عليها» لم يرد في ع، ن والعقد.

 ⁽٢) العقد ٦/ ٣٥٧. وأورده الألباني في «صحيح الترمذي» رقم (١٥٢١).

⁽٣) محمد بن عبيد بن سفيان القرشي، والدأبي بكر بن أبي الدنيا صاحب التصانيف.

 ⁽٤) هو أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرشي، المدني، قيل: اسمه عبد الله، وقيل:
 إسماعيل، ثقة مكثر، روى له الجماعة، مات سنة ٩٤هـ (التقريب ٢/ ٤٣٠).

⁽٥) العقد ٦/ ٣٥٧.

⁽٦) فيع: «غناء».

⁽٧) في ع: «المتناول». وانظر العقد ٦/ ٣٥٧

⁽۸) في ن: «قالوا» بغير واو .

⁽٩) في العقد: ٦/ ٣٥٨: «وجنايتها».

⁽١٠) من هنا وإلى قوله: «رجس» لم يرد في ع.

⁽١١) سورة المائدة الآيتان: ٩٠، ٩٠.

وقد كان كثير من أصحاب رسول الله ﷺ حرَّموا الخمر على أنفسهم في الجاهلية؛ لعلمهم بسوء مصرعها وكثرة جناياتها؛ قالت عائشة رضي (١) الله عنها: ما شرِبَ أبو بكر رحمة الله عليه خمراً في جاهلية ولا إسلام. وقال عثمان رحمة الله عليه: «ما تَعَنَّيْتُ (٢) ولا تمنَّيْتُ (٣)، ولا شرِبْتُ خمراً في عثمان رحمة الله عليه: «ما تَعَنَّيْتُ (١) ولا تمنَّيْتُ (٣)، ولا شرِبْتُ خمراً في مأ جاهلية ولا إسلام، ولا مَسَسْت فرجي بيميني منذ بايعتُ / بها رسول الله عبد الرحمن بن عوف [ممن] (٥) ترك شربها، وقال فيها بيتا (١): [من الوافر]

رأيتُ الخمر شاربَها مُعَنَّى بِرَجْع القَوْل أَو فَصْل الخِطابِ

حدثنا محمد بن عبيد، قال: حدثنا سفيان بن عُيَيْنة، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جَعْدَة (٢)، قال: قال عثمان: «إيّاكم والخمر؛ فإنّها مفتاح كُلِّ شَرِّ. قيل (٨): أُتي برجلٍ فقيل له: إِمَّا أَن تُخرِّق هذا الكتاب، وإِمَّا أَن تقتُلَ هذا الصبيِّ، وإِمَّا أَن تسجُدَ لهذا الوثن، وإِمَّا أَن تشرَبَ هذه (٩) الكأس، وإِمَّا أَن تَقَعَ على هذه المرأة؛ فلم يَرَ شيئاً أُهونَ عليه من شُرب

⁽١) في ص، ط: «رحمة الله عليها».

⁽٢) في ع والمطبوع والعقد وابن كثير: «ما تغنَّيتْ».

 ⁽٣) في العقد والمطبوع: «تفتيت». وفي نسخة ن من العقد: «تمنيت» كما في ص، ع.
 وتفتى: صنع صنع الفتيان. والتمنّي: الكذب. (انظر النهاية ٢٦٧/٤).

⁽٤) العقد ٦/ ٣٣٩. وبنحوه أخرجه ابن كثير في البداية والنهاية.

⁽٥) زيادة من ن.

⁽٦) أورده ابن عساكر في تاريخه (انظر مختصره لابن منظور ١٤/ ٣٦٠)، وفيه: «مجمّ» بدل «معنّى».

 ⁽٧) في الأصول: «يحيى بن جَعْد»، وهو يحيى بن جَعْدة بن هبيرة بن أبي وهب القرشي المخزومي، ثقة، وقد أرسل عن ابن مسعود ونحوه (التقريب ٢/ ٣٤٤).

⁽۸) لفظ «قیل» من ن.

⁽٩) فيع، نو «ذم المسكر»: «هذا».

الكأس فشرِب، فوقَعَ على المرأة، وقتل الصَّبيَّ، وخرَّق الكتابَ، وسَجَدُ (١) للصَّليب (٢).

وقيل للعباس بن مرداس في جاهليته: لِمَ لا تشرب الخمر، فإنها تزيد في جرأتك؟ فقال: ما أَنا بآخذِ جهلي بيدي فأدخلَه في جوفي، وأصبح سيِّد قومي وأَمسي سفيههم. وقيل له بعدما أَسَنَّ^(٣) وأَسلم: قد كبِرتْ سنُّك، ودَقَّ عظمك، فلو أَخذْتَ من هذا النَّبيذ شيئاً يقوِّيك. فقال: أُصبِحُ سَيِّدَ قومي، وأُمسي سفيههم، آليت^(١) ألاَّ يدخلَ رأسي ما يحولُ بيني وبين عقلي^(٥).

وكان قيس بن عاصم (٦) يأتيه في جاهليته تاجرُ خمرٍ، فيبتاعُ منه، ولا يزال الخمَّار في جواره حتى ينفدَ ما عنده؛ فشرِبَ قيسٌ ذاتَ يومٍ فسكِرَ سُكْراً قبيحاً، فجذبَ ابنته وتناول ثوبها (٧)؛ ورأَى القمرَ فتكلَّم بشيء، ثم

⁽١) قوله: «وسجد للصليب» ساقط في ع.

⁽٢) أخرجه بهذا الإسناد ابن أبي الدنيا في «ذم المسكر» رقم (٣)، ورواه النسائي ٨/ ٣١٥ في الأشربة، باب ذكر الآثام المتولدة عن شرب الخمر، موقوفاً على عثمان رضي الله عنه، وإسناده صحيح.

⁽٣) في ط: «آمن» وهو تحريف.

⁽٤) في ص ، ط: «وآليت».

⁽٥) رواه ابن أبي الدنيا في «ذم المسكر» رقم (٤٩)، وانظر قطب السرور ٤١٦ ونهاية الأرب للنويري ٤/٩٨ والمستطرف للأبشيهي ٤٧٠. وأورده بنحوه ابن عبدربه في العقد ٢٨/٨ منسوباً إلى عدي بن حاتم.

⁽٦) هو قيس بن عاصم بن سنان بن خالد المِنْقَرِيّ، صحابي، كان أحد أمراء العرب وعقلائهم والموصوفين بالحلم والشجاعة فيهم، وكان شاعراً، اشتهر وساد في الجاهلية، وهو ممن حرَّم على نفسه الخمر فيها، وفد على النبي عَلَيْ في وفد تميم سنة ٩هـ، فأسلم، وقال النبي عَلَيْ لما رآه: هذا سيد أهل الوبر. نزل البصرة في آخر أيامه، وتوفي فيها نحو سنة ٢٠هـ، وهو الذي يقول عبدة بن الطيب في رثائه:

وما كان قيس هلك هلك واحد ولكنه بنيان قصوم تهدّما (انظر الإصابة ترجمة (٧٠٦/٥).

⁽٧) في العقد: «قرنها». والقرن: الذؤابة والخصلة من الشعر.

أَنهبَ مالَه ومالَ الخمار؛ وأَنشأ يقول وهُو (١) يضربه (٢): [من البسيط] من تـاجـرِ فـاجـرِ جـاء الإلـه بـه كــأنَّ لحيتــه أَذنـــابُ أَجمـــال جاء الخبيثُ ببيسانيَّة (٣) تركت صَحبي وأَهلي بلا عقلِ ولا مال فلمَّا صحا خبَّرته ابنتُه بما صنع وما قال، فآلَى لا يذوقُ الخمرَ أبداً (٤)، وقال (٥): [من الوافر]

رأَيتُ الخَمْرَ صالحةً وفيها خِصالٌ تفسِدُ الرَّجُلَ الحليما فلا واللهِ أَشربُها صَحيحًا ولا أَشفي بها أَبداً سقيما ولا أُعظي بها ثمناً حياتي ولا أَدعو لها أَبداً نديما

وكان عثمان بن مظعون (١) حرَّم الخمرَ في الجاهلية، وقال: لا أَشربُ شراباً يذهب بعقلي (٧)، ويُضحك بي من هو أدنى منّي، وأزوِّج كريمتي من ١٥/ب لا أريد. فبينا هو بالعوالي إذ أَتاه آتٍ، فقال: أشعرت أنَّ / الخمرَ حُرِّمَت؟ (٨) وتلا عليه الآية في المائدة، فقال: تباً لها! لقد كان بصري

⁽١) قوله: «وهو يضربه» لم يرد في العقد.

⁽٢) البيتان والخبر في العقد ٦/ ٣٤٦ وانظر الخبر في قطب السرور ١٩٤

 ⁽٣) في ص: «بنيسانية» وفيع: «بتيسانية» وأثبت ما جاء في المطبوع والعقد. والبيسانية:
 الخمر المنسوبة إلى بيسان، بين فلسطين وحوران، وهي مشهورة بخمرها.

⁽٤) لفظ «أبداً» لم يرد فيع، ن، كما لم يذكر ابن عبد ربِّه الأبيات في العقد.

⁽٥) الأبيات في «ذم المسكر» لابن أبي الدنيا رقم (٤٥) و«نهاية الأرب» للنويري ٤/ ٨٨ و «قطب السرور» ٤٢٠ ونسبت في الأخير إلى صفوان بن أمية. والأول والثاني في «أمالي القالي» ١/ ٢٠٤ وقد نسبا أيضاً إلى صفوان بن أمية؛ ونسبا في «الأغاني» ١/ ١٠٤ إلى أبى محجن الثقفي.

⁽٦) عثمان بن مظعون: صحابي، كان من حكماء العرب في الجاهلية، يحرم الخمر، وأسلم بعد ثلاثة عشر رجلاً، وهاجر إلى أرض الحبشة مرتين، توفي بعد شهوده بدراً في السنة الثانية من الهجرة. (الإصابة ترجمة ٥٤٥٣ وصفة الصفوة ١/ ٥٤٩).

⁽٧) في ن: «عقلي» بدون باء.

⁽۸) في ن: «قد حرِّمت».

فيها(١) نافذاً(٢).

قيل لأعرابي: أتشربُ النّبيذ (٣)؟ فقال: لا أشربُ ما يشربُ عقلى.

ودعا يزيد بن عبد الملك نُصيباً أَو كُثيِّراً إِلى ندامته (٥)، فقال: يا أَميرَ المؤمنين! إنِّي لم أصِرْ إلى هذه المنزلة بمالٍ ولا دينٍ، وإنَّما وصلَّتُ بلساني وعقلي، فإنْ رأَيتَ ألاَّ تحولَ بيني وبينهما فٱفْعَلْ^(٦).

وقال بعضُ الشعراء: [من الطويل]

ومَن^(٧) تقرَع الكأسُ الذَّميمةُ سِنَّه فلم أَرَ مشـَروبـاً أُخـسَّ غنيمـةً

وأُجدَرَ أَن تلقي حليماً بغيها(^)

وقال آخر: [من الطويل]

ولسْتُ بلاح لي نديماً بزلَّةٍ عركْتُ^(٩) بجنبي قول خِدني وصاحبي

فلا بُدَّ يوماً أَن يريبَ ويجهلا وأوضَعَ للأشرافِ منها وأخملا ویشربها حتمی یخر ً مجدًّلا

ولا هَفْوَةٍ كانتْ ونحنُ على الخمرِ ونحنُ على صَهْباءَ طيِّبَةَ النَّشر

⁽١)

أخرجه ابن سعد ١٨٥/ ٢٨٦ والذهبي في سير أعلام النبلاء ١/٥٥ عن عبد الرحمن بن (٢) سابط، وهو تابعي أرسل عن النبي ﷺ، وأعله صاحب الاستيعاب ٨/ ٦٣ بأن تحريم الخمر _ عند أكثرهم _ إنما كان بعد أحد. وقال الذهبي: هذا خبر منطقع لا يثبت، وإنما حرمت الخمر بعد موته.

في ن: «الخمر». (٣)

فى ن: «ما يسفّ عقلى». (1)

فيع، ن: «ندامة». (0)

أورده بنحوه ابن عبدربِّه في العقد ٦/ ٣٣٩ منسوباً إلى عبد العزيز بن مروان ونصيب بن (1) رباح، ونسب في الأغاني ١/ ٣٤١ إلى عبد الملك بن مران ونصيب.

في ص، ن: «من» بدون واو، والمثبت منع. **(Y)**

فيع: «بعينها». (A)

في ن: «عزلت» وفي هامش ص: «لعله عزلت بجنبي» والمثبت من ع، ط. يقال: عرك (٩) بجنبه ما كان من صاحبه، أي كأنه حكَّه حتى عفًّاه، قال الحطيئة:

وأَيقنْتُ أَنَّ السُّكْمَ طار بلبِّه فأغرق (١) في شتمي وقال وما يدري

ودخُل أُميَّة [بن عبد الله](٢) بن خالد بن أَسِيد على عبد الملك بن مروان وبوجهه آثار، فقال: ما هذا؟ فقال (٣): قمت الليل فأصاب الباب وجهي. فقال عبد الملك (٤): [من الطويل]

رأَتني صريعَ الخمرِ يوماً فسُؤْتُها وللشَّاربيها المُدْمنيها مَصارِعُ

فقال أُميَّة: لا آخذني^(٥) الله بسِوء ظنِّك يا أميرَ المؤمنين. فقال: بل لا آخذني^(٦) الله بسوء مصرعِك^(٧).

ودخل حارثة بن بدر الغداني (^) على زياد، وكان حارثة صاحِبَ شراب، وبوجهه أثرٌ، فقال له زياد: ما هذا الأثر بوجهك؟ فقال: ركبت فرساً لي أشقَرَ، فحملني حتى صدم بي الحائط، فقال له زياد: أما إنَّك لو ركبت الأشهب لم يصبُكَ مكروه (٩).

= (انظر اللسان والأساس: عرك).

^{= (}العقر المسان والأساس الأمران

⁽١) فيع: «فأعرق» بالمهملة.

⁽٢) تكملة من ن والمصادر. وهو أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد بن أبي العيص بن أميّة بن عبد شمس القرشي الأموي، أحد الأشراف، ولي إمرة خراسان لعبد الملك بن مروان، حدَّث عن ابن عمر، توفي سنة ٨٧هـ. (طبقات ابن سعد ٥/ ٤٧٨، تاريخ البخاري ٢/٧، تاريخ ابن عساكر ٣/ ٦٤آ، سير أعلام النبلاء ٤/ ٢٧٢).

⁽٣) فيع: «قال».

⁽٤) فصول التماثيل ٢١٧ ومحاضرات الراغب ١/ ٦٨٣.

⁽٥) في العقد: «لا واخذك». وفي ن: «لا آخذك».

⁽٦) في العقد: «بل واخذك». وفي ن: «لا بل آخذك».

⁽٧) العقد٦/٣٤٠.

 ⁽٨) في ص، ع: «العداني». وهو حارثة بن بدر بن حصين التميمي الغداني، تابعي من أهل
 البصرة، له أخبار مع زياد بن أبيه وقتال الخوارج، توفي غرقاً سنة ٦٤هـ.

 ⁽٩) أورده ابن عبدربه في العقد ٣٤٦/٦ وزاد: «أراد حارثة بالأشقر النبيذ، وأراد زياد بالأشهب اللبن». وفي تاريخ ابن عساكر: «أراد حارثة بالأشقر أنه شرب الخمر صرفاً، =

وكان ابن هَرْمة الشاعر في شرفه ونسبه وجودة شعره يشربُ الخمر بالمدينة ويسكرُ، فلا يزال الشَّرَط وقد أَخذوه ورفعوه (١) إلى الوالي في المدينة فحدَّه، فوفد على أبي جعفر المنصور وقد قال فيه المِدْحَة التي امتدَحَه بها وقافيتها لام (٢)، فاستحسنها، وقال له: سل حاجتك. قال: يا أُميرَ المؤمنين! تكتب إلى عامل المدينة ألَّا يحدَّني إن وجدني سكراناً؛ فقال أبو جعفر: هذا حدُّ من حدود الله، وما كنتُ لأعطله، فهل من حاجة غيره؟ قال: لا والله، يا أُميرَ المؤمنين / ، فاحتل لي بحيلة. فكتب المنصور ١٥٥ إلى عامله: من أَتاك بابن هَرْمة وهو سكران فاجلده مائة، واجلد ابن هَرْمة ثمانين؛ فرضِي ومَضَى بكتابه (٣). فكان العَوْنُ (٤) إذا مرَّ به صَريعاً، قال: مَن يشتري ثمانين بمائة؟ ثم (٥) أُعرض عنه (٢).

وكان مالك بن قيس من ثقيف يشرب مع ابن الكاهِليَّة يوم (٧) عرفة وهم محرمون، فغلبَهُ السُّكْرُ فنامَ حتى فاته الحجُّ، وأدركه ابن الكاهلية، فقال: [من الوافر]

وأراد زياد بالأشهب الممزوج». وفي فصول التماثيل ٢١٦ رواية مماثلة عن خالد بن أسيد. وانظر قطب السرور ١٨٧.

 ⁽١) في ع: «فرفعوه إلى الوالي فحده وفي ن: «فرفعوه إلى والي المدينة». وكان والي المدينة الحسن بن زيد، كما في العقد ٢- ٣٤٠.

⁽٢) ويقول فيها:

له لحظاتٌ عن حِفَافي سريرِهِ إذا كرَّها فيها عِقابٌ ونائلُ له تُرْبَكةٌ بيضاءٌ مِن آل هاشم إذا السودَّ من لؤم التُّرابِ القبائلُ إذا ما أتى شيئاً مَضَى كالذي أتى وإن قال إني فاعل فهو فاعِلُ

⁽٣) لفظ «بكتابه» لم يرد في ع .

⁽٤) العَوْن: الظهير على الأمر، والجمع: الأعوان. ويريد بالعَوْن الشرطي.

⁽٥) قوله: «ثم أعرض عنه» لم يرد في ع.

 ⁽٦) انظر الشعر والشعراء ٢/ ٧٥٣ والعقد الفريد ٦/ ٣٥١ والحيوان ٣/ ١٣٤ وحماسة أبي تمام بشرح التبريزي٢/ ٧٣ وقطب السرور١١٨ ا وديوان ابن هرمة ص١٩ و ١٦٦ أبي تمام بشرح التبريزي٢/ ٧٣ وقطب السرور١١٨ وديوان ابن هرمة ص١٩ و ١٦٦ أبي تمام بشرح التبريزي٢/ ٣٠ وقطب السرور١١٨ عليم المناسبة المنا

⁽V) قوله: «يوم عرفة» لم يرد في ع.

أَليس الله يا مالِ بنَ قيس وإن غبنا عليك رقيب عين أليس الله يا مالِ بنَ قيس أراني وابنَ نعجة هالكين

فأيَّة جريرة أعظم من هذه؟! وأي غَبْنة أَشدٌ من غبنتها، وصفقة أُحسر من صفقتها؟! وماذا يلقى صاحبها [من تعيير المعيرين وعذل العاذلين ما كان صاحباً؟](١)، فإذا عاودها هان عليه القبيحُ. قال القُطَاميُ (٢): [من الطويل] أَفِرُ إِذا أَصبحْتُ من كُلِّ عاذلٍ وأمسِي وقد هانَتْ عليَّ العواذِلُ

وقال ابن هانيء (٣): [من الرمل]

اسْقني حتَّى تَراني حَسنا عندي القبيدخ

وسقى قوم أعرابية مسكراً، فلمَّا أَنكرت نفسَها، قالت لهم: أَيشرَبُ هذا نساؤكم؟ قالوا: نعم، قالت: لئن كنتم صدقتم لا يدري أَحدكم مَن أَبوه (١٠)

وكانت العرب في الجاهلية وصدر الإسلام يشتدون على النساء في شربه، حتى ما يُجِفظ أنَّ امرأةً شربت (٥)، ولا أنَّ امرأة سكِرَتْ.

وحدثنا الرِّياشي عن الأصمعي، قال: كان عقيل بن عُلَّفَة (٢) المرِّيّ غيوراً، فكان يسافر ببنتٍ له يقال لها الجَرْباء، فسافر بها مرة، فقال: [من الطويل]

⁽١) زيادة من ن، ع.

⁽٢) هو القطامي الضبعي، من ضبيعة بن ربيعة بن نزار، وكان صاحب شراب، وليس هو بالقطامي عمير بن شييم صاحب الديوان.

⁽٣) ديوان أبي نواس بتحقيق إيليا الحاوي ٢٠٨/١ والعقد ٦/ ٣٣٧ وفيه: "حسن عندى..».

⁽٤) العقد٦/٢٥٣.

⁽٥) قوله: «شربت و لا أنَّ امرأة» ساقط في ع.

⁽٦) في الأصول والمطبوع: «علقمة». وهو عقيل بن عُلَّفَة بن الحارث بن معاوية، اليربوعي، المرّي، الضبابي، الذبياني، أبو العُميس، شاعر مجيد مقلّ، من شعراء على الدولة الأموية، ومن بيت شرف في قومه، كانت إحدى بناته واسمها «الجَرْباء» زوجة للخليفة يزيد بن عبد الملك، توفي نحو ١٠٠هـ (الأغاني ٢١/ ٢٥٤ والكامل ٥/ ٥٦٤، والأعلام ٢/٤٢).

قضَتْ وطراً من دار سعدى (١) وربَّما على عُرُضَ ناطَحْنَه (٢) بالجماجم ثم قال لابن له يقال له عملَّس: أَجز، فقال:

فأصبحْنَ بالمَوْماة يحمِلْنَ فِتْيةً نَشاوَى من الإدلاجِ مِيلَ العمائم (٣) ثم قال لابنته: أَجِيزِي يا جَرْباء، فقالت:

كَأَنَّ الْكَرَى سَقَّاهُمُ صَرْخَدِيَّة عُقَاراً تمشَّى في المَطَا والقوائم (١) فقال لها: والله ما وصفتِها هذه الصِّفة إِلَّا وقد شربتها، ثم أحال عليها يضربها. فلَّما رأَى ذلك بنوه وثبوا عليه فخلوا فخذه بسهم، فقال:

[من الرجز]

٥٩/ ب

/إن بنتيَّ زَمَّلُوني بِالدَّمِ مَنْ يَلْقَ أَبِطَالَ الرِّجَالِ يُكْلَمِ شَنْ يَلْقَ أَبِطَالَ الرِّجَالِ يُكْلَمِ شَنْشِنة أَعرِفُها مِن أَخزم (٥)

وأخزم^(٦): فحل. والشِّنشنة: الشبه.

وقد فضح الله بالشراب أقواماً من الأشراف فحُدّوا، ودُوِّنَتْ في الكتب أَخبارهم، ولحقت بتلك السُبَّة أَعقابهم؛ منهم: الوليد بن عقبة (٧٠)، شهدَ

⁽١) فيع: «من دير سعدى» وفي ش: «دار سعد» وفي العقد والأغاني: «من دير سَعْدٍ».

⁽٢) في ص: «باطحته» والمثبت من ع والعقد والأغاني.

⁽٣) المَوْمَاة: المفازة الواسعة. نشاوى: سكارى. والإدلاج: السير من أول الليل.

⁽٤) الصَّرْخديَّة: اسم لخمر صَرْخد، وهي بلد ملاصق لبلاد حوران من أعمال دمشق ينسب إليها الخمر، قال الشاعر:

ولَــــ كَلَّ كَطْعَـــ م الصّــرخـــ ديّ تــركتــه بــ أرض العــدى مــن خشيــة الحــدثــان (معجم البلدان: صَرْحَد). والعُقار: الخمر. والمَطَا: الظهر.

 ⁽٥) ذكرت القصة والأبيات مع اختلاف في بعض الألفاظ في العقد ١٠٧/٦ و٢/١٠٧ والأغاني ٢٥٦/١٢

ووردت أبيات عقيل الأخيرة في اللسان (خزم، شنن) ومجمع الأمثال ١/ ٣٦١ منسوبة إلى أبي أخزم الطائي.

٦) قوله: «وأخزم: فحل. والشنشنة: الشبه» لم يرد في ن، ط.

⁽٧) هو الوليد بن عُقْبَة بن أبي معيط، أبو وهب الأموي القرشي، أخو عثمان بن عفان لأمه، من فتيان قريش وشعرائهم وأجوادهم، فيه ظرف ومجون ولهو، مات بالرقة سنة ٢١هـ.

عليه أهلُ الكوفة بشرب الخمر، وأَنه صلَّى بهم الغداة وهو سكران، وقال: أزيدكم، فشهره (١) الله بذلك؛ وبمنادمة أبي زُبَيْد الشاعر، وكان نصرانيا، [فحدَّه عثمان رحمة الله عليه.

ومنهم: عبيدُ الله بن عمر بن الخطاب، شرب بمصر آ^(۲) فحدَّه هناك عمرو بن العاص سرَّا، فلما قدِم على عمرَ رضي الله عنه جلده حدَّا آخر^(۳).

ومنهم: العباس بن عبد الله بن العباس (٤)، كان ممن شُهرَ بالشراب وبمنادمة الأخطل الشاعر وكان نصرانيا، ونيه يقول (٥): [من الكامل]

هَـرَّتْ عـواذِكُ هُ هَـرِيـرَ الْأَكْلُبِ مُسِحَـتْ تَـرائبُهُ بماءٍ مُـذْهَبِ مِن كُلِّ مُرتَقَبٍ عُيُونُ الرَّبْرَبِ(٧) نَظَرَ الهِجَانِ إلى الفنيق المُصْعَبِ(٨) خُلُف المَسواعِـدُهُ كَبَـرْقٍ خُلَّـبِ عندَ الشَّرابِ بفاحِشٍ مُتَقَطِّبِ

ولقد غَدَوْتُ على التَّجار بمِسْمَحِ⁽¹⁾
لَــــذَّ يُقبَّلُـــهُ النَّعيـــمُ كـــأنَّمـــا
لَبَّــاسِ أَرْدِيــةِ المُلُــوكِ يَــرُوقُــهُ
يُنْظُرْنَ مِن خَلَلِ السُّتُورِ إِذَا بَـدَا
خَضِل الكِيَاسِ إِذَا تمشَّى^(٩) لم يَكُنْ
وإذَا تُعُورِّرتِ (١٠) الزُّجاجةُ لم يَكُنْ

⁽۱) في ص: «بشهر»، وأثبت ما جاء في ع، ن.

⁽٢) ما بين قوسين ساقط في ص والمطبوع، واستكمل من ع،ن، وبه استقام الخبر.

⁽٣) انظر العقد ٦/ ٣٤٩

⁽٤) بعده في ن: «ومنهم عبيد الله بن العباس».

⁽٥) ديوان الأخطل بشرح السكري ١/ ٨٩، والخبر مع البيت الأول والثالث في العقد ٦/ ٣٤٩، وانظر الشعر والشعراء ١/ ٤٩٥

⁽٦) المِسْمَح: السَّمْح. وفي الديوان: «بِمُسْمِح» بضم الميم الأولى وكسر الثانية، وهو اسم فاعل من الإسماح، إذا جاد وأعطى عن كرم وسخاء.

⁽٧) الرَّبرب: البقر، وعنى بذلك النساء.

⁽٨) الهِجان من الإبل: البيض الكرام. والفنيق: الفحل الذي يترك للضراب، وهو المصعب.

⁽٩) في الديوان: «تشتّى» وفي الشعر والشعراء «تتنّى». والخضِل: النديّ. والكياس: جمع كاس، بتخفيف الهمزة؛ يقال: كأس، وثلاثة أكؤس وكؤوس، ويقال: أكياس.

⁽۱۰) في ص، ع: «تغورت»، وفي الديوان: «تُعُووِرَت»، وأثبت ما جاء في ن والشعر والشعراء. يقال: تعوروا الشيء وتعاوروه واعتوروه: أي تداولوه بينهم.

فأخبَرَ أَنه غدا على تجار الشراب به^(١)، وأُخبَرَ أَنه يروقُه عيونُ النساء ويرقنه.

وكان عبيد الله بن عبد الله بن العباس من أَجمل الناس، وكان يقال له: المُذهَب؛ لجماله، فمدحه كما كان يمدح بعض النصارى؛ وكانت الشهرة في الشعر على حسب حسنه ورغبة الناس في حفظه.

ومنهم: قُدَامة بن مَظعون من أصحاب رسول الله ﷺ، حدَّه عمرُ بشهادة علمَّة على على على على على على على الشراب .

ومنهم: عبد الرحمن بن عمر بن الخطَّاب المعروف بأبي شُحْمة (٣)، حدَّه أَبوه في الشراب وفي (٤) أَمرِ آخرَ فمات.

وعاصم بن عمر بن الخطاب، حدَّه بعضُ ولاة المدينة في الشراب^(٥).

وعبد الله بن عروة بن الزبير، حدَّه هشام بن إسماعيل المخزومِيّ في الشراب^(ه). وعبد العزيز بن^(٦) مروان، حدَّه عمرو^(٧) بن الأشدق في الشراب.

وممَّن فُضح بالشراب بلال بن أبي بُرْدَة؛ قال / يحيى بن نَوْفَلِ 1/٦٠ الحِمْيَرِيُّ (^): [من المتقارب]

⁽۱) لفظ «به» لم يرد في ع.

⁽٢) في ص، ع: «الحصي» بالحاء المهلمة، والمثبت من الإصابة ٥/ ٤٢٦ والعقد ٦/ ٣٤٩

⁽٣) نقل ابن حجر في الإصابة (ترجمة ٥١٧٣) عن ابن عبد البر في الاستيعاب أنه كان لعمر ثلاثة كلهم عبد الرحمن؛ الأكبر شقيق عبد الله وحفصة، وكنيته أبو عيسى؛ والثاني يكنى أبا شَحْمَة، وهو الذي ضربه أبوه الحدّ في الخمر لما شرب بمصر، والثالث والد المجبّر.

⁽٤) في العقد ٦/ ٣٤٩: «في أمر أنكره عليه»، ولم يذكر لفظ «فمات».

⁽٥) العقد ٦/ ٣٤٩

⁽٦) لفظ «ابن» ساقط في ص.

⁽٧) في ع: «عمر بن الأشدق»، وفي ن: «عمر بن سعيد الأشدق»، وفي العقد: «عمرو الأشدق». وهو عمرو بن سعيد بن العاص القرشي الأموي، المعروف بالأشدق، وكان عظيم الشدقين، أمير، من الخطباء البلغاء، قتله عبد الملك بن مروان سنة ٧٠هـ.

⁽٨) العقد ٦/ ٣٤٩ ـ ٣٥٠، وأخبار القضاة لوكيع ٢/ ٣٢ ـ ٣٣، وتهذيب الكمال ٤/ ٢٧٨ =

وأمَّا بللا فدناك الدني يبيت يَمَا مُ عتياق الشَّراب ويصبح مضطربا ناعسا ويمشى النَّزيف

يميل (١) الشرابُ به حيثُ مالا كمص الوليد يخافُ الفِصالا تخالُ من السُّكر فيه اخولالا تَخالُ به حينَ يمشي شِكالا(٢)

ومنهم: عبد الرحمن بن عبد الله الثقفي، القاضي بالكوفة، فُضح بمنادمة سعد بن هَبَّار، فقال حارثة بن بدر (٣): [من البسيط]

نهارهُ في قضايا غيرِ عادلة ما تسمع الناسُ أصواتاً لهم عَرَضَتْ فأصبح القومُ أطلاحاً(٤) أضرَّ بهم يَدين أصحابه فيما يَدينهم

وليلُه في هَـوَى سعـدِ بن هَبَّادٍ إِلَّا دَوِيِّاً دويًّ النَّحـل في الغادِ حثُّ المطيّ وما كانـوا بشُفَّار كاسـاً بكأس وتكـراراً بتكـرار

وهذا عبد الملك بن مروان بعد اجتهاده في العبادة فضحه الله تعالى في الشراب، فكان يشرب المَقَدِيِّ (٥). وقال له سعيد بن المسيّب: بلغني يا أَميرَ المؤمنين أنَّك تشرب بعدي الطِّلاء، فقال: إي والله، والدِّماءَ (٢).

وهذا الوليد نَقَم عليه الناسُ شُرْبَ المُسْكِر ونِكاحَ أُمَّهات أُولاد أَبيه فقتلوه (٧٠).

ويحيى بن نوفل الحميري، اليماني، أبو معمر: شاعر هجّاء، يكاد لا يمدح أحداً،
 أصله من اليمن، وشهرته في العراق، له أخبار مع بلال بن أبي بردة الأشعري، توفي
 نحو سنة ١٢٥هـ(الأعلام ٨/ ١٧٤).

⁽١) في ص، ط: «تميل»، وأثبت ما جاء فيع والمصادر.

⁽٢) الشَّكال: حبل تشد به قوائم الدابة.

⁽٣) الأبيات في العقد ٦/ ٣٥٠

⁽٤) في الأصول: «أطلاقاً»، وأثبت ما جاء في العقد. والطَّلْح، بفتح الطاء وكسرها: المُعيى الذي أدركه الإعياء والكلال، وجمعه أطلاح وطلاح.

⁽٥) المَقَدي: الخمرة، منسوبة إلى قرية بالشام اسمها مَقَد. وقيل: هو شراب من العسل غير منسوب. (انظر اللسان والقاموس: مقد).

⁽٦) العقد٦/٥٠٣

⁽V) العقد ٦/ ٣٥٠ ولم يرد فيه قوله: (ونكاح أمهات أولاد أبيه».

وهذا يزيد بن معاوية كان يقال إِذا ذُكِر: يزيد الخمور والقرود (١٠)، فقال الشاعر فيه: [من الكامل]

أَبني أَمية إِنَّ آخر ملككم جسد بحُوَّارين (٢) ثَمَّ مُقيمُ طرقَت منيَّتُه وعند وسادِه كُوبٌ وزِقٌ راعِفٌ مَرْثوم (٣) ومُرنَّة تبكي على نَشُواته بالصُّبح (١) تقعمدُ تبارةً وتقوم

ومنهم: خالد بن أبي أيوب الأنصاري (ه)، وفيه يقول القائل: [من الطويل]

(١) العقد ٦/ ٣٥٧ ولم يرد فيه لفظ «والقرود».

(٣) رَثُم أَنفُه، فهو مَرْثوم: كسره حتى تقطَّر منه الدم.

(٤) في ع: «بالصنج»، وصححت في هامشها عن نسخة الشاوي: «بالصبح».

(٥) في الأصول والمطبوع: «خالد بن عمرو بن الزبير» والتصحيح من «المعارف» لابن قتيبة (ص ٢٣٩) أثناء حديثه عن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف، قال: «وأمّا سهيل بن عبد الرحمن [وأمه يمانية] فكان تزوّج الثُريا امرأة من بني أمية الصغرى، وهي التي يشبّب بها عمر بن أبي ربيعة، فقال:

أيها المنكع الشُريَّا سُهيلًا عَمرَلُ الله كيف يلتقيانِ هسي شاميةً إذا ما استقلت وسهيل إذا استقلل يمانسي وأضاف: "ولسُهيل عقب بالمدينة، منهم عُتير بن سُهيل، وكان صاحب شراب، وفيه يقول الشاعر:

إذا أنست نسادمستَ العُتيسر وذا النّسدى جُبيسراً وعماطيست السُّرجاجة خمالمدا وجُبير: هو ابن أم أيمن حاضنة النبي ﷺ، وخالد: هو ابن أبي أيوب الأنصاري».

والشعر للسّريّ بن عبد الرحمن، وقد أورده أبو الفرج في «الأغاني» في ثلاثة مواضع من ترجمة السّريّ بر ١٩٨ و ٢٠٠ و ٢٠١ و جاء فيه: «والسّريّ شاعر من شعراء أهل المدينة وليس بمكثر ولا فحل، إلا أنه كان أحد الغزلين والفتيان والمنادمين على الشراب؛ كان هو وعُتير بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف، وجُبير بن أم أيمن، وخالد بن أبي أيوب الأنصاري يتنادمون، وفيهم يقول:

إذا أنت نادمت العُتيسر وذا الندى جُبيراً ونازعت الزجاجة خالدا»

⁽۲) حوارین: حصن من ناحیة حمص، وهي من تدمر على مرحلتين، وبها مات يزيد بن معاوية سنة ٦٤هـ (معجم البلدان).

إذا أَنت نادمتَ العُتَيْرَ (١) وذا النَّدي أَمِنْتَ بِإِذِنِ الله أَن تُقرع العصا وصرتَ بحمد الله في خير فتيةٍ والعجب عندي قوله:

ولا تــدفِنَنِّــى بــالفَــلاة فــإنَّنــي

جُسَر آ٢) وعاطب الزُّجاجة خالدا وأَن يُوقظُوا من نومة (٣) السُّكْر راقدا حسان الوجوه لا تخاف العَرابدا

* وأن يوقِظُوا من نومة السُّكْر راقدا *

وأَكثر ما يوقظ السكران للصلاة، أفتراه حمدهم على تركهم إيقاظه للصلاة إذا سكر؟

وهذا أَبُو مِحْجَن الثَّقَفي شهد يوم القادسية وأَبْلَى بلاء حسناً شُهر (١) به، وكان فيمن شهد ذلك اليوم عمرو بن معديكرب، فقدم عليه^(ة)، وهو القائل^(٦): [من الطويل]

١٠/ب / إِذَا مُِتُ فَٱدْفِنِّي إِلَى أَصْل كَرْمَةٍ تُرَوِّي عِظَامِي بعدَ مَوتِي عُرُوقُها أَخافُ إِذَا مَا مُِت أَنَ لَا أَذُوتُها

فحدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن قريب(٧)، قال: أُخبرني الأصمعي، عن ابن الأصم، عن عبد العزيز بن مسلم العقيلي، قال: رأيت قبر أبي

في ع: «العشير». (1)

في ص والمطبوع: «حبيراً» بالحاء، وفيع: «خبيراً». والتصحيح من المصادر. **(Y)**

في ص، ع، طَ: «من رقدة» وأثبت ما جاء في ن والمعارف والأغاني، ويوافق ذلك (٣) رواية ابن قتيبة التالية.

في ص، ط: «شهر» بغير «به»، وفي ع: «شهد»، والمثبت من ن. (٤)

في العبارة شيء من الغموض، ولعل ابن قتيبة أراد هنا أن يقرن بين أبي محجن (0) وعمرو بن معدّ يكرب، حيث شهدا معاً يوم القادسية بقيادة سعد بن أبي وقاص، وأبليا في القتال بلاء حسناً، وهما أيضاً ممن عرف بشرب الخمر.

أي أبو محجن الثقفي، والبيتان في الشعر والشعراء ص٤٢٤ وعيون الأخبار ٣٨/١ والعقد الفريد ٦/ ٣٥٠ والأغاني ١٨/ ٣٧٤ والخزانة ٣/ ٥٥٠ وشرح أبيات مغني اللبيب للبغدادي ١٣٨/١

هو ابن أخى الأصمعي. **(V)**

محجن الثقفي بأرمينية الرابعة تحت شجرات من كرم.

أَضحتْ كنار على علياءَ مُوقَدةِ

والعقلُ عِلقٌ (٥) مصونٌ لو يُباع لقد

فأعجَبْ لِقوم مُناهم في عُقولِهمُ

قد عُقدت بخُمار (٨) السُّكر أَلسُنهم

وأزِّرت^(٩) بسنات النَّـوم أُعينُهـم

تَخالُ رائحهم من بعد غُدوتِه

فإن تكلَّم لم يَقْصِد بحاجته

قال العُتْبِيِّ (١) شعراً ذكرَ فيه كثيراً من مقابح السكر: [من البسيط]
دَع النَّبِيـذَ تكـن عَـدْلاً وإن كثُرت فيك العيوبُ وقُلْ ما شئت يُحتمَلُ
هو المشيد (٢) بأسرار الرجال فما يخفَى على الناس ما قالوا وما فعلوا
كم زلَّةٍ من كريم ظَلَّ يسترها (٣) من دونها سُتُر الأبوابِ والكِللُ (٤)

مَنْ دُولِهَا سَمَرَ أَدْ بُوابِ وَالْحِيْلُ مَا يَستَسِرِ لَهَا سَهِلٌ وَلا جَبلُ أَلفيتَ بُيَّاعَه يُعْطُونَ ما سألوا(٢) أَنْ(٧) يُدْهِبُوها بعل بعدَه نَهَلُ

ان يدهِبوها بعن بعده لها عن الصَّوابِ ولم يُصبح بها علل

كأن أحداقها حُولٌ وما حَوِلُوا حُبلَى أَضرَّ بها في مَشيها الحبَلُ وإن مشَى قلتَ مَجنونٌ به خَبَلُ

قالوا: وإنَّما قيل لمُشارِب الرجل نديمه من الندامة؛ لأنَّ معاقر الكأس

⁽۱) هو محمد بن عبيد الله بن عمرو، أبو عبد الرحمن، من بني عتبة بن أبي سفيان، أديب، كثير الأخبار، حسن الشعر، من أهل البصرة، توفي سنة ۲۲۸هـ. (المعارف ٥٣٨ والمرزباني ٣٥٦ وشذرات الذهب ٢/ ٦٥). والأبيات في العقد الفريد ٦/ ٣٤٧ بلا نسة.

⁽٢) فيع: «المشدّ». والإشادة: رفع الصوت بالسييء.

⁽٣) في ص: «يسبرها»، والمثبت من ع والعقد.

⁽٤) الكِلل: مفردها الكِلَّة، وهو الستر الرقيق.

⁽٥) العِلق: الشيء النفيس.

⁽٦) فيع: «ما شُئلوا».

⁽٧) في ع: «المذهبوها».

⁽٨) في ص: الخمار"، والمثبت من ع. وفي العقد: "بخمار الكأس". وخُمار السكر: ما يصيب من الألم والصداع.

⁽٩) كذا في ص، ن؛ وفيع: «وازدرت»؛ وفي العقد: «وزُرُرت». وزرَ الثُلُمةَ: سدَّها. ولعل الرواية «وازَّاورت»، أي مالت.

إذا سكر تكلَّم بما يندَم عليه، وفَعَلَ ما يندم عليه، فقيل لمن شارَبَه: نادمه؛ لأنَّه فعَلَ مثلَ فعله؛ والمفاعلة تكون من اثنين، كما تقول: ضاربه وشاتمه، ثم اشْتُقَّ من ذلك «نديم»، كما يقال: جالسه وهو جليس، وقاعده فهو قعيد (۱).

ويدل على هذا قولُ رسول الله ﷺ في وصف الجنة: «فيها أنهار من عسلِ مصفَّى، وأَنهار من كأس ما بها صداع ولا ندامة» (٢).

وحدثنا عبد المنعم (٣) ، عن أبيه ، عن وَهْب بن مُنَبّه : أنه قرأ (٤) فيما قرأ من الكتب: أن الله تعالى لمّا لعن إبليس وأخرجه من الجنة ، قال : يا رب! لعنتني وجعلتني شيطاناً رجيماً ، وأنزلت الكتب، وبعثت الرسلَ ، فما رسلي ؟ قال : [كتابك] (٥) الوشم ، قال : فما حديثي ؟ قال : حديثك الكذبُ ، قال : فما قراءتي ؟ قال : قراءتك الشعر ، قال : فما مؤذني ؟ قال : مؤذنك المزامير ، قال : فما مسجدي ؟ قال : مسجدك السوق ، قال : فما بيتي ؟ قال : بيتك الحمّام ، قال : فما طعامي ؟ قال : طعامك / كل ما لم يُذكر أسمي عليه ، قال : فما مسائدي ؟ قال مصائدك النساء .

⁽۱) العقد/ ۳۳۷

⁽٢) من حديث طويل رواه أحمد في المسند ٤/ ١٤ عن لقيط بن عامر.

⁽٣) هو عبد المنعم بن إدريس اليماني، ابن ابنة وهب بن منبّه، قصاص، ليس يعتمد عليه. قال أحمد بن حنيل: كان يكذب على وهب بن منبّه. وقال البخاري: ذاهب الحديث. وقال ابن حبان: يضع الحديث على أبيه وعلى غيره. مات سنة ٢٢٨هـ ببغداد، وقد بلغ مائة سنة أو قاربها. (ميزان الاعتدال ٢/ ٦٦٨ والمعارف ٥٢٥)

⁽٤) في ص: «قرىء فيما قرىء»، والمثبت من ع، ط.

⁽٥) زيادة من ن.

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عديّ بن أرطاة (١) حين تتابعت الأخبار عليه، وتتابع (٢) الناس في الأشربة المسكرة على التأويل:

أما بعد! فإنه (٣) قد كان من أمر هذا الشراب أمرٌ ساءت فيه رغبة الناس، حتى بلغت بهم الدَّمَ الحرامَ والمالَ الحرام والفرجَ الحرام، وهم يقولون: شربنا شراباً لا بأس به، وإن شراباً حمل (٤) الناس على هذا لبأس شديدٌ وإثمٌ عظيم، وقد جعل الله عنه مندوحة وَسَعة من أشربة كثيرة، ليس في الأنفس منها حاجة (٥): الماء العَذْب، واللبن، والعسل، والسَّويق، وأشربة كثيرة من نبيذ التمر والزَّبيب في أسقية الأدَم التي لا زِفْتَ فيها، فإنَّه بلغني أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن نبيذ الظُروف (٦) المزفَّتة وعن الدِّنان (٧) والجرار؛ وكان يقول: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَام»، فاستغنُوا بما أَحَلَّ اللهُ عمَّا حرَّم؛ فإنه من شرِبَ بعدَ تقدُّمنا إليه أوجعناه عقوبة، ومن استَخفَى فالله أشدُّ بأساً وأشدُ

⁽۱) الفزاري، أبو واثلة، أمير، من أهل دمشق، ولاه عمر بن عبد العزيز على البصرة سعة ٩٩هـ، وبقي إلى أن قتله معاوية بن يزيد بن المهلب بواسط سنة ١٠٢هـ (الأعلام ٢١٩/٤).

⁽٢) في ن: «بتتابع».

⁽٣) عبارة ابن الجوزي: «فإنه قد كان في الناس من هذا الشراب أمر ساءت فيه رغيتُهم، وغشوا فيه أموراً انتهكوها عند ذهاب عقولهم وسفه أحلامهم بلغت بهم الدم الحرام، والفرج الحرام، والمال الحرام. . الخ».

⁽٤) في ن: «يحمل».

⁽٥) عند ابن الجوزي: «جائحة».

⁽٦) في ص، ط: «الضروف» والمثبت من ع والعقد. ونص الحديث عند ابن الجوزي: «نهى عن نبيذ الجرّ والدُّبًاء والظروف المزفتة». والظرف المزفّت: الإناء يطلى بالرَّفت أو القار، وينتبذ فيه.

⁽٧) في ن: «الدّبّاء».

 ⁽٨) ذكر في العقد ٦/ ٣٥٩ مع اختلاف في بعض الألفاظ. وانظر سيرة عمر بن عبد العزيز
 لابن الجوزي ص١٢٦ ـ ١٢٧ (ط. شوحان).

وحدثني القُطَعِيُّ (۱)، عن الحجَّاج (۲)، عن حمَّاد بن سَلَمة، عن حُمَيد (۳)، عن الحسن، قال: إذا دخلت على أخيك فكُلْ ما أطعمك، وأشْرَبْ ممَّا سقاك، قال (٤): يا أبا سعيد، إنَّهم ينتبذون في الجر، فقال: أو يفعلون؟ ما كُنْتُ أَرى (٥) أَنَّ أَحداً يفعله بعد كتاب عمر بن عبد العزيز، يعني هذا الكتاب.

قال: وقد شُهِرَ المتعاشرون على الشراب بسوء العَهْدِ وقِلَّة الحِفَاظ، وأَنَّهم صديقُكَ ما ٱسْتَغنيت حتَّى تفتقرَ، وما عُوفيتَ حتى تُنكَب، وما غَلَتْ دِنانُك حتى تُنزَف، وما رأوك بعيونهم حتى يفقدوك. قال الشاعر (٦٠):

[من الطويل]

وليس لأصحاب النَّبيذِ حَريمُ وإنْ غِبْتَ عنهم ساعةً فذَميمُ وكلُّهُم رثُ الوصالِ سَؤوم ولكنَّني بالفاسقين (٩) عليمُ أرَى كُلَّ قَوْمٍ يَحْفَظُون حريمَهُم إذا جئتَهم حيَّوْك أَلفاً ورحَّبوا إخاؤهُمُ ما دارتِ (٧) الكأسُ بينهم فهذا ثنائي (٨) لم أَقُلُ بجهالةٍ

⁽۱) في ط: القطيعي، بخلاف الأصول، وهو محمد بن يحيى بن أبي حَزْم القُطعيّ، أبو عبدالله البصري، صدوق، مات سنة ٢٥٣هـ (تهذيب الكمال ٢٦/ ٢٠٨ والتقريب ٢ / ٢١٧).

⁽٢) حجَّاج بن المنهال الأنماطي، الشُلَمي، البصري. ثقة، فاضل، مات سنة ٢١٦ أو ٢١٧ هـ (تهذيب الكمال ٥/ ٤٥٧ والتقريب ١/ ١٥٤).

 ⁽٣) حُمَيْد بن أبي حُمَيد الطويل، أبو عُبيدة الخُزاعي البصري، ثقة مدلس، مات سنة ١٤٢ أو
 ١٤٣ وقد أتت عليه خس وسبعون سنة. (تهذيب الكمال ٧/ ٣٥٥ والتقريب ١/ ٢٠٢).

⁽٤) فيع: «قيل».

⁽٥) فيع: «أرى إلى أحد».

 ⁽٦) الأبيات والخبر في العقد ٦/ ٣٣٨ والبيت الأول والأخير في المستظرف ٤٧١

⁽۷) في ن: «ما دامت».

⁽٨) في ص: «ثباتي»، وفي ن: «بياني» والمثبت من ع والعقد. والثناء: ما تصف به الإنسان من مدح أو ذم. وفي نهاية الأرب (١٠٨/٤): «فهذا بياني».

⁽٩) في ص: «بالعاشقين»، والمثبت من ع، ن والعقد.

وقال آخر(١): [من الطويل] بلُـوْتُ النَّبيـذييـن فـي كُـلِّ بلْـدَةٍ فليس لأصحاب النبيذ حفاظ إذا أُخذوها ثُمَّ أَغنَوك بالمُنَى وإن فقدوها فالوجوه غلاظ مواعيدُهُم رِيخٌ لمن يَعِدُونه بها قطعوا يَرْدَ الشِّتاء وقاظُوا(٢) / بطان^(٣) إذا ما الليلُ أَلقَى رواقَه وقيد أخيذوها فالبطون كظاظ ٦١/ب يَراع(٤) إذا ما كان يوم كريهة وأسد (٥) إذا أكُل الثريد فظاظ

وربما بلغت جناية الكأس إلى عَقِب الرجل ونَجْله؛ قال المأمون لقوم: يا نُطَف الخُمَار^(٦)، ونزائع^(٧) الظؤور، وأَشباهَ الخُؤُولة^(٨). وقال سَلْم^(٩) ابن قُتَيْبَة : إِنَّ آل فلان أَعلاج (١٠)، أوباش، لثام، غدر، شرَّابون بأَنقُع (١١)، ثم هذا بعد (۱۲) في نفسه نطفة خمّار في رحم صناجة (۱۳).

ورد البيت الثالث في عيون الأخبار ٣/ ١٤٨ والأول والثاني في المستظرف ص ٢٠٠ مع (1) اختلاف في اللفظ.

قاظوا بالمكان: أقاموا به في الصيف، وقاظ يومنا: اشتدحرُّه. **(Y)**

في ع: «يطئن». (٣)

فيع: «يراعوا»، وفي ط: «يراغ». واليراع: القصب، سمي به الجبان والضعيف. (1)

فى ش: «وأسدوا». (0)

الخُمار: بقيَّة السكر. **(7)**

في ع: «ونزاع الظؤر». والظُّؤور: المرضعة لغير ولدها من الناس والإبل. **(V)**

العقد ٦/ ٣٤٦. **(A)**

هو سَلْم بن قتيبة بن مسلم الباهلي الخراساني، أبو عبد الله، والي البصرة، كان مشهوراً (9) عظيم القدر، مات بالريّ سنة ١٤٩هـ (المعارف ٤٠٧ ومختصر تاريخ ابن عساكر لابن منظور ١٠/ ٩٨ والأعلام ٣/ ١١١)

⁽١٠) العِلْج: الواحد من كفار العَجَمْ، والجمع عُلُوج وأعلاج. (١١) في ط: «ما نُقع» بخلاف الأصول؛ فمن أمثال العرب: إنَّه لشرَّابٌ بأَنْقُع. وورد أيضاً في حديث الحجَّاج: إنكم يا أهل العراق شرَّابُونَ عليَّ بأنْقُع؛ قال ابنَ الأثير: يُضرَبُ للرجل الذي جرَّب الأمور ومارسَها؛ وقيل: للذي يعاود الأمور المكروهة؛ أراد أنهم يجترئون عليه ويتناكرون. (اللسان: نقع).

⁽١٢) تقرأ في الأصول والمطبوع: «يعدّ».

⁽١٣) رسمها في ص، ع: «صاحد»، وأثبت ما جاء في ن، ط.

وربما بلغت جناية الكِأس زوالَ النّعمة، وسقوطَ المرتبة، وتلفَ النفس؛ فإنَّ الرجل ربما استخلصه السلطان لمنادمته، وأدخله (١) موضع أنسه، فيزين له الكأسُ غمزة القينة، والعَبَث بالخادم، والتعرّض للحرمة.

وقال المأمون: الملوك تحتمل كُلَّ شيءٍ إلاَّ ثلاثة أَشياء؛ إِفشاء السِّر، والقَدْح في الملك، والتعرُّض للحُرم. وقد بلغك من ذلك ما لا أَحتاج إِلى ذكره.

وقديماً بُلي المعاقِرون بمثل هذا من جَرائر الكأس.

وقد كان عمرو بن هند استخلص طَرَفَةَ بنَ العَبْد لندامته، فبينا هو يوماً معه يشرب أَشرفت أختُه عليهما، فرأَى طرفةُ ظلَّها في الجام^(٢) الذي في يده، فقال^(٣): [من الهزج]

ألا يا أَيُّها الظَّبْي الَّذي يبرُقُ شَنْفاهُ ولولا المَلِك القاعد قد أَلْثَمَنِي فَاهُ

فسمعه عمرو بن هند، فكتب له كتاباً إلى عامله بالبحرين، وأوهمه أنه أَمَرَ (٤) له فيه بجائزة، وأمر العامل بقتله؛ فلمَّا ورد على العامل سقاه من

سواء. (اللسان: شنف).

⁽١) في ن: «وجعله».

⁽٢) الجام: الكأس.

⁽٣) الشعر والشعراء ١٨٩ ضمن أبيات أربعة، وديوان طرفة ١٩٩ نقلاً عن جمهرة أشعار العرب ١٠٣/١، والأبيات هي:

ألا يا بأب ي الريم السري يب رق شَنْفَ ال فقلب من منسه متب ولا وعَيْن مِنْفَ الله وعَيْن مِن مَن مَن مَن مَن من ولا الملك العسال والمَنْف والقَرْف والقُرْف والقُرط والمَنْف والقُرط والمَنْف والقُرط والمَن في أسفلها القُرْف وقيل: الشَّنْف والقُرط

⁽٤) فيع: «أقرّله».

الراح حتى أَثمله، ثم فصد أَكْحَله(١) حتى نزف، فمات؛ فقبرُه هناك مشهور، يشربُ عندَه الأحداث، ويصبُّون فَضْلَ كؤوسهم عليه (٢).

وروي أَنَّ رجلًا من طَيِّيءٍ نزَل به رَجُلٌ من شَيْبان يقال له المُكَّاء، فذبح له الطَّائيِّ شاة، وسقاه من الخمر، فلمَّا سكِرَ الطائيِّ قال للشيباني: هَلُمَّ أُفاخِرَك، أَطيِّيء أكرمُ أَم شَيْبان؟ فقال له الشَّيباني: حديثٌ حسنٌ، ومنادَمَةٌ كريمة أَحبُّ إِلينا من الفخار^(٣). فقال الطائيّ: لا والله، ما مَدُّ^(٤) رجلٌ يداً أَطُولَ من يدي، ومدَّ يده؛ فقال له الشيبانيِّ: أَمَا واللهِ لئن أَعدتُها لأَخْضِبنَها (٥) من كُوعها، فأعاد فضربه الشيبانيُّ فقتلَه، فقال أَبو زُبَيْد (٦) في

ذلك لبني شيبان: [من الخفيف]

خَبَّرَتْنا الرُّكْبانُ أن قد فَخَرْتُمْ / ولَعَمْـري لَعَـارُهـا كـان أَدْنَـي ظَـلَّ ضَيفاً أَخـوكُـمُ لأخينـا ثم لما رآه رانت (۸) به الخم لم يَهَبْ حُرْمَةَ النَّديم وحُقَّت (١٠)

وف رِحْتُ مْ بضَ رْبَعة المُكَّاءِ لَكُـــمُ مــن تُقَــى وحَــقٌ وَفــاءِ ١/٦٢ في صَبُرِوحٍ (٧) ونَعْمةٍ وشِواءً _ر وألاً يـريبـه(٩) بـاتَّقــاءِ يالقوم بالسَّوْأَة السَّوْآء(١١) قال: وربما طمس الخُمار على العقل، ورّبما ذهب بالبيان وغير

الأَكْحَل: عرق في اليد يُفْصَد. (1)

انظر في سبب مقتل طرفة الشعر والشعراء ١٨٩ والخزانة ١/٢١٦ ومعاهد التنصيص (٢) ١/ ٣٦٤ وجمهرة أشعار العرب ٣٢ و٨٣.

في الأغاني: «من المفاخرة». (٣)

في ن: «ما مَدَّرجل قطَّ يداً». (1)

في المطبوع: «الأقصبنَّها» بخلاف الأصول والأغاني. (0)

الأبيات والقصة في الأغاني ١٢/ ١٣١ _ ١٣٢ والخزانة ٢/ ١٥٥. (7)

الصَّبوح: الشُّرْب بالغداة. **(V)**

في صّ، ق: «رابت» وفيع: «ثابت» وأثبت ما جاء في الأغاني والمطبوع. **(A)**

في ص، ع: «تريبه»، والمثبت من الأغاني. (9)

في ص: «وحفت» والمثبت من ع والمصادر.

⁽١١) السَّو أَه السَّوآء: الخصلة القبيحة.

الخِلْقة، فعظُم أَنفُ الرجل واحمرَّ وترهَّل.

قال جرير في الأخطل(١١): [من الكامل]

وشرِبْتَ بعد أَبي ظُهير وايْنهِ سَكَرَ الدِّنان كأنَّ أَنفَكَ دُمَّلُ شَبَّه بالدِمِّل لحمرته (٢) وورمه.

وقال آخر (٣) في حمَّاد الراوية: [من الكامل]

نِعْمَ الفتَى لو كان يَعْرِفُ رَبَّهُ (٤) ويُقيمُ وَقْتَ صَلاته حَمَّاهُ هَدَلَتْ (٥) مشافِرَه الدِّنانُ فأَنْفُهُ مِثْلُ القَدُوم يَسُنُّها الحَدَّاهُ وأَبْيَضَ مِنْ شُرْب المُدَامَةِ وَجْهُهُ فَبَياضُهُ يَـوْمَ الحِسابِ سَنواهُ

قالوا: ومن شَرَبة النبيذ: الشُّطَّار^(٦)، والخُلَعاء، والمجَّان، فحملهم الكأسُ على المجون، ويحملهم المجون على ركوب الكبائر معلنين، وإتيان الفواحش مجاهرين، ويرون أتمَّ ذلك لذةً أظهره، وأنقصَه مسرَّة (٧) أستره، فقال قائلهم (٨): [من الطويل]

فَبُحْ بِٱسْمِ مَن تهوى (٩) ودعني من الكُنَّى فلا خيرَ في اللَّذَّاتِ مِن دونها سِتْرُ

⁽١) العقد الفريد ٦/ ٣٣٩. والسَّكَر، بالتحريك: الخمر.

⁽٢) في ن: «في حمرته».

⁽٣) هو حماد بن الزَّبْرِقان، كما في الشعر والشعراء ٧٧٩ والحيوان ٤/ ٤٤٥، ونَسبه صاحب الأغاني (٦/ ٨٥) إلى أبي الغُول، وكان حماد قد عاب شعراً له. وانظر العقد الفريد ٦/ ٣٣٩ وأمالي المرتضى ١/ ١٣٢ والخزانة ٤/ ١٣٢ وقطب السرور ١٧٢.

⁽٤) في ن: «قدره».

⁽٥) في ص: «هذلت»، والمثبت من ع، ن والعقد والشعر والشعراء.

⁽٦) في ع: «الشطن». والشطّار: جمع شاطر، وهو الذي أعيا أهله خبثاً.

⁽٧) فيع: «مسيره أسره».

 ⁽٨) هو أبو نواس، كما في ديوانه ص٢٨ من قصيدة مشهورة مطلعها:
 ألا فاسقني خمراً وقل لي هي الخمرُ ولا تسقني سرّاً إذا أمكن الجهسر

⁽٩) في ص، ع: «فبح باسم ما تأتي. . » وأثبت ما جاء في ن وهامش نسخة ع نقلاً عن نسخة الشاوي، وذلك يوافق ما جاء في الديوان.

وقال أيضاً (١٠): [من الوافر]

جَرَيْتُ مَعَ الصِّبا طَلَقَ الجُمُوحِ وَهَانَ عليَّ مأتُ ورُ القَبِيحِ ورَبِي مَا تُلُورُ القَبِيحِ وربما كفروا بالله مجوناً (٢)، وكذَّبوا الرسل، وجحدوا بالنشور

والبعث، في حال شربهم. قال الوليد (٣): [من مجزوء الرمل]

عبدلاً دون الشعدار رئب و أستُدرانا بالإزار و أستُدرانا بالإزار عيد غيدر مَبْعُدونٍ لِندار عيدار مَبْعُدونٍ لِندار مي يَدرُكَبُوا دِيدن (٥) الحِمارِ لجنّد عيد خَسَارِ الجنّد عيد خَسَارِ

ق رِّب ا منِّ ي خليل ي وابسنَ حَرْبِ وابسنَ حَرْبِ فَلَقَ مَالِي وابسنَ حَرْبِ فَلَقَ الْفَاسِي فَلَقَ الْفَاسِي فَلَقَ الْفَاسِي فَلَقَ النَّاسِي الْفَاسِي والْسِي والْسِي والْسِي والْسِي والْسِي والْسِي الجَدِّ والْسِي الجَدِّ

وهذا الشعر مما استحلَّ الناس به دمه .

وقال روح المعروف بابن همام: [من الخفيف]

اسقنيي يا أُسَامَه من رحيتِ مدامه اسقنيها في إن ي كافر بالقيامه

وهو القائل: [من المنسرح]

* وإنما الموت بيضة العُقر *

وقال أَبو نواس^(٦): [من الوافر] / تُعلل بالمنى إذ^(٧) أَنت حيّ وبعــد المــوت مــن لبــن وخمــر ٦٢/ب

 ⁽۱) ديوان أبي نواس ص ۷ ۷ وأمالي المرتضى ٢/ ١٣٤

⁽۲) لفظ «مجوناً» لم يرد في ع.

 ⁽٣) الأبيات الثلاثة الأخيرة في الأغاني ٧/ ٤٦ وأمالي المرتضى ١/ ١٢٩ وديوانه ٤٢ وفيه:
 وذَرُوا مَن يطلُبُ الجنّة يسعى لتبار

⁽٤) في ع: «سأروغ» وفي أمالي المرتضَى: «سأسوس».

⁽٥) في الأغاني والديوان: «أير الحمار».

⁽٦) لم أجدهما في ديوانه بتحقيق الغزالي وبتحقيق إيليا الحاوي.

⁽٧) في ن: «ما دمت حيّاً».

حياة ثــم مــوت ثــم بعــث حـديـث خـرافـة يــا أم عمــرو وهو القائل أيضاً (١): [من الخفيف]

فدعاني وما أَلدُ وأَهدوى وآقذفاني في بَحْر يومِ الْحِسابِ وهو القائل أيضاً يصف الخمر^(٢): [من الرمل]

عُتُقَــتُ فــي المــدُّنُ حتــى (٣) هـــي فـــي رقّـــة دينـــي

وحدثنا دِعْبِلِ الشاعر⁽¹⁾ أنه اجتمع هو ومسلم⁽⁰⁾، وأبو الشّيص⁽¹⁾، وأبو الشّيص أبو نواس: إن مجلسنا هذا قد شُهر باجتماعنا فيه، ولهذا^(۷) اليوم ما بعده، فليأْتِ كلُّ امرىء منكم بأحسَنَ ما قال فلينشدناه، فأنشد أبو الشّيص^(۸): [من الكامل]

وَقَفَ الهَوى بِي حَيْثُ أَنْتِ فليس لي مَتَاخَّرٌ عنه ولا مُتَقَدَّمُ أَجِدُ المَلاَمَةَ في هَوَاكِ لذيذة حُبَّا لذِكْرِكِ فَلْيَلُمْنِي اللُّوَّمُ أَجِدُ المَلاَمَةَ في هَوَاكِ لذيذة حُبَّا لذِكْرِكِ فَلْيَلُمْنِي اللُّوَّمُ أَشْبَهْتِ أَعدائي فصِرْتُ أُحِبُّهُمْ إِذ كان (٩) حظِّي منكِ حَظِّي مِنْهُمُ

⁽١) لم أجده في ديوانه أيضاً.

⁽٢) ديوانه ٧٠ والعقد ٦/ ٣٣٧

⁽٣) في العقد: ﴿حولاً، فهي. . ٤٠.

⁽٤) هُو دعبل بن علي بن رزين الخُزاعي، أبو علي، من أهل الكوفة، نزل بغداد، شاعر هجاء، هجا الخلفاء، كان صديقاً للبحتري، توفي سنة ٢٤٦هـ. وورد الخبر في الأغاني 17/١٦ (أخبار أبي الشيص).

⁽٥) هو مسلم بن الوليد الأنصاري المعروف بصريع الغواني، شاعر غزل، من أهل الكوفة، نزل بغداد، فأنشد الرشيد قوله:

ومًا العيش إلا أن تَسروح مع الصِّبا وتغدو صريع الكأس والأعينِ التُجْلِ فَلَا اللهِ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ

 ⁽٦) هو محمد بن رَزين الخزاعي، ابن عم دعبل، وأبو الشيص لقب، وكنيته أبو جعفر،
 شاعر مطبوع، سريع الخاطر، رقيق الألفاظ، قتله خادم عقبة أمير الرقة سنة ١٩٦هـ.

⁽V) قوله: «ولهذا اليوم ما بعده» لم يرد في ع.

 ⁽A) الشعر والشعراء ٨٤٣ والأغاني ٢١/ ٢٠٢.

⁽٩) فيع: «إذ صار».

وأَهَنْتِنِي فَأَهَنْتُ نَفْسِي طَائعًا (١) مَا مَنْ (٢) يَهُونُ عَلَيْكَ مِمَّنْ يُكْرَمُ

قال: فجعل أبو نواس يعجب من حسن الشعر حتى ما يكاد ينقضي (٣) عجبه. وأنشد مسلم أبياتاً من شعره الذي يقول فيه (٤): [من البسيط]

مُونِ عَلَى مُهَجِ في يُوم ذِي رَهَجٍ يُكَانَّه أَجَلٌ يَسْعَنَى إلى أَمَلِ

قال: فقال لَي أُبو نواس: هاتِّ يا أَبا علي، وكأنني (^{٥)} بك وقد جئتنا بأمّ القِلادة، [فقلت](١):[من الكامل]

لا تَعْجَبي يما سَلْمَ مِنْ رَجُلٍ ضَحِكَ المشيبُ برأسِهِ فبَكَى فقال (٧): كأنك كنتَ في نفسي. ثم سألوه أن ينشدهم، فأنشدهم (٨): [من البسيط]

لا تَبْكِ ليلَى ولا تطرَبْ إلى هند وٱشْرَبْ على الوَرْد مِن حَمْراءَ كالوَرْدِ فِل خَمْراءَ كالوَرْدِ فلما بلغ إلى قوله:

تَسْقِيكَ مَن عَينها خَمراً ومَن يَدِها خَمْراً فَمَالَكَ مَن سُكْرَيْنِ مِن بُدِّ لي نشوتان وللنَّـدْمَـانِ واحـدةٌ شيء خُصِصْتُ بهِ مِن بينهِمْ وَحْدِي^(٩)

قاموا فسجدوا له، فقال: أفعلتموها أعجمية، لا كلمتكم ثلاثاً ولا ثلاثاً ولا ثلاثاً ولا ثلاثاً، ثم قال: تسعة أيام في هجرة الإخوان كثير، وفي هجرة بعض يوم استصلاح للفاسد، وعقوبة على الهفوة، ثم التفت إلينا فقال: أعلمتم أنَّ

⁽١) فيع: «عامداً» وفي ن: «جاهداً».

⁽۲) فيع، ن: «ممايهون».

⁽٣) في ص: «يقضى».

⁽٤) ديوان مسلم ٩ من قصيدة مشهورة يمدح يزيد بن مَزْيَد الشيباني، وانظر الأغاني . (٤) . ٤٠/١٩.

⁽٥) فيع، ن: ﴿وَكَأْنِي بِكُ قَدْ جَنْتَ..».

⁽٦) زيادة من ن، وانظر ديوان دعبل ٢٠٤.

⁽٧) في ص، ع، ط: «فقلت» والمثبت من ن.

⁽۸) ديوان أبي نواس ۲۷.

⁽٩) هذا البيت لم يرد في الأصل، وأثبته من ع، ن. وفي ن: «من دونهم وحدي».

رجلاً عَتِب على أَخ له في المودَّة ، فكتب إليه المعتوب عليه : يا أَخي (١) ، إنَّ أيام العمر أَقلُ من أَن تحتمل الهجر (٢) .

77/أ / فهذه جراثر المُسْكِر قد ذكرنا منها ما حضرنا، وهي أكثر من أَن نحيطَ بها.

قالوا: وشاهدُنا على أنَّ السكر^(٣) والخمر شيء واحد من اللغة أنَّ الخمر ما خمّر، والمسكر يخمر، فاسم الخمر يلزمه.

ووجدناهم يقولون لمن اعتقب الصداع وغلث النفس والإرعاش من شرب الخمر: مخمور، وبه خُمَار؛ ويقولون لمن أصابه مثل ذلك من المسكر الذي يسمونه نبيذاً: مخمور وبه خُمَار. والخُمَار مأخوذ من الخمر، وهو اسم للداء الذي يصيب منها. والأدواء أكثر (٤) ما تأتي على فُعال، نحو الكُباد لوجع الكبد، والقُلاب لوجع القلب، والصُّفار، والصُّداع، والبُوال (٥)، والعُطاس، ولم نسمعهم يقولون لمن أصابه ذلك: منبوذ ولا به نُباذ.

فهذا ما للمغلّظين (٦) فيه من القول والحجج، ونذكر ما للمطلقين له من الحجج والقول.

⁽١) لفظ «يا أخي» لم يرد في ص، وأثبت من ع.

⁽٢) بعده في ص، ع زيادة من الناسخ، ونصها: «قال ناسخ الكتاب: خطر ببالي بيت من الشعر لبعض المحدثين يلائم هذا المعنى ويطابقه، ويجانسه ويوافقه، فأثبته، لا متعمداً للزيادة والنقصان، أعوذ بالله؛ وإنما استحسنته فوضعته، واستملحته فرصعته، وهو قوله:

العمـــر أقصــر مــرة مــرة مــرة العتــاب رجع الحديث إلى متصله، وعاد إلى منفصله».

⁽٣) في ن: «الخمر والمسكر واحد».

⁽٤) في ص: «كِثير تأتي» وفيع، ن: «كثيرة تأتي». والمثبت من ع.

⁽٥) في ع، ط: «والنُّزال»، وفي ص، ن بغير إعجام. والبُوال: داء يكثر منه البول.

⁽٦) في ن: «للمعطلين».

حجيج المحلّين لما دون السكر

قال المطلقون: إنَّما حُرِّمَت الخمرُ التي أَجمع الناس على صفتها وكيفيتها بعينها، وما سوى ذلك كائناً ما كان فهو نبيذ، ما دون السُّكْر منه حلال، فسوَّوا بين النَّقيع والطبيخ، والحديث والعتيق، والتمر والزَّبيب، والمفرد والخليطين، والسهل والشديد، وما اتخذ من عصير العنب إذا ذهب منه الثلثان؛ لأنه جاء في الحديث (١) أن الثلثين حظ الشيطان، ورد عليه الماء؛ واحتجوا بحديث ابن عباس:

حدثنا زيد بن أخزم، قال: حدثنا أبو داود، عن شُعبة، عن مِسْعَر بن كِدَام، عن أبي عون الثقفي، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس، أنه قال: «حُرِّمت الخمرُ بعَينِها، قليلُها وكثيرُها، والسُّكر من كلِّ شراب»(٢).

وبحديث رواه يحيى بن اليمانِ (٣)، عن الثَّوري، عن منصور (١٤)، عن خالد بن سَعْد (٥)، عن أبي مسعود الأنصاري: «أَنَّ النبي ﷺ عَطِش وهو

⁽١) أخرج النسائي (٨/ ٣٣٠) في الأشربة، باب ما يجوز شربه وما لا يجوز عن أنس بن مالك رضي الله عنه: «أنَّ نوحاً نازعه الشيطان في عود الكرم، فقال: هذا لي، وقال: هذا لي، فاصطلحا على أنَّ لنوح ثلثها، وللشيطان ثلثيها» وهو حديث حسن.

⁽۲) أخرجه النسائي ٨/ ٣٢٠ و ٣٢١ في الأشربة، باب الأخبار التي اعتل بها من أباح شرب المسكر، وهو حديث حسن. ونقله ابن عبد ربه في العقد (٦/ ٣٦٨) بغير قوله: «قليلها وكثيرها».

 ⁽٣) في ص، ش: «اليماني»، وأثبت ما جاء في ع والعقد. وهو يحيى بن يمان العجلي،
 الكوفي، صدوق عابد، يخطىء كثيراً، وقد تغيّر، مات سنة ١٨٩هـ (التقريب).

⁽٤) هو منصور بن المعتمر بن عبد الله السُّلمي، أبو عتاب الكوفي، ثقة، ثبت، مات سنة ١٣٢هـ(التقريب).

 ⁽٥) الكوفي، مولى أبي مسعود الأنصاري البدري، ثقة، من الثانية (تهذيب الكمال ٨/ ٧٩ والتقريب ١/ ٢١٤).

٣٣/ب يطوفُ في / البيت، فأتي [له](١) بنبيذٍ من السِّقاية فَشَمَّهُ فَقَطَّبَ، فدعا بذَنُوبِ(٢) من ماء زَمْزَم، فَصَبَّ عليه فشرب، فقال له رجل آخر: أحرامٌ^(٣) هو يا رسولَ الله؟ قال: لا^(٤).

وحديث رواه عبد الرحيم (٥) بن سليمان، عن يزيد بن أبي زياد، عن عِكرمة، عن ابن عباس: «أَنَّ النبي ﷺ طاف وهو شاك وهو راكب معه مِحْجَن (٢)، كلما مرَّ بالحجر استلمه بالمِحْجَن، حتى إِذا قضَى طوافه نزل فصلَّى ركعتين، ثم أتى السِّقاية، فقال: اسْقُوني من هذا، فقال له العباس: ألا نسقيك مما نصنع في البيوت؟ قال: لا، ولكن اسقوني مَّما يَشرب الناس، فأتِي بقدح من نبيذ، فذاقه فقطب، فقال: هلُمُّوا فصبُّوا فيه ماء؟ ثم قال: زد فيه مرتين أو ثلاثاً (٧)، ثم قال: إذا صنع هذا فاصنعوا به هكذا» (٨).

⁽۱) زیادة من ن

⁽٢) الذُّنوب: الدلو العظيمة.

⁽٣) في الأصول والمطبوع: «أمرٌ هو . . » وأثبت ما جاء في العقد والنسائي .

⁽٤) أخرجه النسائي في الأشربة (٨/ ٣٢٥) باب الأخبار التي اعتل بها من أباح المسكر. قال النسائي: وهذا خبر ضعيف؛ لأن يحيى بن يمان انفرد به دون أصحاب سفيان، ويحيى بن يمان لا يحتج بحديثه لسوء حفظه وكثرة خطئه. ونقله ابن عبد ربه في العقد الفريد ١٩٦٦.

⁽٥) في الأصول والمطبوع: «عبد الرحمن» وصححت من نسخة ن. وهو عبد الرحيم بن سليمان الكِناني، ويقال: الطائي، أبو علي الأشل، المروزي، نزيل الكوفة، ثقة، روى عن يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي، توفي سنة ١٨٧هـ (تهذيب التهذيب ٢٠٦/٦ وتقريبه ١٨٤/٥).

⁽٦) المِحْجَنُ: عصاً معقَّفة الرأس كالصُّولجان، والميم زائدة (النهاية ١/ ٣٤٧).

⁽V) في العقد الفريد: «زد فيه مرة أو مرتين أو ثلاثاً».

⁽٨) في ن: «إذا صنع بكم هذا» وانظر العقد الفريد ٦/ ٣٦٨ ـ ٣٦٩. وقد أخرجه أحمد في مسنده (١/ ٢١٥) حتى قوله: «مما يشرب الناس».

وبحديث يرويه وكيع (١) عن إسماعيل (٢) بن أبي خالد، عن قرّة العِجْليّ، عن عبد الملك (٣) ابن أخي القعقاع بن شور (٤) ، عن ابن عمر ، أنه قال: «كنّا عند النبي ﷺ ، فأتُي بقدح فيه شرابٌ ، فقرّبه إلى فيه ، ثم ردّه . فقال بعضُ جلسائه: أحرامٌ هو يا رسولَ الله؟ فقال: ردُّوه ، فردّه ، ثم دعا بماء فصبّه عليه ، ثم شرب (٥) ، وقال: انظروا هذه الأشربة إذا اغتلمَت (١) عليكم فاقطعوا متونها بالماء (٧) .

وبحديث رواه عبد الله بن الفضل، عن أبي غالب الضَّبيَّعيّ حابس بن محمد، عن ابن جُرَيج (٨)، عن عطاء: أَنَّ عُمَرَ وَقَفَ على السِّقاية (٩)،

⁽١) وكيع بن الجراح بن مَليح الرّؤاسي، أبو سفيان الكوفي، ثقة حافظ عابد، مات نحو سنة العرب التقريب).

 ⁽۲) لفظ «إسماعيل» لم يرد في ص واستكمل من نسخة ع. وهو إسماعيل بن أبي خالد
 الأحْمَسي مولاهم، البَجَلي، ثقة، ثبت، مات سنة ١٤٦هـ(التقريب).

⁽٣) عبد الملك بن نافع الشيباني الكوفي، ابن أخي القعقاع بن شور، روى عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، وعنه إسماعيل بن أبي خالد وقُرَّة العجلي وغيرهما. قال البخاري (التاريخ الكبير ٥/ الترجمة ١٤١٣): روى عن ابن عمر في النبيذ، لا يتابع عليه. وقال أبو حاتم (الجرح والتعديل ٥/ الترجمة ١٧٣٩): شيخ مجهول لم يرو إلا حديثاً واحداً، لا يثبت حديثه، منكر الحديث. وذكره العقيلي في الضعفاء.

⁽٤) في ط: «ثور» وهو تحريف.

⁽٥) في ع: «ثم شربه».

⁽٦) عبارة العقد ٦/٣٦٧: ﴿إِذَا اغتملت أشربتكم فاكسروها بالماء». ومعنى اغتلمت: اشتدت واضطربت، وذلك عند الغليان.

 ⁽٧) رواه النسائي (٨/ ٣٢٣ و ٣٢٤) في الأشربة، باب الأخبار التي اعتل بها من أباح شراب المسكر، وفي سنده عبد الملك بن نافع الشيباني الكوفي، ابن أخي القعقاع، ويقال له:
 ابن القعقاع، وهو مجهول. وقال النسائي: هذا الحديث ليس بمشهور و لا يحتج به.

⁽A) في ص، ط: «ابن جرير» وفي ع: «عن أبي جريج». وهو عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج القرشي، روى عن عطاء بن أبي رباح مولى آل أبي خُثيم عامل عمر بن الخطاب على مكة، توفى سنة ١٥٠هـ.

⁽٩) السِّقاية: إناء يشرب به.

فوضع يده على بطنه، فقال: هل من شراب؟ فإنِّي أَجد في بطني غَمْزاً، فأتي بشربة من السِّقاية، فشربها ثم قال: أخرى، فأتي بها، ثم ثالثة فشرب منها، ثم دعا بسَجْل (۱) _ وربما قال: بذَنوب _ فشجَّ الإناءَ بالماء حتى فاض نواحيه، ثم قال: عبادَ الله! كُلُّ شراب استخرج ماؤه بمائه فهو حرامٌ لا تشربوه، وكُلُّ شراب استخرج ماؤه بغير مائه فهو حِلٌّ اشربوه (۲).

مع أحاديث كثيرة.

واحتجُّوا بقول رسول الله ﷺ: «كُلُّ مُسْكِر خَمْرٌ، وكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ» و«ما أَسْكَرَ الفَرَقُ منه فمِلْءُ الكَفَّ منه حرام»(٣)، فإنَّ هذا منسوخ، نُسخ بشربه (١) الصَّلْب (٥) يوم حجة الوداع.

قالوا: ومن الدليل على ذلك أنّه كان نهى وفد عبد القيس عن شُرب المسكر، ثم وفدوا إليه بعدُ، فرآهم مصفرَّة ألوانُهم، سيّئة حالُهم، فسألهم عن قصَّتهم، فأعلموه أنّ ذلك لائتمارهم بما^(١) / أمرهم به من ترك شرابهم، فأذن لهم في شربه (٧).

وبأنَّ ابن مسعود قال: شهدْتُ التَّحريم [وشهدتم] (^^)، وشهدت التحليل، وغِبتم (^)؛ وبأنَّه كان يشربُ الصُّلْب من نبيل

⁽١) السَّجْل: الدَّلو الملأى ماءً، ويُجمع على سِجِال. والذَّنوب: الدَّلو العظيمة. وشجّ:

 ⁽٢) انظر الحديث: "إذا اغتلمت عليكم هذه الأوعية فاكسروا متونها بالماء".

 ⁽٣) أوردهما المؤلف في صفحة ٣١ وانظر الحاشيتين ٦ و٩.

⁽٤) في ص: «شرب»، والمثبت من ع،ن. وفي العقد الفريد ٣٦٨/٦: «فإن هذا كله منسوخ، نَسَخه شربه للصلب..».

⁽٥) الصّلب: الذي قد اشتد.

⁽٦) فيع: «ما أمرهم».

⁽٧) العقد ٦/ ٣٦٨.

⁽۸) زیادة من ن.

 ⁽٩) في العقد ٦/ ٣٦٨: «شهدنا التحريم وشهدتم، وشهدنا التحليل وغبتم».

الجرِّ^(۱) حتى كثرُت الروايات [به]^(۲) عنه، وشُهرت^(۳) وأُذيعت، فاتَّبعه^(٤) عليه التابعون الكوفبون^(۵) وجعلوه أعظم حُجَجِهم.

قال بعض الشعراء (٦): [من البسيط]

مَن ذا يُحَرِّمُ ماءَ المزن خالطَهُ في جَوْف خابيةٍ (٧) ماءُ العناقيدِ إِنِّي لأَكْرَهُ تشديد الرُّواة لنا فيها (٨) ويعجبني قولُ ابن مسعود

وإنَّما (٩) عنى الطِّلا، وهو ما طُبِخَ من عصير العنب حتى يذهبَ ثلثاه، ويرد عليه الماء، وكان (١٠٠ كثير من الكوفيين يشربونه.

وحدَّثني محمد بن خالد بن خداش، عن سَلْم (۱۱) بن قتيبة، قال: حدثنا حمزة (۱۲) الزيات، قال: رأيت الجكم (۱۳) يشرب طِلاءً جعلْتُ (۱٤) أُعجبُ

⁽١) في ص، ط: «النبيذ الجرّ»، وصححت من ع، ن والعقد. والجرّ: جمع جرّة.

⁽٢) زيادة من ن.

⁽٣) فيع: «وشهر وأذيع». وفي ن: «وشهدت وأذيعت»

 ⁽٤) في العقد ٦/ ٣٦٨: «واتبعه عليه عامة التابعين من الكوفيين».

⁽٥) في ن: «من الكوفيين».

 ⁽٦) البيتان في العقد ٦/ ٣٦٨ وفصول التماثيل ١٥١ ومحاضرات الراغب ١/ ٦٧٠ وحلبة
 الكميت ١٢٢ وشرح المقامات ٢/ ٢١ وقطب السرور ٤٦١ .

⁽٧) في ع، ن: «آنية» وفوقها «خابية».

⁽۸) في العقد: «فيه».

⁽٩) عبّارة العقد: «وإنما أراد: أنهم كانوا يعمدون إلى الرُّبِّ الذي قد ذهب ثلثاه وبقي ثلثه، فم فيردُّون عليه من الماء قدرَ ما ذَهَب منه، ثم يتركونه حتى يغلي ويسكن جأشُه، ثم يشربونه».

⁽۱۰) في ن: «وكان الكوفيون يشربونه».

⁽١١) في الأصول والمطبوع «سالم» وفي ن: «سَلْم». وهو سَلْم بن قتيبة، وانظر ص٥٣ ج٩.

⁽۱۲) هُوَ حَمْرَة بَنْ حَبِيبِ الزَّيَّاتِ القارىء، أبو عَمَارَة، الكوفي، صدوق زاهد، مات نحو سنة ۱۵۲ أو ۱۵۸ (التقريب).

⁽١٣) في ع: «الحسن»، وهو الحكم بن عُتيَّبة، الكندي، الكوفي أبو محمد، ثقة ثبت فقيه، إلا أنه ربما دلس، مات سنة ١١٣هـ أو بعدها (التقريب).

⁽١٤) في ن: «فجعلت أعجب منه».

من رقته، وكان يهدى لإبراهيم (١) بُخْتَج (٢) خاثر، فكان نبيذَه، ويلقي فيه العطر.

وبأن عُمَرَ كان يشرب على طعامه الصُّلْب، ويقول: يقطِّع هذا اللحمَ في بطوننا (٣). وشرب نبيذاً كاد يصير خلاً، وماء التمر وماء الزَّبيب لا يكاد أن يكون (٤) خلاً حتى يكون نبيذاً، ثم يدخلهما شيء من الفساد من غير أن يصيرا خلاً؛ لأنَّ «كاد» في كلام العرب: هَمَّ أَن يفعلَ ولم يفعَلُ.

وقد قال قوم: إنه شرب خلًا، والخلُّ لا يسمَّى نبيذاً؛ ولا يسمَّى شراباً، لأنه ليس مما يُشرب، ومن ذا شرب الخلَّ من الناس للْذَّةِ أو منفعة فيشربه عمر؟!

وقال الشَّعْبِيُّ (٥): شرب أَعرابيٌّ من إِداوة عُمَرَ فانتشَى، فحدَّه عمر؛ وإنما حدَّه على الشُكر لا على الشرب (٦).

ودخل على قوم يشربون ويُوقدون في الأخصاص (٧)، فقال لهم: نهيتكم عن معاقرة الشراب فعاقرتم، ونهيتكم عن الإيقاد في الأخصاص فأوقدتم، وهمَّ بتأديبهم، فقالوا: مهلاً يا أَميرَ المؤمنين، نهاكَ الله عن التجسُّس فتجسَّست، ونهاك عن الدخول بغير إِذنِ فدخلت؛ فقال: هاتان بهاتين، وانصرف عنهم (٨).

⁽۱) هو إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، أبو عمران الكوفي، الفقيه، ثقة، مات سنة ٩٦هـ(التقريب).

⁽٢) البُخْتَج والفُخْتَج: المطبوخ، فارسي معرب (الألفاظ الفارسية المعربة ١٧).

⁽٣) قطب السرور ٤٦٢.

⁽٤) في ع: "أن يكونا خلاً حتى يكونا نبيذاً...". وفي ن «لا يكادان يكونان خلاً حتى يكونا..».

⁽٥) هو عامر بن شُراحيل، أبو عمرو، ثقة مشهور، فقيه فاضل، مات بعد المائة. (التقريب).

⁽٦) العقد ٦/ ٣٦٩ وقطب السرور ٤٦٢.

⁽V) الخص: بيت يعمل من الخشب والقصب، وجمعه خِصاص وأخصاص.

 ⁽٨) العقد ٦/ ٣٦٩، وفيه: "وانصرف وهو يقول: كُلُّ الناس أفقه منك يا عمر". وانظر قطب السرور ٤٦٢.

وإنما نهاهم عن المعاقرة، وهي إدمان الشرب حتى يسكروا، ولم ينههم عن الشرب الشاربة (١٠) عن الشرب (١٠) . وأصل المعاقرة من عُقْر الحَوْض، وهو مَقام الشَّاربة (٢٠) وكذلك قال الأشج (٣) لبنيه: لا تَبْسُروا (٤) ولا تَشْجُروا (٥) ولا تُعاقِرُوا فتسكروا. ولو كان ما شربوا عنده (٢) خمراً لحدَّهم كما حدَّ ابنه في الخمر.

وبلغه عن عامله بدَسْتُمَيْسان (٧) أنه قال : [من الطويل]

إِذَا شِئْتُ غَنَّتْنِي دَهَاقِينُ قَرْيةٍ وصنَّاجَةٌ تَجْذُو(٨) على كلِّ مَنْسِم

(١) العقد ٦/ ٣٦٩ وقطب السرور ٤٦٢ .

(۲) العقد ٦/٠٠/٣ وقطب السرور ٤٦٢.

(٣) هو الأشج العَبْدي، ويقال له: أشج عبد القيس، وأشج بني عصر، مشهور بلقبه، واسمه
 المنذر بن عائذ العبدي (الإصابة ترجمة ٢٠١ و ٨٢١٨).

(٤) فيع،ن، ط: «لا تشربوا». والبَسْر: خلط البُسْر بالتمر وانتباذهما معاً.

(٥) في ع: «تشجروا». والثَّجير: ما عُصر من العنب فجرت سلافته وبقيت عصارته. وقيل: التَّجير: ثُفُل البُسْر يُخلط بالتمر فيُنْتَبَذ، فنهاهم عن انتباذه.

(٦) أي عند أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٧) في ص، ع: "بدستلمسان" وأثبت ما جاء في ن ومعجم البلدان. ودَستُميسان: كورة جليلة بين واسط والبصرة والأهواز، وليست ميسان، ولكنها متصلة بها. وعامل عمر هو: النعمان بن عدي بن نضلة العدوي، شاعر، صحابي، هاجر مع أبيه إلى الحبشة في بدء ظهور الإسلام ومات أبوه فيها، فورثه النعمان، فكان أول وارث في الإسلام، ثم ولاه عمر على ميسان لصلاحه، فبلغه شعره هذا فعزله، مات نحو سنة ٣٠هـ (الأعلام ٨٨).

والأبيات في السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٣٦٦ وذم المسكر لابن أبي الدنيا رقم ٤٤ (ط. دار البشائر بدمشق) ومعجم البلدان (مَيْسان)، وانظر الكامل للمبرد ٩٩٥ (ط. مؤسسة الرسالة) والاشتقاق ١٣٩ والعقد الفريد ٦/ ٣٧٠ وأمالي القالي ٢/ ١٢٠ وقطب السرور ٥٠٦ وشرح أبيات المغني للبغدادي ٢/ ٢٣٦ ونهاية الأرب للنويري ٤/ ١٠٢ ورغبة الآمل ٦/ ٢٣٨ واللسان (جذا، حنتم، دهق، جسق). وقبل هذه الأبيات قوله:

هل أتسى الحسناء أنَّ حليلَها بمَيْسانَ يُسْقَى في زجاج وحَنْتَمِ (٨) في ص، ع، ط: «تحدو» بالحاء، وأثبت ما جاء في نسخة ش ومصادر الأبيات. وتجذو: مثل تجثو، إذا قامت على أطراف أصابعها. والمنسم: طرف القدم.

فإن كنتَ نَدْمانِي فبالأكبَرِ ٱسْقِني ولا تَسْقِني بالأَصْغَرِ المتثلّمِ (١) ولا تَسْقِني بالأَصْغَرِ المتثلّمِ (١) المُتَهَدّم (٢) لعلَّ أَميرَ المؤمنين يسوؤه تنادُمُنا بالجَوْسَقِ (٢) المُتَهَدّم

فقال: إنه والله ليسوؤني ذلك، ووالله لاعمِلتَ لي عملًا، وعزله.

قالوا: فإنما أَنكر عليه النِّدام (٣)، وشربَه بالكبير، والصَّنْجَ والرَّقصَ، وشُغْلَه باللهو عمَّا يشغله إليه، ولو كان ما شرب عنده خمراً لحدَّه (٤).

وحدثني محمد بن داود عن [سعيد بن] فصير، عن سنان أن عن النبيذ، فقال: انظر ثمن جعفر، قال: سمعت، مالك بن دينار، وسُئلَ عن النبيذ، فقال: انظر ثمن التمر من أين هو؟ أراد مالك أنّه يجبُ على المستفتي عن النبيذ: حلالٌ هو أم حرامٌ؟ أن يتنزّه عمّا لا اختلاف فيه من اكتساب الحرام الذي هو ثمن التمر، ثم يسأل بعد ذلك عن النبيذ المختلف فيه (٧).

قالوا: فلو كان عنده (^(۸) خمراً ما توقف هذا التوقيف (^(۹). وقد يحتمل أن يكون أراد: إن كان ثمنُ التمر حلالاً كان النَّبيذ الذي اتخذ منه حلالاً، وإن كان ثمن التمر حراماً كان النَّبيذ الذي اتخذ منه حراماً؛ فإن كان ذهب هذا

⁽١) يقال: في الإناء ثُلْم، إذا انكسر من شفته شيء.

⁽٢) الجوسق: البنيان العالى، ويقال: هو الحصن، والقصر.

⁽٣) في ن والعقد: «المُدام». والنّدام: المنادمة.

⁽٤) العقد٦/٣٧٠.

⁽٥) تكملة من ع والعقد. وهو سعيد بن نُصَير البغدادي، نزيل الرقة، أبو عثمان، ويقال: أبو منصور الدورقي، الورّاق، صدوق، من العاشرة (التقريب).

⁽٦) كذا في الأصول، وفي العقد: «يسار». ولعله سيَّار بن حاتم العنَزَي، أبو سلمة البصري، روى عن جعفر بن سليمان الضُّبَعِيّ، وجل روايته عنه، وروى عنه سعيد بن نصير (انظر تهذيب الكمال ٢١/ ٨٦ و ٣٠٧/ ٣٠٧).

⁽٧) أورده ابن عبد ربّه في العقد الفريد مختصر آ٦/ ٣٧٠.

⁽A) في ص: «عند خمر»، والمثبت من ع.

⁽٩) في ن: «التوقف».

المذهب فالخبز واللباس والإدام على هذه السبيل عنده تحل إن طابت المكسبة، وتحرم إن خبثت.

وعوتب سعيد (١) بن زيد في النّبيذ، فقال: أَما أَنا فلا أَدعه حتى يكونَ شرّ عملي (٢). يريد أَنه قد يأتي ما هو أشرّ (٣) من شربه، وأنّ الواجب على من أَراد إصلاح نفسه، والانتقال إلى طهارة التوبة، أَن يبدأ بالأخبث فالأخبث من عمله، والأعظم فالأعظم من ذنوبه، فينزع عنه، فأمّا أَن يدع التزوّج بالإماء لما كُرِه منه وهو يزني، أو يترك الشرب في آنية الذهب لما نُمي عنه من ذلك وهو يشرب الخمر في العساس (٤)، فهذا من السُّخْف وإفراط الجهل.

وقال أَبو العالية (٥) الرِّياحيُّ: اشرب النَّبيذ ولا تَمزَّز، والتمرُّز: أَن يشرب قليلاً قليلاً، وهو مثل التمزُّر (٢)، وأراد أَبو العالية أَن يشربه دفعة واحدة للرّي، ولا يناقل الأقداح ويتابعها ليسكر.

وقيل لمحمد بن واسع (٧): أتشربُ النَّبيذ؟ قال: نعم. قيل: وكيف

⁽١) في ص، ع، ط: «شعيب بن يزيد». والمثبت من ن والعقد. وهو سعيد بن زيد بن عمرو بن نُفيل، القرشي، العدوي، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة.

⁽٢) العقد ٦/ ٣٧٠.

⁽٣) في ع، ن: «شرّ».

⁽٤) العِساس: الأقداح العِظام، الواحد عُسٌّ.

⁽٥) في ص، ط: «أبو الغالية»، وهو رُفَيع بن مِهران، أبو العالية الرِّياحي البصريّ، الإمام المقرىء الحافظ المفسِّر، أدرك زمان النبي ﷺ وهو شاب، وأسلم في خلافة أبي بكر الصديق، ودخل عليه، روى له الجماعة (سير أعلام النبلاء ٤/٧٠٧).

⁽٦) في ص، ع: «التمزّز». والتَّمَرُّر: شربُ الشراب قليلاً قليلاً، بالراء، ومثله التمزُّز، وهو أقل من التمزَّر؛ وفي حديث أبي العالية: «اشرَب النبيذَ ولا تُمَرَّرْ» أي: اشرَبه لتسكين العطش كما تشرب الماء، ولا تشربه للتلذذ مرة بعد أخرى كما يصنع شارب الخمر إلى أن يَسْكَرَ. (اللسان: مزر، مزز).

 ⁽٧) محمد بن واسع بن جابر الأزدي، أبو بكر، فقيه ورع، من الزهاد، من أهل البصرة، ومن ثقات أهل الحديث، مات سنة ١٢٣هـ (الأعلام ٧/ ١٣٣).

تشربه؟ قال: على غَدائي (١) وعشائي وعند ظمئي، قيل: فما تركت منه؟ قال التكأة (٢) ومحادثة الرجال (٣).

قال المأمون: اشرب النّبيذ ما استبشعتَه، فإذا سَهُل فأتْرُكُه. فأراد أنّه يسهل على شاربه إذا أَخَذَ في الإسكار (٤).

وقيل لسعيد بن سَلْم (٥٠): أَتشربُ النَّبيذ؟ قال: لا، قيل: ولم؟ قال: تركت كثيرَه لله، وقليلَه للناس (٦٠).

7/أ حدثني محمد بن عبيد، عن إبراهيم بن / أبي بكر بن غيَّاش، قال: صام عمِّي الحسن بن عيَّاش خمسين حولاً متتابعة، فكان لا يفطر في السنة إلاً خمسة أيام، وكان أبي يصنع أيام التشريق طعاماً بكثرة (٧) ويجوِّده، ويدعو الفقهاء ومشايخنا فيتغدون مع أبي ويسقيهم ـ أو قال: من أراد منهم ـ النَّبيذ الصُّلْ.

وكان سفيان الثَّوريُّ يشرب النَّبيذ الصُّلْب الذي تحمرُّ منه وجنتاه (^).

واحتجُوا من النَّظر^(٩) بأنَّ الأشياء كلَّها حلالٌ إلاَّ ما حرَّمه الله. قالوا: فلا نُزيل يقينَ الحلال بالاختلاف، ولو كان المحللون فرقة من الناس فكيف

⁽١) في ص: «غداي وعشاي».

⁽٢) في ع: «النكاة» وفي المطبوع: «النكات». ورجل تُكأة: كثير الاتكاء، وأراد به هنا المجلس، حيث إدارة الكؤوس، وتناول الطعام.

⁽٣) العقد ٦/ ٣٧٠.

⁽٤) العقد ٦/ ٢٧١.

⁽٥) كذا في ن، وفي ص، ع، ط: «سعيد بن سالم». وهو سعيد بن سَلْم بن قتيبة الباهلي، وقد ذكره المؤلف في عدة مواضع في كتابه عيون الأخبار (انظر الفهرس).

⁽٦) العقد ٦/ ٣٧١ وقطب السرور ٤٦٢ .

⁽۷) في ع: «يكثّره».

⁽A) العقد ٦/ ٣٧١ وقطب السرور ٤٦٣.

⁽٩) في العقد وقطب السرور: «من جهة النظر».

وهم أكثر الفرق. وأهل الكوفة جميعاً على التحليل لا يختلفون(١).

حدثني إسحاق بن رَاهَويَه، قال: سمعت وَكيعاً يقول: النَّبيذ أَحلُّ من الماء، ولم يكن أَحدٌ من الكوفيين يحرِّمه غير ابن إدريس^(٢)، وكان بذلك عندنا معيباً^(٣).

وقيل لابن إدريس، مَن خيارُ أَهل الكوفة؟ فقال: هؤلاء الذين يشربون النّبيذ، قيل: وكيف ذلك وهم يشربون ما يحرّم عندك؟ فقال: ذلك مبلغُهم من العلم (٤٠).

وقال لنا إسحاق: عِيبَ (٥) وكيع بقوله: «هو أُحلُّ من الماء» لأنه إن كان حلالاً وهو بمنزلة الماء، فكيف جعله أُحلَّ منه؟ ونحن نقول: إنَّه ليس يلحق وكيعاً في هذا الموضع عيب، ولا يرجع عليه منه عتب (٢)؛ لأن كلمته خرجت مخرج كلام العرب في مبالغتهم في الوصف، واستقصائهم بالمدح والذمّ؛ يقولون: «هو أَشهر من الصبح» و «أَسرعُ من البرق» و «أبعدُ من النَّجم»، وليس ذلك بكذب؛ لأنَّ السامع له يعرف مذهبَ القائل فيه، وكلُهم متواطئون عليه، كذلك قوله: «هو أُحلّ من الماء» يريد المبالغة في وصفه بالتحليل، وإنما عاب أهل الكوفة ابن إدريس بمخالفته (٧) أهل بلده، وتغليظه ما تر خصوا فيه (٨).

⁽١) العقد ٦/ ٣٧١ وقطب السرور ٤٦٣.

⁽٢) هو عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي، أبو محمد الكوفي، ثقة فقيه عابد، مات سنة ١٩٢هـ (التقريب).

 ⁽٣) العقد ٦/ ٣٧١ وقطب السرور ٤٨٢ . وقد سقط لفظ «عندنا» من ن .

⁽٤) العقد ٦/ ٣٧١ وقطب السرور ٤٨٢ .

⁽٥) في ن، ش: «عيب على وكيع».

⁽٦) في ن والعقد: «كذب»، وفي قطب السرور: «بكذب».

⁽٧) فيع: «مخالفته.. وتغليطه».

⁽A) العقد ٦/ ٣٧١ وقطب السرور ٤٨١ ـ ٤٨٢ .

وحدَّ ثني محمد بن عبد الله، عن إبراهيم بن أبي بكر بن عياش، قال: قلت لابن المبارك: من أين جئت بهذا القول في كراهتك النَّبيذَ ومخالفتك المشايخ وأهلَ المصر؟ فقال: هو^(۱) شيء اخترتُه لنفسي، قلت: فتَعيبُ مَن شربَه؟ قال: لا، قلت: فأنت^(۲) وما اخترْتَ لنفسك^(۳).

وقال عاصم بن أبي النّجُود: لقد أُدركت قوماً (١٠) يجعلون هذا الليل جملًا، يشربون النّبيذ ويَلْبَسُون المعصفر (٥)، فهؤلاء أَهلُ الكوفة، وأَكثرُ أَهلُ البصرة على مثل مذهبهم (٦).

وكان عبدالله بن داود، يقول: ما هو عندي وماءُ البركة(٧) إلاَّ سواء.

٦٥/ب وقال القطعي: قال لي / عبد الله بن داود: لابأس أَن يشربه الرجل على أثر الطعام كما يشرب الماء.

وقال: أَكرَهُ إِدارةَ القَدَح، وأَكرَهُ نقيعَ الزَّبيب، وأَكرَه المعتَّق، وأَكره نبيذ السقاية. وقال: من أدار القَدَح لم تجز شهادتُه (^).

قالوا: وكان كثير (٩) من الحجازيين يترخَّص فيه حتى غلظ (١٠) فيه مالك وحدَّ في الرائحة، والرائحة قد تلتبس وتشتبه بغيرها، وكيف يخرُق ظهورَ المسلمين على الظّنون، وظهرُ المسلم حمَّى لا يباح إِلَّا بيقين؛ وقد يأكل

⁽۱) في ع: «هو"ى اخترته».

⁽٢) لفظ «فأنت» سقط من ص.

⁽٣) العقد ٦/ ٣٧٢ وقطب السرور ٤٨٢ ـ ٤٨٣.

⁽٤) في ع، ن وقطب السرور: «أقواماً».

⁽٥) قطب السرور ٤٦٩.

⁽٥) قطب السرور ٢١٦.

⁽٦) فيع: «مذاهبهم». (٧) في المقد ٦/ ٣٧٢: «...

⁽٧) في العقد ٦/ ٣٧٢: «وماء الفرات».

⁽٨) العقد ٦/ ٢٧٣.

⁽٩) في ص،ع: «كثيراً»، وأثبت ما جاء في ط.

⁽١٠) في ص، ن: «غلط»، وأثبت ما جاء في ع، ط.

الرجلُ الكُمَّثْرَى والتفاحَ والسفرجلَ، ويشرب المشبه النبيذ^(١) فيوجد منه رائحة النبيذ.

وكان الأُقَيْشِرُ^(٢) أُخِذ وقد شَرِب، وٱسْتُنْكِه ^(٣) فوجدوا منه رائحة نبيذ ظاهرة، فقال ^(٤): [من الطويل]

يقولون لي انْكُهْ قد شَرِبْتَ مُدَامَةً فَقُلْتُ لهم: لا بَلْ أَكَلْتُ سَفَرْجَلا

وقالوا: وجدنا الناس ثلاثة أصناف: أصحاب الرأي، وهم جميعاً مجمعون على تحليله؛ أبو حنيفة، وأبو يوسف، ومحمد، وكُلُّ من سلك سبيلهم؛ وأصحاب الحديث وأكثرهم على التحليل؛ وأصحاب الكلام وهم أيضاً على ذلك، وكيف نزيل يقين التحليل بطائفة من الناس. قالوا: ومَثَلُ النَّبيذ مَثَلُ نهر طالوت (٥).

حدثني شبابة (٦)، قال: حدثنا غسان بن أبي الصَّباح (٧) الكوفي، عن

⁽١) في ع: «للنبيذ».

 ⁽٢) هو المغيرة بن عبد الله بن مُعرض الأسدي، شاعر هجاء، لقب بالأقيشر؛ لأنه كان أحمر الوجه أقشر، وكان صاحب شراب وهو القائل:

أفنى تـلادي ومـا جمَّعـت مـن نشـب قــرعُ القــواقيــز أفــواهَ الأبــاريــق قتل بظاهر الكوفة خنقاً بالدخان نحو سنة ٨٠هــ (الأغاني ٢٥١/١١ والأعلام // ٢٧٧).

⁽٣) اسْتَنْكُهَه: شمَّ رِيحَ فمه.

⁽٤) الشعر والشعراء ٥٦١ والأغاني ٢١/ ٢٦٧ وقطب السرور ٤٠١ واللسان (نكه).

 ⁽٥) شرح المؤلف بعد قليل المراد بنهر طالوت. وذكر ابن عبد ربه في العقد الفريد
 (٣٧٣/٦) أن أهل الكوفة كانوا يسمون النبيذ «نهر طالوت»؛ وقال فيه شاعرهم:

اشرب على طرب من نهر طالوتِ حمراء صافيةً في لون ياقوتِ من كف ساحرة العينين شاطرة تربي على سحر هاروتِ وماروتِ لها تماوت ألحاظ إذا نظرت فنار قلبك من تلك التماويت

⁽٦) في الأصول: «سبابة»، والمثبت من العقد. ولعله شُبابة بن سوَّار الفزاري، كما في المعارف ٥٢٧.

⁽٧) في ص: «غسان بن أبي الصلاح» والمثبت من ع والعقد.

أبي سلمة يهيى بن دينار، عن أبي المطهّر الورَّاق، قال: بينما (١٠) زيد بن علي على بَغْلةٍ له بَصُر برجل من أصحابه محجّل الإزار (٢)، على قميصه رَدْعٌ (٣) من زَعْفُران، فقال له: مَهْيَم (٤) فقال له: يا ابنَ رسول الله! إني أعرستُ، وقد أُحببت أَن تكرمني بدخول منزلي، فثنى رجله ونزل، فأخذ صاحب المنزل بيده فأدخله منزله وأقعده على الحَجَلة (٥)، فما استكبر ذلك، وأتى بطعام. وبلغ الشيعة مكانه، فازدحموا على مائدته، فطعم وطعم القوم، ثم إنه عطش واستسقى، فأتي بعُسِّ (١) فيه نبيذ، فكرَع فه ثم قطب؛ ثم عاد بماء فكسره، ثم شرب وناولني، وكنت عن يمينه فشربت وناولت الذي عن يميني، ودار العُسّ على القوم جميعاً، فقلت له: يا ابن رسول الله على عن معزي، عن عن على النه عن رسول الله على النه عن النبيذ. قال: «تنزلُ قال: حدَّني أبي، عن جدِّي، عن على عن رسول الله على النعل، حتى لو أنّ متى منازلَ بني / إسرائيل حَذْوَ القُذَّة بالقُذَّة (٧)، والنّعلَ بالنعل، حتى لو أنّ

⁽۱) فيع: «بينا».

⁽٢) في ع: «الأزرار». والتحجيل: بياض في قوائم الفرس، بعضه لا يجاوز الركبتين والعرقوبين. وثوب محجّل: غير سابل، بل بلغ موضع التحجيل.

 ⁽٣) على قميصه رَدْعٌ من زعفران: أي شيء يسير في مواضع شتّى.

⁽٤) مَهْيَم: كلمة استفهام، أي ما حالك؟ وما شأنك؟ أو ما وراءك؟

 ⁽٥) الحَجَلة: مثل القُبّة، وحَجَلة العروس: بيت يُزيّن بالثياب والأسِرّة والستور.

 ⁽٦) العُسُّ: القدح الضخم، يروي الثلاثة والأربعة والعِدَّة.

⁽٧) القُدَّة: ريشة السهم. وفي الحديث: أنه ﷺ قال: "أنتم _ يعني أمته _ أشبه الأمم ببني إسرائيل تتبعون آثارهم حذو القُدَّة بالقُدَّة، يعني كما تقدر كل واحدة منهم على قدر صاحبتها وتقطع. وفي حديث آخَر: "لتركبُنَّ سَنَنَ من كان قبلكم حَذْوَ القُدَّة بالقُدَّة، وفي المحديث قال ابن الأثير: يضرب مثلاً للشيئين يستويان ولا يتفاوتان؛ وقد تكرر ذكرها في الحديث مفردة ومجموعة. وفي الحديث: "لتركبُنَّ سَنَن من كان قبلكم حذو النَّعْل بالنَّعْل، أي تعملون مثل أعمالهم، كما تُقْطَع إحدى النَّعلين على قدر النعل الأخرى. والحذو: التقدير والقَطْع. (انظر النهاية ٢/٧٥٣ و٢٨ واللسان: حذا، قذذ).

وقد أخرج الترمذي (٢١٨١) في الفتن، عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ لما خرج إلى غزوة حُنين مرَّ بشجرة للمشركين كانوا يعلِّقون عليها =

رجالاً من بني إسرائيل نُكحت نساؤها في الأسواق لكان في أُمَّتي من يفعل ذلك، أَلا وإِنَّ الله ابتلَى بني إسرائيل بنهر طالوت، أَحلَّ منه الغرفة وحرَّم منه الرِّيَّ، ألا وإن الله جعل فيكم النَّبيذ، أَحلَّ منه الرِّيَّ وحرَّم منه السُّكْر»(١).

وقالوا: لم يحرم الله شيئاً إِلاَّ وقد جعل منه عوضاً في مثل معناه، فلو كان النبيذ خمراً ما كان العوض من الخمر، وإنما خلق الله الأقوات والثمرات قدراً (٢) لحاجة الناس إليها، فلو كان النبيذ خمراً ما كان يُصنع بالتمر والزبيب والدوشاب (٣) وأشباه ذلك مما لو ترك الناس اتخاذ الشراب منه لبار وفَضَلَ أكثرُهُ من مآكل (٤) الناس وحاجتهم.

وقالوا: والله لا يحرِّم شيئاً إلاَّ لعلّة الاستعباد، ولو كان تحريم الخمر للسكر (٥) لم يطلقها الله تعالى للأنبياء والأمم قبلنا، فقد شربها نوح عليه

أسلحتهم، يقال لها: ذاتُ أنواط، فقالوا: يا رسول الله، اجعل لنا ذاتَ أنواط، كما لهم ذاتُ أنواط، كما لهم ذاتُ أنواط، فقال رسول الله ﷺ: سبحان الله! هذا كما قال قوم موسى: اجعل لنا إلها كما لهم آلهة، والذي نفسي بيده: لتركَبُنَّ _ سنَنَ من كان قبلكم». وزاد رزين: «حَذْوَ النعل بالنعل، والقُدَّة بالقُدَّة، حتى إنْ كان فيهم من أتى أُمَّه يكون فيكم، فلا أدري: أتعبدون العِجْل، أم لا؟».

 ⁽١) أورده بطوله ابن عبدربه في العقد ٦/ ٣٧٢ مع اختلاف في اللفظ، وانظر قطب السرور
 ٤٨٤ ـ ٤٨٣ .

⁽٢) في ن: «قدر حاجة الناس إليه».

⁽٣) في ع، ن: «الروشاب». والدوشاب: نبيذ التمر، معرب، قال ابن المعتز:

لا تخلط الدوشساب في قدح بصفساء مساء طيسب البسرد
وقال ابن الرومي:

علنسي أحمد من الدوشاب شربة نغصت علي شبابي وفسر في شرحه بالنبيذ الأسود. وقال السمعاني: إنه الدبس بالعربية. (شفاء الغليل ١٢٥).

⁽٤) فيع: «من ما أكل» وفي ن: «على ما أكل».

⁽٥) عبارة العقد: «وإنَّما حرَّمها الله تعبُّداً لا لعلَّهَ الإسكار . . » .

السلام حين خرج من السفينة واغترس (١) الحُبَلَة (٢) حتى سكر منها وبدت فخذه، وشربها لوط، وشربها عيسى، عليهم السلام، ليلة رُفع، وشربها المسلمون في صدر الإسلام (٣).

وقالوا: وأما قولهم (٤): إنَّ الخمرَ ما خُمِّر، والمسكر مخمّر فهو خمر مثله؛ فإنَّ الأشياء قد تتشاكل في بعض المعاني، فيسمى بعضها بعلَّة فيه وهي في آخَرَ، ولا يطلق ذلك الاسمُ على الآخر؛ ألا ترى أن اللبنَ يخمّر برُوبةٍ تُلقَى فيه، ويترك حتى يروبَ ولا يسمّى اللبن خمراً؛ وأنَّ خمير العجين يسمَّى خميراً ولا يسمَّى هو وَلا ما خمّر به من العجين خميراً، وأن نقيع التمر سكاراً (٥) لإسكاره، ولا يسمَّى غيرُه سَكَراً وإن كان يسكر، وهذا أكثرُ في كلام العرب من أن نحيط به (١).

وقالوا: وَأَمَّا قولهم للرجل: مخمور، وبه خُمار، إذا أَصابه الصُّداعُ والإرعاشُ عقبَ الشراب، وأنَّ ذلك قد يقال لمن أَصابه مثله في النّبيذ، فيقال: به خُمار، ولا يقال: به نُباذ؛ فإن الخُمار اسمٌ قديم، وكانت الجاهلية تعرفه وتلفظ به من الخمر. والنّبيذ محدَث إسلامي لم تكن العرب في الجاهلية تعرفه، وكان شَرَبَةُ النّبيذ من السَّلف لا يبلغون السُّكرَ ولا يقاربونه، فيصيبهم عليه ما كان يصيب شَرَبَةَ الخمرِ من الخُمار، وإنما كانوا ينالون منه اليسيرَ على الغداء والعشاء، ثم خلف من بعدهم خلف

⁽۱) في ص، ط: «واعترس» بالعين، والمثبت من ع.

⁽٢) الْحَبَلَةُ ، بفتح الحاء والباء وربما شُكِّنت: الأصَّل أو القضيب من شجر الأعناب. وفي الحديث: «لا تقولوا للعِنَب الكَرْم، ولكن قولوا: العِنَب والحَبَلة». ومنه الحديث: «لمَّا خرج نوح من السفينة غَرس الحَبَلَة». (النهاية ١/ ٣٣٤).

⁽٣) العقد ٦/٦٠٦.

⁽٤) عبارة العقد ٦/ ٣٦٤: «إنَّ الخمر كلُّ ما خُمِّر، والنبيذ كلَّه يخمَّر، فهو خمر، فإن الأسماء قد تتشاكل..».

⁽٥) في ن والعقد: «سَكراً».

⁽٦) العقد ٦/ ٣٦٤.

يشربون الخمر، ولم يتهيّبوا من المسكر السكر (١)، فقيل: بهم خُمار، على ما سبق من الاسم المتقدّم، ولو كان الله تعالى حين أَحلَّ النَّبيذَ / أَحلَّ منه ٢٦/ب السكر الذي يكون منه الخُمار، وكان شَرَبَةُ النَّبيذ من الصَّحابة والتابعين سكروا فأصابهم ذلك، للزمنا أن يقال: به نُباذ (٢)، ولا يقال، فيجب ما ذهبوا إليه (٣).

وقد فرَّقت الشعراء بين النَّبيذ والخمر؛ قال الأُقَيْشِرُ، وكان مُغْرَماً بالشراب^(٤): [من الطويل]

وصَهْبَاءَ جُرْجَانيَّةٍ لم يَطُفْ بها حَنيفٌ ولم تَنْغَرْ^(°) بها ساعَةً قدرُ أَتاني بها يَحيى وقد نِمْتُ نَوْمَةً وقد غارت الشَّعرَى وقد خَفَق النَّسْرُ فقلْتُ أَصْطَبِحُها أَو لغيري فاهدِها^(۱) فما أَنا بعدَ الشَّيْب وَيْبَكَ (۱) والخَمْرُ

فأعلمكَ أَنَّ الخمر هي التي لم تَعْلِ بهَا القدور .

وقال أَبو زُبيد (^) في الوليد بن عُقْبَة حين عزله عثمان عن الكوفة بشهادة أهلها عليه بشرب الخمر (٩): [من الخفيف]

⁽١) لفظ «السكر» لم يرد في ص وأثبت من ع.

⁽٢) في ص: «به نباذ أو لايقال. . » وفي ع: «نباذاً ولا يقال. . » .

⁽٣) ورد في العقد مختصراً ٦/ ٣٦٤.

⁽٤) الأبيات في الشعر والشعراء ٢/ ٥٦٢ والعقد الفريد ٦/ ٣٦٤ ـ ٣٦٥ ونسبها صاحب الأمالي (٧٨/١) إلى أيمن بن خُرَيم بن فاتك الأسدي، وصحح البكري في التنبيه (ص٣٧) نسبتها إلى الأقيشر. وهي في قطب السرور ١٩٤ منسوبة إلى الأقيشر، وفي ٤٢٤ إلى أيمن بن خريم.

⁽٥) في ص، ع: «تنعر» والمثبت من ش والمصادر. ونغرت القدر: غلت.

⁽٦) في العقد والأمالي وقطب السرور: «فاشقها».

⁽٧) في العقد: «ويحكُ». وويبك مثل ويلك.

⁽٨) هو المنذر بن حَرْمَلَة الطائي، كان جاهلياً قديماً، وأدرك الإسلام إلا أنه لم يسلم ومات نصر انياً، وكان من المعمَّرين، وكان نديم الوليد بن عقبة، مات نحو سنة ٦٢هـ (الأعلام ٧ ٧ ٣٩٠).

⁽٩) البيت في ديوانه ١٣٠ والشعر والشعراء ١/ ٣٠١ ومختصر تاريخ ابن عساكر لابن منظور ٢٠١/٢

قَوْلُهُمْ شُربُكَ الحَرَامَ وقد كا نَ شَرَابٌ سِوى الحَرَامِ حَلَالُ

يريد أنهم زعموا أنك تشرب الخمر، وقد كان هناك شراب حلال من النبيذ. ويروى:

..... وقد كا تُ حلالاً سِوى الحرام فمالوا

يريد: كان شرابٌ من النَّبيذ حلالاً(١) فمالوا عنه، وقذفوك بشرب الخمر. ولم نحتجَّ بأبي زُبيْد وهو نصرانيٌّ؛ لأنا رأَيناه حجة في (٢) تحليل أو تحريم، وإنما أَردنا أَنه اعتذر له إلى عثمان وإلى الناس بهذا القول، ولم يكن ليعتذر إلاَّ بما لا ينكر الناسُ.

قال جميل بن معمر (٣): [من الخفيف]

فَظَلِلْنَا بِنَعْمَةِ واتَّكَأْنَا وشَرِبْنَا الحَلَالَ مِن قُلَلِهُ

اتكأنا: طعِمنا، ومنه قولُ الله تعالى: ﴿ وَأَعْتَدَتْ لَمُنَّ مُثَّكًا﴾ (٤) أي طعاماً. وشربنا الحلال: يعني النَّبيذ، والقُلل: جمع قِلَّة وهي جرارٌ يكون فيها النَّبيذ. قال الشاعر (٥): [من الطويل]

وقد كان يُسْقَى مِن قلال وحَنْتَمِ

ولما دُخل على الوليد لِيُقْتَلَ، قال لهم: ما تنكرون منّي؟ أَلم أَفعل؟ (٢) وجعل يعدد إحسانه إليهم. قالوا: ننكر منك شربَ الخمر، ونكاح أمهات

⁽۱) فيع، ن: «حلال».

 ⁽٣) ديوانه ١٨٩ والأغاني ٨/ ٩٤ واللسان (قلل).

 ⁽٤) سورة يوسف الآية: ٣١.

⁽٥) عجز بيت للنعمان بن عدي عامل عمر بن الخطاب، وصدره. هل أتى الحسناء أنَّ حليلَها

وانظر ص٦٤ حاشية ٦

⁽٦) قوله «ألم افعل» مكرر في ن.

أُولاد أُبيك، فقال: قد جعل الله تعالى فيما أَحلَّ سَعَةً عمَّا تذكرون. وقال (١): [من الطويل]

دَعُوا لِي سُلَيْمَى والنَّبيذُ (٢) وقَيْنَة وكأساً أَلاَ حَسْبي بذلك مالا خُذُوا مُلْكَكُم لا ثَبَّتَ اللهُ مُلْكَكم ثَباتاً يُساوي ما حَييتُ عِقالا إذا ما صَفَا عيشي بِرَمْلَةِ عالِج (٣) وعانَقْتُ سَلْمَى لا أُريدُ بدالا

أَفما تراه حين اعتذر فرَّق بين الخمر والنبيذ، وقال: قد جعل الله لي فيما أحلَّ من النَّبيذ سَعَةً عن نكاح ١/٦٧ النساء سعة عن نكاح ١/٦٧ الأمهات (٤٠).

وكان أبو الهندي (٥) الشاعر مغرماً بالخمر، فعاتبته ابنته على ذلك ووعظته، فأعلمها أنَّه غيرُ صابر، وأنه إن تركها اعتلَّ، فقالت له: اشرب نبيذ التمر فشربه [ستاً](٢)، ثم عاد إلى الخمر، وقال(٧): [من الطويل]

أأشربُ تمراً ينفخُ البطنَ منتناً وأتركها (٨) صهباء طيّبَةَ النَّشْرِ

⁽١) الأغاني ٧/ ٧٩ والعقد الفريد ٦/ ٣٥١ والديوان ٥٣.

⁽٢) في الديوان والأغاني: «والطِّلاء».

⁽٣) عالج: رملة بالبادية؛ قال أبو عبيد السكوني: عالج: رمال بين فَيد والقُريَات ينزلها بنو بُحتر من طيّ، وهي متصلة بالثعلبية على طريق مكة، لا ماء بها، ولا يقدر أحد عليهم فيه. (معجم البلدان ٤٠/٧).

 ⁽٤) في ن: ﴿إِمهات الأولاد».

⁽٥) هو عبد المؤمن بن عبد القدوس بن شَبَث، اليربوعي، مختلف في اسمه، شاعر مطبوع، كان مغرماً بالشراب، استفرغ شعره في وصف الخمر، مات بسجستان في أوائل العصر العباسي (له ترجمة في الشعر والشعراء ٢/ ٦٨٢ والأغاني ٢٠/ ٣٢٩ وطبقات ابن المعتز ١٣٦ والأعلام ٥/ ١١٤).

⁽٦) زيادة من ن.

⁽٧) لم يرد هذا البيت في ديوان أبي الهندي صنعة عبد الله الجبوري، رغم أنه عاد إلى كتاب الأشربة لابن قتيبة مخطوطاً ومطبوعاً.

⁽۸) في ع: «وأعرض عن صهباء».

وقال بعضُ الأشراف، وكان ركبه الدَّينُ وخفَّت حاله (۱): [من الوافر] إن يَك يا جَناحُ عليَّ دَيْنٌ فعِمْرانُ بنُ موسَى يَسْتَدِينُ تلمُّ بنا الخَصَاصَةُ ثمَّ تعفى (۲) على إقتارنا حسَبٌ ودِينُ فما يُعْدِمْكَ لا يعدمْكَ منَّا نبينُ التمرِ واللحمُ السَّمينُ

أما تراه وصف نفسه بالحسب والدين، ثم ذكر أنه لا يترك إقامة اللحم ونبيذ التمر لأضيافه، ولو كان نبيذ التمر حراماً ما وصف نفسه بالحسب والدين، ثم قرن ذلك بشرب الخمر. وأراد عمران بن موسى بن طلحة بن عبد الله (٣).

وقال يحيى بن نوفل اليماني: [من الوافر]

ويغتبقان (٤) الشرابَ الله يحلُّ به الجَلْد للجالد للجالد شرابٌ يوافق فُهْر اليهود ويُكره للمسلم العابد

يريد أَنهما يغتبقان (٥) الخمر الذي يوجب شربه الحدّ، ثم تنبَّه فقال:

. . . يُـوافـق فُهْر اليهـود ويُكـره للمسلـم العـابـد

فهذا يدلُّ على أَنَّ غيره لا يكره له ولا يوجب الحدَّ. وفُهر اليهود: هو موضع مِدْرَاسهم الذي يجتمعون فيه، ومنه حديث أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أنه رأى قوماً يُصَلُّون قد سَدَلوا ثيابهم، فقال: «كأنَّهم اليهود خرجوا من فُهْرهم»(٢).

⁽١) الأول والثالث في مجالس ثعلب ١/ ١٧ والأول في اللسان (دين).

 ⁽٢) كذا في الأصول، ولعلها «يعفى». والخَصَاصة: الفقر وسوء الحال والخَلَّة والحاجة.
 والإقتار: ضيق العيش، وكذلك القَتْر.

⁽٣) في ن وحاشية ع: «عبدالله». وانظر المعارف ٢٣٣.

⁽٤) في ع: «ويعشقان».

⁽٥) في ع: «يعشقان».

⁽٦) النهاية ٣/ ٤٨٢.

وهذا أبو نواس شاهد الناس على شيء، فقال (۱): [من الرمل]
يا أَبْنَاةَ القَوْمِ أَصْبَحينا ما اللذي تنتظرينا
قد جَرَى في عودِه (۲) الما ءُ فاَجْرِي الخمر فينا
إنما نشرب منها فاعلم عي ذاك يقينا
كل ما كان حلالاً (۳) لشراب الصّالحينا

قال: وأَما قولهم: «الخمر^(٤) رجس» فقد صدقوا في اللفظ، وغلِطوا في المعنى، إن كان^(٥) أَرادوا أَنها نتن؛ لأنَّ الخمر ليست منتنةً ولا قَذرةً إِلاَّ بالتحريم، فإنه أَوجب النّفور منها^(٦).

قال الأخطل وذكر (٧) الخمر: [من البسيط]

كأنَّما المِسْكُ نُهْبَى (٨) بين أَرْحُلِنَا ﴿ مِمَّا تَضَوَّعَ مِن ناجُودِها الجارِي (٩)

فتنفَّسَتْ في البيتِ إذْ مُزِجَتْ كتنفُّس الرَّيحان في الأنْفِ

وإنما معنى قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْخَتْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَصَابُ وَٱلْأَنْكُمُ وَإِنْمَا مُعْنَى معصية، والكفر والنفاق والمعاصي رجس،

⁽١) الديوان ص ٣١ والبيتان الأول والثاني في العقد ٥/ ٣٧٧.

⁽٢) الديوان: «في عودك».

⁽٣) في ن والديوان: «خلافاً».

⁽٤) لفظ «الخمر» لم يرد في ع.

⁽٥) في ن: «إن كانوا».

⁽٦) العقد الفريد ٦/ ٣٦٠ وقطب السرور ٤٥٨.

 ⁽٧) قوله: «وذكر الخمر» لم يرد في ع. والبيت في العقد الفريد ٦/ ٣٦١ وديوان الأخطل بشرح السكري ١/ ١٧١.

⁽A) في ع: «نهباً». والنُّهبَي: اسم ما ينهب.

 ⁽٩) تَضُوَّع: انتشر. والناجود: أول ما يخرج من الخمر، وإناء تصفّى فيه.

⁽١٠) هو أبو نواس في ديوانه ٦٦ وقطب السرور ٤٥٩ وفي العقد الفريد ٦/ ٣٦١ بلا نسبة .

⁽١١) سورة المائدة الآية: ٩٠.

يدلك (١) على ذلك أنَّ الأزلام هي القداح، فأي نتن لها؟ وهذا مثل قوله: ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَرَضُ فَرَادَتَهُمْ رِجَسًا إِلَى رِجِسِهِم ﴿ أَمَّا اللّهِ يَعْقِلُونَ ﴾ (٢) ، أي نِفاقاً إلى نفاقهم، ومثله: ﴿ وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ (٣) . وكيف تكون (١) رجسا، أي نتنا، وهي في الجنة؟ قال الله تعالى: ﴿ وَأَنْهَنُ مِنْ مَنْ خَرِ لَلّهَ يَوالله نعالى: ﴿ وَأَنْهَنُ مِنْ مَنْ خَرِ لِللّهَ يَوالله نعالى وَ وَأَنْهَنُ مِنْ مَنْ مَنَا الله اللذاذة ولم يصف بذلك غيرَها مما ذكر معها. وقال: ﴿ وَيُسْقَوْنَ فِيهَا كَأْسًا كَانَ مِنَاجُهَا زَنْجِيلًا ﴾ (٢) ، ولم يرد فيما يروي أهلُ النظر أنَّ الزَّنجبيل يلقى فيها، وإنما أرادوا (٧) أنها تلذع اللسانَ كأنَها (٨) مُرْجَتُ بزنجبيل والشعراء تصف أفواه النساء براحٍ مُزِجتُ بالزَّنجبيل، قال المسيَّب بن عَلَس (٩) : [من الكامل]

وكأنَّ طَعْم السَّرُّنْجَبيل به إذْ ذُقْتَمه وسُلافَة الخَمْرِ

وقال الأعشى(١٠٠) يشبهه بالزَّنجبيل والعسل: [من المتقارب]

كَانَّ جَنِيًّا مِنَ الاَّنْجَبِي لِي باتَ بفيها وَأَرْياً مَشُورا(١١)

وقال الجَعْدي (١٢): [من الطويل]

⁽۱) فيع: «ويدلك» وفي ن: «يدل».

⁽٢) سورة التوبة الآية: ١٢٥.

⁽٣) سورة يونس الآية: ١٠٠.

⁽٤) في ص، ن: «يكون» والمثبت من ع.

⁽٥) سورة محمد الآية: ١٥.

⁽٦) سورة الإنسان الآية: ١٧.

⁽۷) فی ن: «أراد».

⁽۷) في ن. «اراد». . .

⁽A) فيع، ن: «فكأنَّها».

⁽٩) الشعر والشعراء ١/ ١٧٥.

⁽۱۰) دیوانه (ط. صادر) ص۸۵.

⁽١١) بعده في ن: «والأزي: العسل». وشار العسل: اجتناه.

⁽١٢) شعره ١٣٠ واللسان والتاج: نطف.

وباتَ فَرِيتٌ مِنهُمُ وكأنَّما سُقُوا ناطِفاً من أَذرِعاتٍ مُفَلْفَلا (١)

ولهذا يقول الشعراء للخمر: مُزَّة، للذعها اللسان، ولا يريدون الحموضة. وقال بعض أصحاب اللغة: إنما هي مَزَّةٌ (٢)، بفتح الميم، أي فاضلة، من قولك: هذا أمرُّ من هذا، أي أفضل وأرفع.

وقال الله تعالى: ﴿ يَطُونُ عَلَيْهِمْ وِلْدَنُّ مُخَلَّدُونَ بِأَكُوابٍ وَأَبَارِيقَ وَكَأْسِ مِن مَعِينِ لَا يُصَدَّعُونَ عَنهَا وَلَا يُنزِفُونَ ﴾ (٣) ، فنفى عن خمر الجنة عيوبَ خمر الدنيا، وهو الصُّداع ونفادُ الشراب وذهاب العقل والمال ، ونحو هذا قولُهُ في فاكهة أهل الجنة : ﴿ لَا مَقُطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ ﴾ (٤) فنفى عنها عيوبَ فواكه الدنيا؛ لأنَّ فواكه الدنيا تأتي في وقت وتنقطع في وقت، ولأنها ممنوعة إلا بالثمن ، والعرب المني الخمر دِرْياقة ، يريد أنَّها شفاءٌ كالدِّرياق (٥). قال ابن مُقْبِل (٢) : [من المتقارب]

سَقَتْنِ بِصَهْبِ اءَ دِرْیا قَ بِهِ مَتَ مَا تُلَیِّ نُ عِظامِ مِی تَلِ نُ / وقال الله تعالى: ﴿ ﴿ يَسْعَلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمُ ١/٦٨

رُ وَقَالُ اللَّهُ لَعَالَى. ﴿ ﴿ لَهَ يَتَعَاوِنَكُ كُنِّ وَلَكَيْمِ لِللَّهِ مِنْ الْعَذَابِ، ﴿ كَالِمُ اللَّهُ اللَّهُ مَا الْعَذَابِ، ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَالِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾ (٨) ، أي عقاباً .

وأمًّا منافعُها: فكثيرة لا تحصى، وإنما تقع مضارُّها مع الإكثار وتجاوز

⁽١) اَلنَّاطف: نوع من الحلوى، وقد جعله الجعدي هنا خمراً، كما جاء في اللسان. وأَذْرِعات: بِلد في الشام ينسب إليه الخمر، وهي معرفة مصروفة مثل عرفات؛ وتسمى اليوم درعا. والشراب المفلفل: الذي يلذع لذع الفلفل.

⁽٢) في ص: «مَرُّ^{ا»}.

⁽٣) سورة الواقعة الآيات: ١٧-١٩.

⁽٤) سورة الواقعة الآية: ٣٣.

⁽٥) الدِّرياق: لغة في التَّرياق، وهو دواء السُّموم، فارسى معرّب.

⁽٦) ديوانه ٢٩٦ واللسان: (ترق، درق).

⁽٧) سورة البقرة الآية: ٢١٩.

 ⁽A) سورة الفرقان الآية: ٦٨.

المقدار، فأمّا مع الاقتصار^(۱) فلم يكن لشاربيها قبل التحريم فيها مَضارّ؛ فمن منافعها: ما يصيبُه النّاسُ من أَثمانها، ولو لم تعتصر الأعناب لبارت على أَهلها. ومن ذلك: منفعتها الجسم^(۲)؛ لأنها تدرّ الدَّم، وتقويّ المُنّة^(۲)، وتصفيّ اللّون، وتبعثُ النّشاط، وتَفتق اللّسان، ما أخذ منها بقدر الحاجة، فإذا أخذ (٤) الإفراط فكلُّ شيء مع الإفراط يضرّ (٥).

وكانت الأوائل تقول: الخمرُ حبيبة الروح؛ وكان رجل من قدماء الأطباء إذا دخل على عليل لم يَرَ فيه موضعاً لسقي الدَّواء، سقاه الخمر الرَّيحانية الممزوجة بالماء، ليلقي الروح بحبيبه (١٦)، ويبعث من النفس بالمسرَّة ما قد أَسقطه الدَّاءُ، فإن رأى العليلَ قد قوي قليلًا، واحتمل بعض الدواء عالجه.

قالوا: ولذلك اشتُقَّ لها اسمٌ من الرُّوح فسمِّيت راحاً، وأَصلُ الرَّاحِ والرُّوْح والرَّوْح والرَّوْح () من موضع واحد، إِلاَّ أَنهم خالفوا بينها في البناء ليدلَّ كلُ واحدٍ منها على معناه، ويقارب معانيها، كتقارب أسمائها؛ فالرُّوح: روح الأجسام، والرُّوح: النَّفْح؛ لأنه رِيح يخرج () عن الرُّوح، والرُوح: طيبُ النَّسيم، والرُّيح: هي الريح الهابّة. والراح على فَعْل، وأصله رَوَح، فقلبت واوه ألِفاً () لمَّا انفتحت وانفتح ما قبلها، ثم اشتقوا الرَّيحان من ذلك؛

⁽١) في ن: «الاقتصاد».

⁽٢) فيع: «للجسم».

⁽٣) المُنَّة: القوَّة. وخصَّ بعضهم به قوَّة القلب.

⁽٤) في ن: «جاء».

⁽٥) العقد ٦/ ٣٦١.

⁽٦) فيع: «بجيبه».

⁽V) لفظ «الرَّوح» لم يرد في ع .

⁽A) فيع: «تخرج».

⁽٩) في ط: «أيضاً».

لرائحته، وربما سمّوا الخمر رُوحاً(١).

قال النَّظَّام (٢): [من البسيط]

ما زلتُ آخُذُ رُوحَ الزَّقِّ في لَطَفِ وأَستبيحُ دَماً مِن غير مجروح^(٣) حتَّى انثنيتُ ولي روحانِ في جسدي والــزِّقُ مطَّــرَحٌ جســـمٌ بـــلا رُوحِ

وربما سمّوا الخمر دماً لأنها تزيد في الدم؛ والنَّفْسُ تتصل بالدم، ولذلك قالوا: نَفْسَاء لسيلان الدم.

قال مسلم (٥): [من الطويل]

خَلَطْنا(٦) دَما مِن كَرْمَةٍ بدّمائنا فأظهَرَ في الأَلْوانِ منَّا الدَّمَ الدَّمُ الدَّمُ

وحدَّثني الرِّياشيُّ، عن مؤرِّج، عن سعيد (٧) بن سماك، عن أبيه، عن عبيد راوية الأعشى، قال: قلت للأعشى: أُخبرني عن قولك (٨):

[من الكامل]

/ ومـدامـة (٩) ممـا تُعتّـق بــابــلٌ كَدَم الذَّبيح سلبتُها جِريالَها (١٠ ١٨/ب

 ⁽١) أورده ابن عبد ربه مختصراً في العقد الفريد ٦/ ٣٦٢.

⁽٢) البيتان في العقد الفريد ٦ ٣٦٢ وفيه: «إبراهيم النظَّام». وهو إبراهيم بن سيَّار بن هانيء البصري، أبو إسحاق النظَّام، من أئمة المعتزلة، انفرد بآراء خاصة تابعته فيها فرقة من المعتزلة سميت النظَّامية، وكان شاعراً أديباً بليغاً، مات سنة ٢٣١هـ (الأعلام ١/٣٤) وهما في ديوان أبي نواس ٩٢. وفي طبقات ابن المعتز ٢٧٢ والعقد ٦ ٣٦٢ وشرح المقامات ٢ ٢٣٦ منسوبان إلى إبراهيم النظام.

⁽٣) في ن والعقد: «مذبوح».

⁽٤) فيع: «تنفست».

⁽٥) ديوانه ١٧٩ والعقد ٦/ ٣٦٢.

⁽٦) في العقد: «مَزَجنا».

⁽٧) في ط، ص، ع: «سعد» والمثبت من ش، ن، وهو سعيد بن سماك بن حرب.

⁽٨) ديوانه ١٥٠ والعقد ٦/ ٣٦٢ واللسان (جرل).

⁽٩) في العقد: «وسُلافة»، وفي الديوان واللسان: «وسبيئة». والسبيئة: الخمرة.

⁽١٠) الجريال: صبغ أحمر، استعاره للون الخمرة التي شربها.

فقال: شربتُها حمراءَ، وبلتُها بيضاءَ. يريد أَنَّ حمرتها صارَت دماً. وقال ابن الطَّثْرِيَّة (١): [من الطويل]

ويـوم كظِـلُ الـرُّمُـع قَصَّـرَ طُـولَـه دَمُ الزِّقِّ عَنَا وٱصْطِفاقُ المَزاهِرِ

وَفي الخمر أنها تسخّي البخيلَ، وتستخرجُ من اللئيم، قال عمرو بن كلثوم (٢٠): [من الوافر]

مُشَعْشَعَةً كَأَنَّ الحُصَّ (٣) فيها إذا ما الماءُ خالطَها سَخِينا تَرَى اللَّحِزَ (٤) الشَّحِيحَ إذا أُمِرَّتْ عَلَيه لمالِهِ فيها مُهِينا

قوله: سَخِينا، من السَّخاء^(٥)، وأَراد بقوله: «إِذا ما الماءُ خَالَطَها»: إِذا نحن شربناها؛ لأنها لا تمزج إلَّا عند الشرب. قال طَرَفة (٢): [من الرمل] وإذا ما شَـرِبُـوهـا وأنْتَشَـوُا وَهَبُـوا كُـلَّ جَـواد وَطِمِـرَ (٧)

⁽۱) هو يزيد بن سلمة بن سمرة، ابن الطَّثرية، والطثرية أمّه، نسب إليها، شاعر أموي مطبوع، حلو الحديث، صاحب غزل وظرف وشجاعة وفصاحة، قتل في موقعة مع بني حنيفة سنة ١٢٦هـ (الأغاني ٨/ ١٥٥ ـ ١٨٥ والأعلام ١٨٣٨) والبيت في اللسان (صفق)، وصحح ابن بري نسبته إلى شبرمة بن الطفيل. وكذا هو في فصول التماثيل ١٣١ وديوان المعاني ١/ ٣١١ وحماسة أبي تمام ٢/ ١٢١ وثمار القلوب ٢٠٥ والحماسة البصرية ٢/ ١٨٤ ونسب في الحيوان ٢/ ١٧٩ إلى ابن الطثرية.

⁽٢) من معلقته (انظر شرح القصائد السبع الطوال لابن الأنباري ٣٧٢).

⁽٣) الحُصّ : الورّس.

⁽٤) اللَّحِز: البخيل الضيق الخلق.

⁽٥) نسب هذا الشرح إلى الأصمعي. وعند ابن الأعرابي وابن بري: السخين: الماء الحار، يقال: ماء سخين ومُسَحَّن، يعني أنَّ الماء الحار إذا خالط الخمرة اصفرَّت. (انظر اللسان: سخن).

⁽٦) ديوانه ٦٥ (ط. مجمع اللغة العربية بدمشق) والعقد الفريد ٦/٣٦٣ والشعر والشعراء (٦) ١٩٤/١ .

 ⁽٧) في الديوان والعقد والشعر والشعراء ونسخة ن: «كُلَّ أَمُونٍ وطِمِر». والأمون: الناقة.
 الموثقة الخلق التي يؤمن عثارها. والطُمِر: الفرس الطويل المشرف، ويقال: الوثوب الخفف.

ثُمَّ راحُوا عَبَتَ المِسْكِ بِهِمْ يَلْجَفُون الأرضَ هُدَّابَ الأَزُرُ

وقد عِيبَ بهذا طرفةُ؛ لأنَّه مدحهم بالعطاء وهم نشاوَى، ولم يَشرط^(١) لِهم ذلك في صحواتهم، كما قال عنترة (٢): [من الكامل]

وإذا شرِبْتُ فَانَّنَي مستهلِكٌ مالي وعِرْضِي وافِرٌ لم يُكْلَمِ وإذا صَحَوْتُ فما أُقصِّر عن نَدَّى (٣) وكما عَلِمْتِ شمائِلي وتكرُّمي

والجيد في هذا المعنى قولُ زهير (٤): [من الطويل]

أَخو ثِقَةٍ لا يُذهبُ الخَمرُ عالَهُ ولكنَّهُ قد يُهْلِكُ (٥) المالَ نائِلُهُ يريد أَنه يعطي إِذا بخِلَت النُّفوس.

وقال ابن مَيَّادة (٦): [من البسيط]

ما إِن أُلحُ على الإخوان أَسَالُهم كما يُلحُ بِعَظْم (٧) الغارِبِ القَتَبُ (٨) وما أُخادعُ نَـدْمـانِـي لأخـدَعـه عن ماله حينَ يَسْتَرُخِي به اللَّبَب (٩)

وقال بعض المُحْدَثين (١٠): [من الطويل]

كساني قميصاً مرَّتين إذا انتشى وينزعه منِّي (١١) إذا كان ضاحيا

⁽١) فيع: «يشترط».

⁽٢) شرح المعلقات السبع الطوال لابن الأنباري ٣٣٩ وديوانه (ط. صادر) ٢٤. وانظر الشعر والشعراء ١/ ٢٥٣، ١٩٥١.

⁽٣) فيع: المدى،

⁽٤) ديوانه (ط. صادر) ٦٨.

⁽٥) في ص، ن: «يُذهب» والمثبت من ع والديوان.

⁽٦) الأغاني ٢/ ٣٠٥ وديوانه ٦٠.

⁽٧) في ش: «بأعلى الغارب».

 ⁽A) الغارب: ما بين السَّنام إلى العُنْق. والْقَتَب: إكاف البعير.

⁽٩) اللب: البال، يقال: إنه لَرحِيُّ اللبب، أي في سعةٍ وخِصب وأمن.

⁽١٠) العقد الفريد ٦/ ٣٦٣.

⁽۱۱) في ش: «عني».

فلي فَرحةٌ في سُكره وانتشائه (۱) وفي الصَّحو ترحاتٌ تُشيب النَّواصيا فياليتَ حظِّي من سروري وتَرْحَتي ومِـن جِــوده ألاَّ علــيَّ ولا لِيــا

وفي الخمر: أَنها تشجِّع الجبان وتبعث الحَصِرَ العَيَّ. وقيل للعبَّاس بن مرداس في جاهليته: لِمَ لا تشرب الخمر، فإنَّها تَزيد في جرأتك (٢)؟

والتُّرُكُ وكثيرٌ من العَجم يشربونها في الحرب، وكانوا في الجاهلية ينالون منها يوم اللقاء، ولذلك اصطبحها (٣) قوم من المسلمين يوم بدر، قبل أن ينزل تحريمها.

1/٦٩ وفي الخمر: أَنَّ كلَّ شارب يملُّ شرابه غير شاربها، وأن/ أحداً لا يقدر [أن] (٤) يشرب منها فوق الرِّيّ إلا بالكره للنفس على القليل غير شارب الخمر، وما أشبهها من المسكر.

حدثنا القطعي (٥)، عن أبي داود، قال: حدثنا أبو بجرة، عن الحسن، قال: لو كان في شرابهم هذا خيرٌ لرووا منه.

وفي الخمر: أَنها تزيد في الهمَّة والكِبْر، وتهيجُ الأنفة والأشَرَ.

وسقى قوم أعرابياً كؤوساً، ثم قالوا له: كيف تجدك؟ قال: أَجدني أَشِراً (٢) ، وأَجدكم تحبَّبون إِليّ.

وقال الأخطل (٧): [من الطويل] إذا ما زيادٌ (٨) علَّني ثُمَّ عَلَّني

ثَـلاثَ زُجَـاجَـاتٍ لَهُـنَّ هَـدِيرُ

⁽١) في العقد: «بقميصه».

⁽٢) انظر تمام الخبر في الصفحة ٣٧

 ⁽٣) فيع: «اصطحبها». واصطبح الرجل: شرب صبوحاً، والصبوح: الشرب بالغداة.

⁽٤) زيادة من نسخة ن.

⁽٥) فيع والمطبوع: «القطيعي» وانظر تصحيحه في صفحة ٥٢ ج١.

⁽٦) فيع: «أشر»، وفي العقد ٦/٣٦٣: «أَبْشَرُ»، أي أفرح.

⁽٧) ديوانه ١٥٤، وانظر ديوان صريع الغواني ٥٣ وتاريخ الإسلام للذهبي ٣/ ٣٣٨.

⁽A) في الديوان: «إذا ما نديمي..».

خَرَجْتُ أَجُرُ الذَّيْلَ منِّي كأنَّني عليكَ أَميرَ المؤمنين أَميرُ العَلَلُ (١) بعد النَّهَل، فلذلك قال: ثلاث زجاجات؛ لأنها نَهَل وعللان (٢).

قال المُنَحُّل (٣): [من مجزوء الكامل]

ولَقَدْ شَرِبْتُ مِن المُدَا فيإذا سَكِرْتُ فيإنَّنسي وإذا صَحَروْتُ فيإنَّنسي

مَسةِ بسالصَّغير وبسالكَبيرِ رَبُّ الخَسوَرْنَسقِ والسَّسدير رَبُّ الشُّسويَّهِ قِ والبَعير

وقال الأعشى (٤): [من الكامل] ولقد شربت ثمانياً من قَهْوَة باتت ببابل صَفْوة

وِثمانِ عَشْرَةً (٥) واثنتين وأَرْبَعا تَدَعُ الفَتَى مَلِكاً يميلُ مصَرَعا

وقال في الخمر: إنها تمدُّ في الأُمنيَّة. قال الأعشى (٢): [من الطويل] لَعَمْرُكَ إِنَّ الرَّاحَ إِنْ كنتَ شارِباً (٧) لمختلِفٌ آصالُها وغداتُها لنا من ضُحاها (٨) خُبْثُ نَفْسٍ وكَأْبَةٌ وَذِكْرَى هُمُومٍ ما تَغِبَ أَذاتُها (٩) وَعِنْدَ العَشِيِّ طِيبُ نَفْسٍ وَلَذَّةٌ وَمَالٌ كثيرٌ غُدُوةً (١٠) نَشَواتُها وَعِنْدَ العَشِيِّ طِيبُ نَفْسٍ وَلَذَّةٌ وَمَالٌ كثيرٌ غُدُوةً (١٠) نَشَواتُها

⁽١) في ع: «العَلّ» وفي ن: «والعَلّ».

⁽٢) فيع: «وعلان». أ

 ⁽٣) الشعر والشعراء ١/ ٥٠٥ والأغاني ٢١/٤

⁽٤) البيت الأول في ديوان الأعشى ٤٥٧ ضمن أبيات ثلاثة، وليس فيها البيت الثاني. وهما في الشعر والشعراء ١/ ٢٥٨.

⁽٥) في الأصول: «وثمان عشر» والمثبت من الديوان والشعر والشعراء.

⁽٦) ديوانه ٧٦.

⁽٧) في الديوان: «سائلاً».

⁽٨) في ص، ع، ن: «صحاها» بالمهملة، والمثبت من الديوان.

⁽٩) في ص،ع: «أداتها» بغير إعجام، والمثبت من الديوان

⁽١٠) في ص، غ: «عدة»، وصححت من الديوان.

وفى الخمر: أَنهَا تطيِّب النفس، وتُذهب الهمَّ، وكانت ملوك العجم تجعلها مَجمةً للقلوب، ومستراحاً من الشغل.

قال أُعرابي كان يشرب النّبيذ ثم تركه وشرب اللبن: [من الخفيف] قد تركْتُ النَّبيذَ مُذْ كُنَّ عندِي وتحسَّيْتُ رِسْلِهِ نَّ مَــذِيقـــا(١) ووجــدْتُ النَّبيــذ كــان صَــديقــا فوجـدْتُ المَـذِيـقَ يُوجِعُ بَطني وتَسُـلُ الهُمـومَ سَـلًا رَفيقـا(٣) تَعِـدُ النفسَ بالعشِي مُناها^(٢)

وذكر الهيثم بن عديّ، عن أبي يعقوب الثقفيّ، عن عبد الملك بن عُمير، أَنَّ جبلة بن الأيهم قال لحسان: يا أبا الوليد، إنِّي مشغوف بالخمر فذُمَّها لي، فقال(٤): [من الطويل]

لها ثَمَنٌ من شارِبِ حِينَ يَشْرَبُ 79/ب / لولا ثلاثٌ هُنَّ في الكأس لم يَكُنْ دنى وأنَّ العَقْلَ يناأَى فيـذهـبُ لها نَزَفٌ ^(ه) مِثْلُ الجُنُونِ ومَصْرَعٌ

فقال: أفسدتها فامدحها، فقال(٦):

لولا ثلاثٌ هُنَّ في الكأس أَصْبَحَتْ كَأَفْضَل (٧) مالٍ يُستفادُ ويُطْلَبُ أَمانيها (٨) والنفس يظهر طيبها على همِّها والحُزنُ يَسْلَى فيذهَبُ وفي الخمر: أَنَّ كلَّ شارب على (٩) شرابه يصبر عنه غير الخمر ؛ فإنَّ لها

> الرِّسل: اللبن. والمَذيق: اللبن الممزوج بالماء. (1)

فيع: «جناها». **(Y)**

في ص، ط: «رقيقاً» والمثبت من ع، ن. (٣)

ديوان حسان ١/ ٤٤٢. (1)

في الديوان: «نَزَقُ». (0)

ديوان حسان ١/ ٤٤٢. (7)

الديوان: «كأنُّفَس ما لا يُستفاد ويطلب». **(V)**

في ص: «أمانيها»، وفي الديوان: «إماتَتُها». **(A)**

في ن: «يملُّ شرابه ويصبر عنه. . ». (4)

ضراوة لا تشبهها (١) إلا ضراوة اللحم.

وكان عمر رضي الله عنه يقول: «اتَّقُوا هذه المَجَازِرَ؛ فإنَّ لها ضَرَاوةً كَضَراوة الخمر»(٢).

وقالوا: أهلك الرجالَ الأحمران: اللحمُ والخمر؛ وأهلك النِّساءَ الأصفران: الذهبُ والزَّعفران.

وقال الشاعر حين مُنِعَ أَهلُ الشام من شرب الخمر: [من الطويل] أَلم تر أَنَّ الدَّهْرَ يعثر (٣) بالفتى ولا يملك الإنسان صرف المقادر صبرْتُ ولم أَجزَعْ وقد مات إخوتي وما أَنا عن شرب الطِّلاء بصابر رماها أَميدُ المؤمنيين بِحَثْفِها فَخُلاًنُها يبكون حولَ المعاصر

فهذه وما أُشبهها منافعها في الجاهلية .

وأمًّا منافع المَيْسر: فإنَّ أَهلَ الثروة والأجواد من العرب كانوا في شدَّة البرد، وجَدْب⁽³⁾ البلاد، وكَلَب⁽⁶⁾ الزَّمان، ييسرون، أَي يتقامرون بالقِداح، وهي عشرة أقداح، على جَزور، يُجزّئونها ثمانية وعشرين جزءاً، وقد ذكرتُ هذا في كتاب المَيْسر⁽¹⁾، وبيَّنْت كيف كانوا يفعلون، فإذا قَمَر^(۷) أَحدُهم جَعَل أَجزاء الجَزور لذوي البحاجة وأهل المسكنة، واستراش (^(۸) الناس وعاشوا.

⁽۱) في ص، ن: «لا يشبهها».

 ⁽۲) النهاية ۱/ ۲٦۷ و ۳/ ۸٦.

⁽٣) في ص، ن: «يعبر»، والمثبت من ع.

⁽٤) قوله: «وجدب البلاد» لم يرد فيع. وفي ن: «وجدوب البلاد» وهو جمع جَدُّب.

⁽٥) كلب الزمان: شدته وضيقه.

⁽٦) انظر صفحة ٤٣ وما بعدها.

⁽V) أي غلب في لعب القمار.

⁽A) استراش الناس: حسنت حالهم.

وكانت العرب تمدح بأخذ القداح وتعيب من لا ييسِر (١)، وتسميه البَرَم (٢). قال متمم (٣) يرثي أخاه مالكاً: [من الطويل]

ولا بَرَماً تُهْدِي النِّساء لعِـرْسِـهِ إِذا القَشْعُ مِن بَرْد الشِّتاء تَقَعْقَعا (٤)

ولم أُسمع أَحداً من الإسلاميين ذكر أَنه قامر بالقِداح فأفخشَ إِفحاشَ القائل، وهو الأخطل (٥٠): [من الوافر]

ولسْتُ بصائم رَمَضانَ طَوْعاً ولَسْتُ بِآكِلٍ لَحْمَ الأَضاحِي ولَسْتُ بقائم كالعير أَدعُو^(١) قُبَيْلَ الصَّبْع: حيَّ على الفَلاحِ ولكنِّي سأشربُها شَمُولاً(٧) وآكلُ^(٨) ما تفوزُ به قِداحي

قال: وأمًّا ذمُّهم شَرَبة المسكر بقلَّة الوفاء وسوء العهد، فأسوأُ من ذلك المراه إلى السكر (٩) وترك الصلاة وركوب الفواحش. / وأُعجب منه عقدهم على أنَّ كُلَّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ مَحْضٌ لعلَّة الإسكار وهم يشربونه، وعلمهم بأنَّ الله حرَّم المسكر، وهم لا يَبيتون إلا عليه، فإذا عُوتبوا على شربه مع الاعتماد أنه خمر، قالوا: لأنْ نشربَهُ ونحن نعلم أنه ذنب نستغفرُ الله منه، أحبُ إلينا من أن نشربَهُ مستحلين له غير مستغفرين منه.

وما أُدري! أَمن الجُرأة على الله تعالى أَعجَبُ أَم من العِلَّة .

⁽١) في ص: «يوسر» وصححت في الهامش.

⁽٢) البرم: الذي لا يدخل مع القوم في الميسر.

⁽٣) هو متمم بن نويرة. والبيت في كتاب «الميسر والقداح» للمؤلف ص٤٥، وهو من المفضلية رقم ٢٧، وفي اللسان (قشع، برم).

⁽٤) القَشْع: بيت من جلد.

ديوانه بشرح السكري ٧٥٧، والعقد ١/٣٢٨ وقطب السرور ١٨٩.

⁽٦) فيع: «يدعو».

⁽٧) الشَّمول: الخمر، أو الباردة منها.

⁽٨) في الديوان: «وأسجدُ عند منبلَج الصّباح».

⁽٩) فيع: «المسكر».

أمَّا الجرأة على الله تعالى فالإقدام (١) على ما حرّم في كتابه عندهم ؟ يحرّم (٢) الميتة والدم ولحم الخنزير ونكاح ذوات المحارم (٣).

وأمّا العِلّة: فالطمعُ في المغفرة، وهم مصرُّون (٤) لا ينصرِم عنهم يومُ جمعتهم إلاَّ عقدوا النّية على الاجتماع في غده أو بعد غده، وإنما يغفر الله بالاستغفار للمقلعين، ويتقبّل من المتقين، وكيف جعلوا ما جاهروا الله بالعصيان فيه وهم مستيقنون أسلمَ مما ركبوه وهم غارّون (٥)، وماذا يقولون في رجل زنى وهو لا يعلم أنَّ الله حرَّم الزِّنا، وآخر زنى وهو يعلم أنَّ الزِّنا من الكبائر التي تسخط الربَّ وتوجب النار، أيَّهم أقربُ إلى السَّلامة، وأولى من الله بالعفو؟ أو ليس أهلُ العلم على أنَّ الذي لا يعلم لا حدَّ عليه من جَلْدٍ وتعزيرٍ ولا رجم، وأنَّ على الآخر حدُّ البِحْر إن كان بكراً وحدُّ المُحْصَن إن كان محصَنا؟ فهذه أحكام الدنيا، وأمَّا أحكام الآخرة فلولا كراهةُ التألي (١) على الله لقلنا في الذي ركب الفاحشة، وهو لا يعلم أنَّ الله حرَّمها، معفوعنه.

وقد روي أَن رجلاً أَقرَّ بالزِّنا بأمِّ مثواه (٧)، فلما أُمر بإقامة الحدّ عليه،

⁽١) في الأصول والمطبوع: «والإقدام» وأثبت ما جاء في ن.

⁽٢) في الاصول والمطبوع: «تحريم». وأثبت ما جاء في ن.

⁽٣) إلى هنا تنتهي نسخة الشاوي المثبتة فروقها على هامش نسخة (ع).

⁽٤) في ن: «وهم يصرّون على ذلك، وأنَّى لهم المغفرة، لا ينصرم . . » .

⁽٥) الغارّ: الغافل.

⁽٦) في ن: «خيفة التألّي». و التألّي: القسَم. وفي الحديث: «من يتألَّ على الله يكذبه» أي من حكم عليه وحلف، كقولك: والله ليُدْخِلَنَ اللهُ فلاناً النار، ولَيُنْجِحَنَّ اللهُ سعيَ فلان. ومنه الحديث: «ويل للمتألّين من أمتي» يعني الذين يحكمون على الله ويقولون: فلان في الجنة وفلان في النار. (النهاية ١/ ٦٢).

⁽٧) أمّ مثواه: صاحبة المنزل. وفي حديث عمر رضي الله عنه: «أنه كتب إليه في رجل قيل له: متى عهدُك بالنساء؟ فقال: البارحة، فقيل: بمن؟ قال: بأم مثواي». أي ربة المنزل الذي بات به، ولم يُرِدْ زوجته؛ لأن تمام الحديث «فقيل له: أما عَرَفْتَ أن الله قد حرَّم الزِّنا؟ فقال: لا». (النهاية ١/ ٢٣٠ واللسان: ثوى).

قال: ما علمت أنَّ الله حرَّم ذلك، فاستُخلِف، ثم درىء(١) عنه الحدُّ.

وكانتِ العلماء تنهى العوام عن كثرة السؤال، وقالوا: لأن يؤتَى الشيءُ على جهلِ به أَسلمُ من أَن يؤتَى على علم .

وقال رسول الله ﷺ: «البِرُّ ما سكنت إليه القلوبُ، واطمأنَّتْ إليه النَّفوسُ، والإِثْمُ ما حاك في صدرك فكرِهْتَ أَن يطَّلِعَ (٢) عليه النَّاسُ (٣).

وقال ابن مسعود: «الإثمُ حواز (٤) القلوب»، وهي القوادح (٥) فيها بالشكوك، فإذا كان الإثم يكون بما قدح في القلب من الشك، فكيف هو فيما يتيقنه القلب، أو ليست الأعمال بالنيات، ونية (٢) المؤمن خير (٧)

⁽١) دُريء عنه الحدّ: دُفع، ومنه الحديث: «ادرؤوا الحدود بالشُّبُهات».

⁽٢) في الأصول: «تطلع».

 ⁽٣) رواه الإمام أحمد في المسند ٤/ ١٩٤. وأخرجه مسلم (٢٥٥٣) في البر والصلة، باب
تفسير البر والإثم؛ والترمذي (٢٣٩٠) في الزهد، باب ما جاء في البر والإثم، ولفظه:
 «البِرّ حسن الخلق، والإثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطَّلع عليه الناس».

وهنا ينتهي المنشور من الكتاب في مجلة المقتبس.

⁽٤) في الأصول والمطبوع: «جواز». وقد أورده المنذري في الترغيب (٢٨٤٨) مرفوعاً عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الإثم حواز القلوب، وما من نظرة إلا وللشيطان فيها مطمع»، وقال: رواه البيهقي (شعب الإيمان ٤٥٣٤) وغيره، ورواته لا أعلم فيهم مجروحاً، لكن قيل: إن صوابه موقوف. وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٧٦ موقوفاً على ابن مسعود، وقال: رواه الطبراني بأسانيد رجالها ثقات.

وفي النهاية لابن الأثير (١/ ٣٧٧، ٤٥٩): «الإثم حَوازَ القلوب»: هي الأمور التي تَحُزُّ فيها، أي تؤثِّر كما يؤثِّر الحَرُّ في الشيء، وهو ما يخطر فيها من أن تكون معاصي؛ لفقد الطمأنينة إليها. وهي بتشديد الزَّاي: جمع حازّ. ورواه شَمِر: «الإثم حوَّاز القلوب» بتشديد الواو: أي يحوزها ويتملكها ويغلب عليها. ويروى: «الإثم حزَّاز القلوب» بزايين؛ الأولى مشددة، وهي فعَّال من الحَزِّ.

⁽٥) في الأصول والمطبوع: «وهي الهوادج»، ولعل الصواب فيما أثبتناه.

⁽٦) فيع: «ونية المؤمل أفضل..».

⁽٧) في نَ: «أفضل».

من عمله؟.

حدثنا أصحاب الأصمعي عنه، عن معتمر، عن أبيه: إنَّ رجلاً مرَّ بقوم يذكرون الله، فكأنه أُعجبه ما هم فيه، فقال لرجل(١): ما يقول هؤلاء؟ قال:ً يقولون: قرن عثزٍ، قرن تيسٍ، فقالها فغُفر له.

حدثنا شيخ لنا أنَّه بلغه / عن رجل من العجم وقَفَ بعرفات، فلما رأى ٧٠رب أكفَّ الناس [إلى الله] (٢) منبسطة، وأصواتهم بالدُّعاء مرتفعة، وأقاويلَهم بضروب المسائل مختلفة، ورأى لسانه لا ينطق بشيء مما تجيشُ (٣) به صدورهم، عمد إلى صحيفة وكتب فيها حوائجه إلى الله تعالى، ونصبها على عالية رمح كان معه، ثم رفعه إلى السَّماء، فأعجب ذلك الناس، وعطفوا عليه بالمِقَة (٤)، ورجوا له من القبول أكثرَ مما رجوا لمن أسهبَ في القول.

ومن عجيب شأنهم أيضاً شربُهُم منه الغليظَ الكاظ^(٥) القبيحَ منظراً، الردي مخبراً، الذي نشوته سَدر^(٢)، وعاقبته داء، والخمر معرضة بصفائها وطيب رائحتها، وسهولة مسلكها، وهو معرض عنها يظهر منها التقدُّر^(٧)، ويصون عنها الثوب، ولو عرض عليه بكأس منها، كأس^(٨) من العِقْيان^(٩)،

⁽۱) في ن: «الرجل».

⁽٢) زيادة من ن.

⁽٣) في ن: «مما يجيش به صدره».

⁽٤) المقة: المحبّة.

 ⁽٥) يقال: كظُّه الطعام والشراب، إذا ملأه حتى لا يُطيق على التَّفَس.

⁽٦) في ص: «سَدَد» وفيع: «سددراً» وجعله في ط «سُدُد». ولعل ما أثبتناه الصواب. والسَّدَر: تحيُّر البصر.

⁽٧) فيع: «التقرُّز». واستقذرته وقذرته: كرهته. والتقرُّز: التباعد من الدنس. -

⁽٨) لفظ «كأس» لم يرد في ن.

⁽٩) العِقْيان: الذهب الخالص.

لم يشربه، فماذا(١) العذرُ إن كانا عنده سواء في ترك ما هو أَنفعُ إلى ما هو أَضْرَ، وما هو أَغلى إلى ما هو أخسّ، هيهاتُ! ما ذاك إِلَّا لفرَّق واقع في القلوب؛ وشهاداتُ الأفعال أُعدلُ من شهادات المقال.

وأُمَّا قولُ الشعراء في شاربي النَّبيذ والمنادمين عليه، فقد قالوا أخبثَ منه في تاركي النبيذ والهاجرين له. قال ابنُ بيض الشاعر (٢): [من المتقارب]

أَلا لا يغرِّنْكَ ذو سَجْدة يظلُّ بها دائباً يخدع (٣) وما للتُقَسى لَـزمَـتْ وَجْهَـه ولكـن ليـأتـيَ (٤) مستـودع فليسَــتْ إلــى رَبِّهـا تــرجـعُ وميا كنُّتُ في رَدُّه أَطِّمُ عُ

ثـلاثـون^(٥) أَلفاً حـواهـا السُّجُـود وردَّ(٦) أُخُــو الكــأس مــا عنــدَه

وقال آخر (٧): [من البسيط] وٱحْفَظْ ثيابَكَ مِمَّنْ يَشْرَبُ الماءَ أَمَّا النَّبِيذُ فلا يَذْعَرْكَ شاربُه

> في ع: «فما العذر». (1)

لفظ «الشاعر» لم يرد في ع. وابن بيض: هو حمزة بن بيض. وفي بعض نسخ العقد: «حيص بيص» .والشعر في العقد ٦/ ٣٦٥ والأغاني ٢٠٧/١٦ وقد روى أبو الفرج للشعر قصة، قال: كان لابن بيض صديق من عمال ابن هبيرة، فاستودع رجلًا ناسكاً ثلاثين ألف درهم، واستودع مثلَها رجلًا نبيذياً، فأما الناسك فبني بها داره وتزوج النساء وأنفقها وجحدها، وأما النبيذي فأدّى إليه الأمانةُ في ماله، فقال حمزة بن بيض فيهما هذا الشعر .

بعده في الأغاني: (٣) كــــــأنَّ بجبهتــــه جُلْــــةً يسبرجم والجُلْبة: قشرة رقيقة تعلو الجرح عند البرء، وقد شبه بها أثر السجود في جبهته.

في الأغاني: «ليغترَّ مستودع». (٤)

في ص: «ثلاثين»، وأثبت ما جاء في ع والمصادر. (0)

في الأغاني: «وأدّى أخو الكأس. . ». (7)

الأبيات في العقد الفريد ٦/ ٣٦٦ بلا نسبة، ونسبت في أمالي القالي ٢/ ٤٥ إلى ذي **(V)** الرمة، وليست في ديوانه (ط. مجمع اللغة العربية بدمشق)؛ والأول والثالث في «ذم المسكر» لابن أبي الدنيا بتحقيقنا ص ٧٠ ـ ٧٢ وقد نسبهما إلى ذي الرمة.

حتَّى إِذَا ٱستمكنوا كانوا هم الدَّاءَ هُمُ الذِّابُ وهم يُدْعَون قُرَّاءَ

نَحِّ القلوصَ (٢) عن (٣) المصليِّ الصَّائم

وٱحكُـكْ جبينَـكَ للقَضاءِ بشُوم حتَّـى تُصيـبَ وَدِيعـةً ليتيـم(١)

وقال بعض الظرفاء^(٧): [من مجزوء الرمل]

/ أَظهرُوا للنَّاسِ سَمْتاً (^) وليه صلَّوا وصَامُوا

قومٌ يُورُّون عمَّا في نفوسهمُ

مُشَمِّرين إلى أنصاف سُوقِهم

صَلَّى فأعجبني وصَامَ فرابني

وقال آخر(٤): [من الكامل]

شَمِّرْ ثيابَكَ وٱسْتَعِدَّ لقابَل^(٥)

وأمش الدُّبيبَ إِذا مشيْتَ لحاجةٍ

وقال أُعرابي (١): [من الكامل]

رك مسر وتك الشريا

وعلى المنقُوسوش (٩) داروا ١٧/١ ولىسه حَجُّسوا وَزَاروا ولهم ريسشٌ لَطَساروا (١٠٠)

وقال يحيى بن نوفل في بلال بن أبي بُرْدَة (١١): [من الكامل]

(١) العقد الفريد ٦/ ٣٦٦ والبيان والتبيين ٣/ ١٦٩، وذكر الجاحظ له قصة.

⁽٢) القَلوص: الناقة.

⁽٣) في ص: «من».

⁽٤) من أبيات قالها مساور الوراق لابنه يوصيه. انظر البيان والتبيين ٣/ ١٧٥ والحيوان ٣/ ٢٦٧ والعقد الفريد ٦/ ٣٦٦ والأغاني ١٥٠/ ١٥٠ وغرر الخصائص ٤٨.

⁽٥) كذا في ص وغرر الخصائص، وفيع بغير إعجام، وفي المصادر الأخرى: «لقائل».

⁽٦) ويروى هذا البيت:

وعليـك بـالغنّـويّ فــاجلـس عنــده حتـــى تُصيـــبَ وَدِيعـــةٌ ليتيـــم

 ⁽٧) نسبت هذه الأبيات إلى محمود الوراق في العقد ٣/ ٢١٦ والكشكول وديوانه ٢٥١، ونسبت إلى العلاء بن الجارود في الحيوان للجاحظ ٣/ ٤٦٧، وهي بغير نسبة في التمثيل والمحاضرة ٢٨٨ والعقد ٦/ ٣٦٦ وغرر الخصائص ٤٧ وشرح المضنون ٥١٤.

⁽٨) السَّمْت: هيئة أهل الخير.

⁽٩) في العقد ٣/ ٢١٦: «وعلى الدينار..».

⁽١٠) في ص: «وطاروا»، والمثبت منع والمصادر.

⁽١١) الأبيات في الشعر والشعراء ٢/ ٧٤٣.

أَبِلالُ إِنِّي رابَني مِن شَاْنِكُم مسالسي أراكَ إِذا أردْتَ خِيَسانةً مُتَخَشِّعاً طَبِناً (١) لكُلِّ عظيمةٍ

قَسولٌ تُسزَيَّنُه وفِعْسلٌ مُنْكَسرُ جَعَلَ الشُّجُودُ بِحُرِّ وَجْهِكَ يَظْهَرُ تتلو القُرانَ وأنتَ ذيبٌ أَغْبَرُ لفضل بن الربع من الحسن:[من

وكتب الحسن بن هانيء (٢) إلى الفضل بن الربيع من الحبس: [من الخفيف]

أنْتَ يَا أَبِنِ الرَّبِيعِ عَلَّمْتِنِي الْخَيْرِ وَعُودَتِيهِ وَالْخَيْرُ عَادَهُ فَارْعُوى بَاطِلِي وراجعني الحِلْم وأحدثت توبة وزهَادَهُ (٢) لو تراني ذكرت بي الحسن البَصْري في حال نُسْكِهِ أَو قَتَادَهُ مِن خَسُوعِ لريبة بخضوع وأصفرار مثل أصفرار الجَراده (٤) التَّسابيح (٥) في ذراعي والمُص حَفُ في لَبَتِي مكانَ القِلادَهُ فإذا شئتَ أَن ترى طُرْفَة تَعْ جَبُ منها مليحة مستفادَهُ فأَدْعُ بي لا عَدِمْت تقويمَ مثلي فتامَّل (٢) بعينك السّجادَهُ فأَدْعُ بي لا عَدِمْت تقويمَ مثلي تُوقِن النَّفْسُ أَنَّها من عِبادَهُ لو رآها بعضُ المُراثينَ يوما لاشتراها يُعِدُّها للشّهادَهُ لو رآها بعضُ المُراثينَ يوما أدركتني على يديكَ السّعادَهُ ولقد طالما شقِيتُ ولكن أدركتني على يديكَ السّعادَهُ ولقد طالما شقيتُ ولكن

قال: وهؤلاء المراؤون بأعمالهم، العاملون للناس، والتَّاركون للناس، والمرتهصون للدنيا بالدين، شرار الخلق، وأَرْذَال البريَّة، وقد

⁽١) فيع: «ظبياً وفي ط: اطباً». والطَّبِن: الفطن الحاذق العالم بكل شيء.

⁽٢) ديوانه ٤٥٩ (كل. الغزالي) و١/ ٢٤٦ (ط. القاهرة-١٩٥٣).

⁽٣) رواية الديوان:

فُــازُعَــوى بِــاطلــي وأَقْصَــرَ حبلي وتبــــدَّلـــتُ عِفَّـــةُ وزَهَـــادَهُ

⁽٤) هذا البيت لم يرد في الديوان طبعة الغزالي وهو في الطبعة الألمانية بتحقيق فاغنر.

 ⁽٥) في ن والديوان: «المسابيح».

 ⁽٦) في الديوان (ط. الغزالي): (وتفطَّن لموضع السَّجَّاده».

⁽٧) في ع: «والمرهصون الدنيا» وفي ن: «والمرهصون للدنيا». والمرتهصون للدنيا: أي المترصدون لها.

فضَّل الله تعالى شَرَبَةَ النَّبيذ عليهم، بإرسال الأنفس على السَّجِيَّة، وإظهار المروءة. ولسنا^(۱) نَصِفُ بهذا الأدنياء منهم، وليس^(۲) من الناس صِنفٌ إلا وفيه حُشْوَة (^{۳)} وله شَوْب (¹⁾.

قال أُعرابي كان ترك النَّبيذ ثم عاد فيه: [من الكامل]

قد كنتُ تُبْتُ من النَّبيذ ولا أَرَى أَحداً مِن الأَسْراف إلاَّ يَشْرَبُ فَحَلَفْتُ لاَ أَدَعُ النَّبيلَ ولا أرى إلاَّ إلى أَصحاب أَتقرَّبُ مَا مِن أَخِ لي مُنْذُ كَانَتْ توبتي إلاَّ تجَنَّبَني كَانِّي أَجرَبُ ويقولُ بعضُهم لبعض تائب إن كنتُ تبتُ فقد نكثْتُ فجرِّبوا

وقد دَرَجَ النَّاس في مآكِلهم (٥) ومشاربهم وزيّهم وظاهرهم وباطنهم / على أمر لم يصبح (٦) الناس اليومَ على شيءٍ منه إِلاَّ قليلاً . (٧/ب

كان الصالحون من السَّلف يتمازحون ويضحكون ويرفعون رؤوسهم. وكان رسول الله ﷺ يمزَح ولا يقول إِلاَّ حقًّا. وسَابَقَ عائشةَ رحمةُ الله عليها، فسَبَقَها تارةً وسبقتهُ أخرى (٧). ووقف على أصحاب الدِّرْكِلة (٨) وهم

 ⁽١) عبارة العقد: (ولسنا نصف بهذا منهم إلا الأدنياء).

⁽٢) في ن: افليس.

 ⁽٣) العقد ٦/ ٣٦٦ وفيه: ﴿ إلا ولهم حُشوة». وحشوة الناس، بالضم والكسر: رُذَالتُهم.

⁽٤) الشُّوب: الخلط.

 ⁽٥) في ن: (في مأكلهم ومشربهم).

⁽٦) فيع: الميصحة.

 ⁽٧) روى ابن ماجة (١٩٧٩) عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «سابقني النبي ﷺ
 فسَبَقْتُهُ الله وانظر عيون الأخبار ١/ ٣٦٤.

⁽٨) الدِّركِلَة، بكسر الدال والكاف: لعبة للعجم، أو ضرب من الرقص. وفي الحديث: «أنَّه مَرَّ على أصحاب الدِّركلة، فقال: حِدُّوا يا بَني أَرْفَدَة حتَّى تَعْلَم اليهودُ والنصارى أنَّ في ديننا فسحةً». (اللسان: دركل).

يلعبون. وقام بنظر إلى وفد الحبشة وهم يَزْفِنُون (١). ومازح عجوزاً فقال: «إنَّ الجنة لا يدخلها العُجُز»(٢).

واستدبر رجلًا يقال له زاهِر^(٣)، وأُخذ بعينيه من ورائه، وقال: «مَنْ يشتري منِّي العَبْد؟»^(٤) فقال الرجل: إذن تجدُّني يا رسولَ الله كاسداً.

وكانت في عليّ رضي الله عنه دُعَابةٌ. وكان ابنُ سيرين يضحك حتى يسيلَ لعابُه (٥٠). وخطَبَ امرأَة فَرُدَّ عنها، فقال (٢٠): [من البسيط]

نُبُّنْتُ أَنَّ فتاةً كُنْتُ أَخَطُبُها عُرْقُوبُها مِثْلُ شَهْرِ الصَّوْمِ في الطُّولِ وَخَطَبِ أَخرى فَزُوَّجَ، فقال (٧): [من المتقارب]

وطعب احرى فروج الحدال المسادي وذوب العسل وريح الخُزَامَى وذَوْبَ العَسَلْ يُعَسلُ الشَّماءِ أَعْتَدَلْ يُعَسلُ بِسه بَسرُدُ أَنيسابها إذا النَّجْمُ وَسْطَ السَّماءِ أَعْتَدَلْ

وقال هشام بن حَسَّان (^^): كنت قاعداً مع قوم فأنشدت شعراً، فقالوا: قم فقد أحدثت، فأتيت محمد بن سيرين وقد خرج من المتوضأ واستقبل القبلة ليكبِّر، فذكرت ذلك له، فقال: [من المتقارب]

ديارٌ لِرَمْلَةً إِذْ عيشنا بها عيشة الأنعم الأفضل

⁽١) فيع: «يزفون» وفي ن: «يرقصون». ويزفنون: أي يرقُصُون، ومنه حديث عائشة رضي الله عنها: «قدم وفد الحَبَشَة فجعلوا يزفِنُون ويلعبون» (النهاية ٢/ ٣٠٥).

⁽٢) انظر الشمائل للترمذي ١٢٢ وتفسير ابن كثير ٨/٨.

⁽٣) هو زاهر بن حرام، وفي رواية: حِزام، بالكسر والزاي (انظر الإصابة ١/٥٢٣).

⁽٤) رواه ابن حبان في صحيحه ١٣/ ٥٧٩٠ وأحمد في مسنده ٣/ ١٦١.

⁽٥) بهجة المجالس ١/ ٥٦٨.

⁽٦) عيون الأخبار ١/٣٦٦ وبهجة المجالس ١/٥٦٩ والمستطرف ٢/٥٢٢ وزهر الآداب ١/ ١٦٥ .

 ⁽٧) البيتان لامرىء القيس في ديوانه ١٥٦ (ط. صادر)، وفيه: «كَأَنَّ المُدَامَ وصَوْبَ الْغَمَام».

 ⁽٨) الأزدي، أبو عبد الله القُرْدُوسي، محدث من أهل البصرة، ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين، توفي سنة ١٤٧هـ (تهذيب التهذيب ١١/ ٣٤ وتقريبه ٢/ ٣١٨).

وإذ وِدُّها فارغٌ للصَّدِيـ كأن المُدَامَ وَصَوْبَ الغَما يُعَـــلُّ بـــه بَـــرْدُ أنيـــابهـــا ثم كبّر للصّلاة.

ـــق لــم يتغيَّــر ولــم يشغــل م والقَـــرقفيـــةَ بـــالفلفــــل قبيل الصباح ولم ينجل

وقال أبو الوليد الضَّبِّيُّ: أتيت مِسْعَر بن كِدَام مع جماعة، فألفيناه يصلِّي فأطال، فلما سلَّم أقبل علينا بوجهه، فقال(١): [من المتقارب]

ترفّع دونيَ طَرْفاً غَضِيضا (٣)

ألا تلك عَازَةٌ قد أقبلَت (٢) تقولُ مَرضَتُ فما عُدْتَّنا وكيفَ يعودُ مريضٌ مريضا! ثم قال: صلُّوا.

وكان ابن عباس ينشد وهو مُحْرم (٤): [من الرجز] وهُ لَ يَمْشِي نَ بنا هَمِيَ اللَّهِ اللَّهِ الطَّيْرُ نَنكُ لَميسا فقالوا له: أتقولُ الرَّفَثَ وأنتَ محرِم؟ فقال: إنَّما الرَّفثُ عند النساء (٥).

/ وكان عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه إذا مشى أسرع، وإذا تكلم ٧٢/أ أسمع، وإذا ضرب أوجع.

وتقدُّم رجلان إلى شُريح في منازعة بينهما، فأقرَّ أَحدُهما وهو لا يشعر، فقضى عليه شُريح، فقال له الرجل: أتقضي عليَّ بغير بينة؟ فقال: شهد

(٣)

هما لكثير عزَّة، كما في عيون الأحبار ٣/ ١٤ وديوانه ٤٤٩ مع بيت ثالث، وروايتها: تقلُّب للبين طرف غضيضا ألا تلك عَزَّةُ قدد أقبلَتْ فقلت لها: لا أطيق النهوضا تقــول: مــرِضــتُ ومــا عُــدتنــا وكيف يعود مريضا كالنا مريضان في بلدة

في ن: «أعرضت». **(Y)** طبى غَضيض الطُّرْف: أي فاتِرُه.

عيون الأخبار ١/ ٣٧٠ برواية: «نَيْلُ لميساً» باللام، وانظر النهاية ٢/ ٢٤١ واللسان (٤) (رفث، همس).

عيون الأخبار ١/ ٣٧٠، وفي النهاية واللسان: «إنما الرَّفَث ما رُوجع به النساء». (0)

عندي ثقة ، فقال: من هو؟ قال: ابن أخت خالتك(١١).

وقال بعضهم: دلُّوني على رجل بكَّاءِ بالليل بسَّام بالنَّهار.

وضحِكَ رسولُ الله عليه وأصحابُه من قصة نُعميان وسُويبط حين خرجا مع أبي بكر إلى الشام وباع أحدهما الآخر حَوْلاً (٢).

فهذه قصة الخيار في ترك التصنُّع، وإرسال الأنفس على السجايا فيما لا يحرُم. فقد ضرب الناس اليوم بأذقانهم على صدورهم ونظروا الشزر.

وكان عمر رضي الله عنه يقول: أيا معشر القُرَّاء، ارفعوا رؤوسكم، لا يزيد الخشوع على ما في القلب.

وكان الناس يلبَسُون ما وجدوا من الخَزِّ واليُمْنَة (٣) والحِبَرات والكَرَابيس والصوف، منهم تميم الدَّرايُّ كَان يلبَس حُلَّة بألف درهم يصلِّي فيها (٤). وكان مالك بن دينار يلبَس الخَزَّ. وكسا أنس بن مالك محمد بن سيرين بُرْنُساً فباعه محمد بخمسمائة درهم. وكان ابن عباس يرتدي رداءً بألف.

وكان القاسم بن محمد يلبَسُ مِلْحَفةً مُعَصْفَرةً، ويجلس على مجلس مُعَصْفَر، في حَجَلةٍ (٥) فيها تصاوير العنقاء (٦).

وكان عون بن عبد الله يلبَسُ جُبَّة خَزِّ ومُطْرَف خَزٍّ، ويجالس المساكين.

⁽١) أورده المؤلف في عيون الأخبار ١/٣٦٦.

⁽٢) أورده المؤلف في عيون الأخبار ١/٣٦٥ برواية: «فلما قدموا على النبي ﷺ أخبروه فضحك هو وأصحابه منهما حولاً». وفي الإصابة (ترجمة سويبط بن حرملة رقم ٣٥٩١): فضحك النبي ﷺ وأصحابه منهاً أي من قصة نعيمان وسويبط ـحولاً.

 ⁽٣) اليُمنة: بُرْدٌ يمني. والوبرة: بُرْدٌ يَمَانٍ، والجمع حِبر وحِبرات. والكِرْباس: ثوب من القطن الأبيض، فارسى معرّب، وجمعه كرّابيس.

⁽٤) تهذيب ابن عساكر ٣/ ٣٦٠ وسير أعلام النبلاء ٢/ ٤٤٧.

 ⁽٥) الحَجَلة: مثل القُبّة. وحَجَلة العروس: بيت يُزيّن بالثياب والأسرّة والسنور.

⁽٦) وبنحوه في سير أعلام النبلاء ٥/ ٦٠.

وكان إبراهيم يلبَسُ المعصفَرَ ويقول: إني لألبسه وأنا أعلَمُ أنَّه زينةُ الشَّيطان، وأتختم الحديدَ وأعلَمُ أنَّه حليةُ أهل النَّار، وإنما أراد إبراهيم إخفاءَ نفسه، وكان (١) مذهبه ستر عمله ووضع نفسه بمثل هذا اللباس، ومجالسة الشُّرَط ومخالفة قوم من الأدنياء؛ لئلا يذكروا بالله عزَّ وجلَّ فيمن (٢) عمل لوجهه عملاً أن يشهره بالخير، ويطلع منه على السَّريرة، كما أبى فيمن لبس للناس، وشرب للناس، وعمل للناس، وترك للناس أن يرفعَ الله علما أو يبقى له ذكراً في الآخرين.

وكان أيوب يلبَس قَلَنْسُوةَ أَفُوافِ^(٣)، وقال: لأن أَلبَسَها لعيون خير، أَحبُّ إلىَّ من أَن أَدعها لعيون الناس.

وكان رسول الله ﷺ / يتطيّب، وقال: «قد حُبّب إليّ من دنياكم هذه ٧٧/ب النّساءُ والطّيبُ»(٤).

وكان عمر بن عبد العزيز من أُجود الناس غاليةً (°).

⁽١) قوله: (وكان مذهبه ستر عمله ووضع نفسه ساقط من المطبوع وهو موجود في جميع النسخ.

⁽٢) فيع: «ممن».

⁽٣) في ص، ط: «افراب» وفي ع، ن: «افواب»، وصححت من الحلية ٣/ ١٠، وفيه عن حماد بن زيد، قال: قدم أيوب من مكة، فخرج إلى الجمعة وعليه كمة أفواف، فقيل له فيها، فقال: تقدمت ولم يكن عندي غيرها فلم أر بها بأساً، وكرهت أن أدعها لأعين الناس.

والأفراف: جمع فُوف، وهو القُطْن، قيل: بُرْدُ أفوافٍ، وحُلَّةُ أفوافٍ بالإضافة، وهي ضرب من بُرود اليمن. (النهاية ٣/ ٤٧٩).

⁽٤) أخرج النسائي ٧/ ٦٦ في عشرة النساء، باب حب النساء، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿ حُبِّبَ إِليَّ النّساء والطّيبُ، وجُعِلَتْ قُرَّة عيني في الصلاة»، وإسناده حسن.

⁽٥) الغالية: الطّيب.

وكان ابن عباس يلطخ بالمسك على يافوخه فيركى كأنه الرُّبّ (١).

وقال ابن أُخي الزُّهري: كنت أَشمّ المسك من سوط ابن شهاب.

فقد كان^(۲) اللباس والطيب من المنكر، ومن ذا من قُرَّاء زماننا يلبَسُ خَزَّاً أَو حِبَرَةً أَو يَمَسُّ طيباً، إِذا كانت تنقص مرتبته، وتزول بزوال التقشّفِ عنه ووسخ الثوب، وتعلُّ^(۳) الريح عدالته.

قال أَيوب، وذُكر له هؤلاء الذين يتقشَّفون: ما علمت أَنَّ القَذَرَ من الدِّين (١٠).

وكان الناس يشربون حلالَ النَّبيذ في عُرُسَاتهم (٥) ومآدبهم وعلى غدائهم وعشائهم، ويوم دوائهم، ولا يستترون بذلك.

قال حفص بن غِياث (٢): كنت عند الأعمش وبين يديه نبيذ، فاستأذن عليه قوم من طلبة الحديث فسترته، فقال لي: لم سترته؟ فكرهت أن اقولَ لئلا يراه من يدخل، فقلت: كرهت أن يقع فيه ذباب، فقال لي: هيهات! إنه أمنع بانبا (٧).

وحضر ابن أبي الحواري بالشَّام، وكان معروفاً بالرقائق والزُّهد، مائدةَ

عيون الأخبار ١/٣٥٠.

⁽۲) في ن: «صار».

⁽٣) في ص، ع: «نفل» بلا إعجام، ويمكن قراءتها «وتقلّ».

 ⁽٤) عيون الأخبار ١/ ٣٥٢.

⁽٥) العُرْس، بوزن القُفُل: طعام الوليمة، وجمعه أعراس، وعُرُسات. بضم الراء.

⁽٢) في ص، ع، ط: «عتاب» وأثبت ما جاء في العقد وعيون الأخبار وقطب السرور. وهو حفص بن غياث بن طَلْق، أبو عمر النَّخعي الكوفي قاضي الكوفة ومحدُّثها، وولي القضاء ببغداد أيضاً، مات سنة ١٩٤هـ. (أخبار القضاة ٣/ ١٨٤ وسير أعلام النبلاء ٢٢/٧).

⁽٧) في ن: «إنه أمنع من ذلك جانباً». وانظر العقد ٦/٣٥٣ وقطب السرور ٤٤٥.

صالح العبّاسي (١) مع فقهاء البلد، فحدثني من حضر (٢) المجلس، وهو البحتري (٣) ابن عبد الله، أنه بعث إليه بقدح من نبيذ، فشربه ابن أبي الحواري، ثم بعث إليه بثان فامتنع من شربه، فأخذه الناس بألسنتهم، وقالوا: شربت المسكر على أخاوين هؤلاء (٤)، وصرت لهم حجّة، فقال: ﴿ يَسَتَخْفُونَ مِنَ اللّهِ وَهُو مَعَهُم ﴿ (٥)، ثم قال: فكيف يكون أن أدعه لكم وأشربه بعين (٦) الله (٧).

قال بعض الفقهاء لرجل عتب عليه ممن كان يعدله ويقطع بقوله: بلغني أنك تشرب المُسْكِر، فقال: ما أَشْرَبُ المُسْكِرَ ولكن أَشرب النَّبيذَ الصُّلُب(٨).

وقال آخر من القضاة لرجل شهد عنده بشهادة: بلغني أنَّك تلعب بالكلاب، فقال: كذلك أيُها القاضي، من أُخبرك أني ألعب، ولكنِّي آخذُ في الصَّيد بها.

وشهد رجل عند سوّار بشهادة، فردَّ شهادته بشرب النَّبيذ، فقال: [من الطويل]

⁽١) في ص: «العياشي»، والمثبت من ع والعقد.

⁽٢) في ص: «حضر من المجلس» والمثبت من ع، ن.

⁽٣) كذًا في الأصول. وقد سقطت عبارة «وهو البحتري بن عبد الله» من نسخة ن. وفي العقد: «البحتري بن عبادة». ولعله الوليد بن عبيد بن يحيى الطائي، أبو عبادة البحتري، الشاعر الكبير، أحد الثلاثة الذين كانوا أشعر أبناء عصرهم: المتنبي وأبو تمام والبحتري، ولد سنة ٢٠٢هـ وتوفى سنة ٢٨٤هـ.

⁽٤) في العقد: «على أعين هؤلاء». والأخاوين: جمع خوان، وهو ما يؤكل عليه الطعام.

⁽٥) سورة النساء الآية: ١٠٨.

⁽٦) في ص، ع، ط: «لغير الله» وأثبت ما جاء في ن والعقد.

⁽V) العقد الفريد ٦/ ٣٧٧ وقطب السرور ٤٨٤ _ ٤٨٥ .

⁽A) العقد الفريد ٦/ ٣٧٧ وقطب السرور ٤٨٥.

أمَّا النَّبِيلُ فَإِنِّي غيرُ تارِكِه ولا شهادة لي ما عاش سوّارُ (١) فأين هؤلاء في ترك الرِّياء والتصنُّع من رجل سُرِقَتْ نعلُه فلم يشترِ نَعْلاً ١٧٣ حتى مات، وقال: أكره أن أتخذ نعلاً، فلعل رجلاً / يسرقها فيأثم.

ومرَّ رجل كان معه درهم فوقع في تراب، فحثوا^(٢) التراب فوجدوه، فقال: أو ماكنت تعرف نقشه؟ فقال: أو ما كنت تعرف نقشه؟ فقال: أو ما ضُرب تلك السنة غيره.

وآخر، قيل له: كيفَ برُّكَ بأمِّك؟ قال: ليتني لم أقبلها.

وقال آخر: نظرت إلى أهل عرفاتٍ فظننت أنه قد غُفِر لهم لولا أني كنت فيهم.

وقيل لآخر، وهو بمكة: لِمَ لا تشرب من ماء زمزم؟ فقال: لو كان لي دلو لشربت.

وأُمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه لرجل بكيس، فقال الرجل: آخُذ الخيطَ؟ فقال عمر: ضَع الكيسَ.

وكان رجل منهم في المسجد فنسي مالاً، فلما رجع إلى منزله ذكره، فبعَثَ رسولاً ليأتيه به، فقيل له: وأين تجده؟ فقال: سبحان الله! أيأخذ (٣) أحدٌ ما لس له؟

وقال ابن المبارك: سألني سهل بن علي عن ثلاثة أشياء ما سئلت عن مثلها، قال: أَستنجي بمَدر غيري (٤)؟ وقال: قاسمت إخوتي وبيننا

⁽۱) الخبر والبيت في العقد ٦/ ٣٧٢، وضمن أبيات في أخبار القضاة لوكيع ٢/ ٨٣ وقطب السرور ٤٨٠.

⁽۲) في ن: (فبحثوا».

⁽٣) فيع، ن: «أو يأخذ».

⁽٤) في ص، ع، ط: «بصدر عيري» واثبت ما جاء في ن، ولعله الصواب. والمَدَر: قطع الطين اليابس.

متزرٌ (١) غيرُ مقسوم وبي البطن، أَفأدخله أَكثر مما يدخله شركائي؟ وقال: إن لي توتاً (٢) على باب دارنا وليس لي في ذلك الماء نصيب، أَفأنتفع بورقه؟

وقال آخر (۳): دخل رجل على موسى بن عمران، فقال: أَفطرتُ البارحة على رغيف وزيتونة ونصف زيتونة وثلث، أَو زيتونة وثلث وما علم الله مِنْ أُخْرى، فقال له بعضُ من حضر المجلس: يا فتى! بلغنا أَنَّ من الورع ما يمقته (٤) الله.

قال: وكان آخر ربما قال: فعلت كذا حتى صار النجم على قمة رأسي، أو حين جازني شيئاً، أو قبيل أن يواري هامتي؛ كذا هو عندي، وفي أغلب ظني، وأكره أن أجزم على شيء، وهو كما قلت إن شاء الله، وقريب مما قلت إن شاء الله.

ومثل هذا كثير يطول باقتصاصه الكتاب، ويخرج عن فنّه، ونحن نعوذ بالله من أن نتزيَّن عند الناس بما يَشيننا عنده، أو نتقرَّب إليهم بما يباعدنا منه، وأن نشرك بعبادة ربِّنا أحداً.

هذا آخرُ قولِ المطلِقين وحججُهم قد قابلنا به قولَ الحاظرين وحججهم.

واعترض بين (٥) الفريقين قوم، وفرَّقوا بين حلال النَّبيذ وحرامه بالنَّار، وقالوا: ما طُبخ فهو حلال، وما كان من النَّقيع وما أشبهه مما لم تمسّه النار فهو حرَّام، وبالسُّنَّة مشبّه بالخمر.

⁽١) في ص، ن: «مبرّز»، وفي الهامش: «لعله متبرّز».

⁽٢) في ع: «نوثاً»، وهي لغة في التوت، حكاها ابن فارس (القاموس) وقد تحرفت في المطبوع إلى «ثوباً».

⁽٣) في ن: ﴿وقال الجاحظ».

 ⁽٤) في ن: (ما يبغضه الله).

⁽٥) فيع: (من).

وقال آخرون بمثل قولهم وحرَّموا الخليطين وإن استخرج شرابهما ٧٣/ب بالنار. وحرَّم آخرون بالظروف من الدُّبَّاء (١١) / والحَنْتَم المُقيَّر (٢) والمزفَّت، وأحلُّوا بالأسقية. وتردَّد آخرون بين هذه الأقاويل.

وأجمعوا جميعاً على أنَّ تركه خيرٌ من شربه، والتنزُّه عنه أسلمُ في الدنيا والدِّين، وأحسنُ في الأُخدُوثة، وأصونُ للمروءة، خَلاَ رجلين (٣) كانا به مغرَمين من أهل النظر؛ أحدهما من أهل الرأي، كان يقول: شُرْبُه خيرٌ من تركه، وأحلُّه أصلَبُه. والآخِر من أصحاب الكلام، كان يقول: شربُ نبيذ السِّقاء من السُّنَة، وكذلك أكلُ الجِرِّيّ (٤) والمسحُ على الخفَّين؛ فمن شرِبه فقد أحيا سُنَة من سُنَن الإسلام، ومن ترك شُربه فقد أماتها.

وهذا تسويل النفس، ومساعفة (٥) الهوى، وتزيين الشيطان، وإظهار خلاف (٦) عقد الضمير باللسان.

تبيين غلط الفِرَق بالغلق

قد ذكرنا اختلاف الناس في النّبيذ، واحتجاجَ كُلِّ فريقِ لمذهبه، ونحن ذاكرون سبيل الحقّ ودالُون عليه، بمبلغ علمنا، ومقدار طاقتنا، والقوةُ بالله.

أمًّا الأولون الذين ذهبوا إلى تحريمه كلِّه، ولم يفرِّقوا بين الخمر وبين

⁽١) في ص: «الدُّبِّي» وأثبت ما جاء في ع. والدُّبَّاء: القرع واحده دُبَّاءة، والحنتم: المجزادة.

⁽٢) في ع: «والنّقير». والمقيّر: المزفّت. والنّقير: أصله النخلة يُنقر وسطه ثم ينبذ فيه التمر.

 ⁽٣) في هامش ص ما نصه: «قوله: خلا رجلين، هو استثناء من قوله: وأجمعوا جميعاً،
فليعلم».

⁽٤) الجِرِّيِّ، كَذِمِّي: نوع من السمك. ويقال: الجِرِّيِّ لغة في الجريث؛ وفي حديث علي رضى الله عنه: أنه كان ينهي عن أكل الجرِّيِّ والجرِّيْت من السمك (اللسان: جرر).

⁽٥) في ن: «ومتباعة».

⁽٦) لفظ «خلاف» لم يرد في ع.

نبيذ التمر، وبين ما طُبخ وبين ما نُقع، وبين ما اشتدَّ وما^(۱) سَهُل، فإنَّهم غَلُوا في القول واشتدوا في الحظر^(۲)، ونحلوا^(۳) قوماً من البدريين وقوماً من خيار التابعين، وأئمة من السلف المقتدى بهم في الدِّين، شرب⁽³⁾ الخمر، وزيَّنوا ذلك بأن قالوا: شربوها على التأويل، فاتَّهموا القوم ولم يتَّهموا نظرهم، ونحلوهم الخطأ وبرَّؤوا منه أنفسهم ^(٥).

وقد كان قوم من الصحابة يرون الاستمتاع من النساء جائزاً ويفتون به ؟ منهم ابن مسعود، وابن عباس، ومعاوية، وجابر، وسلمة بن الأكوع ؟ ومن التابعين عطاء، وطاووس، وسعيد بن جبير، وجابر بن يزيد ؟ والمتعة عندهم (٦) زنّى، فهل يجوز أن يقال: هؤلاء زنوا بالتأويل، وأَفْتَوا بالزّنا على التأويل ؟

وأمًّا الآخرون الذين ذهبوا إلى تحليل ما دون السُّكُر منه كلَّه، فإنهم أفرطوا في الإطلاق كما أفرط الأوَّلون في الحظر (٧)، ولو كان ما احتجوا به من حديث ابن مسعود، في نسخ (٨) تحريم المسكر بتحليله، وأنه حضر من التحليل ما غاب عنه القومُ صحيحاً، لما (٩) عدلنا به إلى غيره، ولرأيناه شبيها بالمتعة، فإن الله تعالى رخَّص فيها، فقال: «ولا جناح عليكم فيما

فيع، ن: «وبين ماسهل».

⁽٢) في قطب السرور: «في الحذر».

⁽٣) في ص، ع: "وعلوا" وصححت في هامش ص "وعابوا". والمثبت من ن ومن قطب السرور نقلاً عن المؤلف.

⁽٤) في طّ وهامش ص: «بشرب».

⁽٥) قطب السرور ٤٤٥ ـ ٤٤٦.

⁽٦) أي عند من حرّموا المتعة وعدّوها زنّي. وفي قطب السرور: «وهي عند غيرهم زنّي».

⁽٧) في ع: «الحصر».

⁽A) فيع: «نص». وانظر قول ابن مسعود ص٦٤.

⁽٩) في ن: «لما عدلنا عن القول به إلى غيره».

استمتعتم به منهن (() ، فأذن فيها رسولُ الله على فاستمتع المسلمون ، / ثم حرَّمها رسول الله على إلى يوم القيامة ، ولم يحضر التحريم إلاَّ البعضُ من الصحابة ، وقُبض على أقام كثير منهم على الفتيا بها ، واتبعهم على ذلك قومٌ من التابعين . وشبيها بالظروف التي كان نهى عن الانتباذ فيها ثم أذِن في ذلك ، فقال: «اشربوا في كُلِّ وعاء ولا تشربوا مُسْكِراً» () وفي حديث آخر: «ولا تَسْكُرُوا».

وكما نهى عن زيارة القبور ثم رخَّص في ذلك، وقال: «زوروها ولا تقولوا هُجُراً» (٣).

وكما نَهَى عن الادخار من لحوم الأضاحي فوق ثلاث، ثم أطلق ذلك وقال (٤): «كُلُوا وادَّخروا ما بَدَا لَكُم». ولكنّا لم نَرَ أهل العلم بالأثر يثبتونه، وهم عندنا القدوة في معرفة صحيح الأخبار وسقيمها، وإذا كان ذاك لا يصحّ، فكيف يجوز لنا أن نُحِلَّ المُسْكِرَ وقد حرَّمه رسولُ الله ﷺ

 ⁽١) كذا في الأصول والمطبوع، ولعل المؤلف استشهد بالمعنى هنا، ونص الآية في سورة النساء ٢٤: ﴿ . . . فَمَا اَسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ فَعَاتُوهُنَّ أَجُورَهُ ﴿ كَوْ يَضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرْضَكِيْتُم بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةَ إِنَّ الله كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ .

⁽٢) جزء من حديث أخرجه أبو داود رقم (٣٦٩٨) في الأشربة، باب في الأوعية. وأخرج النسائي ٨/ ٣١١ في الأشربة: أن رسول الله ﷺ قال: «اشربوا في الظروف كلها ولا تسكروا».

⁽٣) قطب السرور ٤٤٦ ـ ٤٤٧ . وقد روي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه كان غائباً فقدِم، فقدَّمَ إليه لحمَّ، وقيل: هذا لحم ضحايانا، فقال: أخَروه لا أذوقه . قال: ثم قمت فخرجت حتى آتي أخي قتادة بن النعمان ـ وكان أخاه لأمه ـ وكان بدرياً، فذكرت ذلك له، فقال: إنه قد حدث بعدك أمر؛ فأخبِر أن رسول الله ﷺ قال: «نهيتكم عن لحوم الأضاحي بعد ثلاث، فكُلُوا وتصدَّقوا وادَّخروا، ونهيتكم عن الانتباذ فانتبذوا، وكل مسكر حرام، ونهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هُجُراً». رواه الموطأ محمد ٢٥٥٥ في الضحايا، باب ادخار لحوم الأضاحي، وانظر جامع الأصول ٣٦٣٣.

⁽٤) في ص: ﴿وقالوا﴾ وصححت منع.

بالأخبار (١) المتقدِّمة الصحاح الطرق، العمتنعة على حِيَل المتأوِّلين؟!

فإن قال قائل: إنَّ السُّكر^(۲) هو الشَّربة المسكرة، والقدح المُنيم، أكذَبَه النَّظر؛ لأنَّ القدحَ الآخر إنما أسكر بالأوّل، وكذلك اللُّقمة الأخرى أشبعت باللقمة الأولى^(۳)، والجرعة الأخرى إنما روت^(٤) بالجرعة الأولى، وتلك الشَّربة التي أسكرت المعاقرة^(٥) عندهم لو جعلت أوَّل شربة لآخرَ لم تسكر. وقُوكى الحبل إذا جُمعت وأُمِرَّت، ثم اتخذ منها مَرير^(١) يوثق البعير لم تكن قوّة منها أولى بحبس البعير وضبطه من الأخرى.

وقال كسرى: امتحنوا الرجل إذا مجَّ عن عقله مجَّة أو مجَّتين. يريد إذا شرب كأساً أو كأسين، فأخبرك أنه إذا شرب واحداً مجَّ من عقله واحداً حتى ىنفده.

وبعد، فكيف يعرف القدح المسكر مَن شرِب فيتجنَّبه إِلاَّ بالظنّ الذي قد يخطىء ويصيب (٧).

وقد كان إبراهيم النَّخعيُّ لمعرفته بأنَّ هذا من القول لا يصحّ ، تسلَّق على علَّه أخرى ، فقال: إنما حُرِّم السُّكْر ، فزاد الناسُ ميماً. فأنَّى له بهذا الخبر ، وكيف علمه ولم يخبرُه أحدُّ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «كل سكر حرام» (^) وإنما الأخبار كلُّها من الوجوه: «كُلُّ مُسْكِرٍ (٩) حرام»، وفي بعضها: «كُلُّ

 ⁽١) في قطب السرور نقالاً عن المؤلف: «بالأخبار الصحاح الطرق، الممتنعة عن حيل الناس».

⁽٢) في ع، ن: «المسكر»، وهما بمعنى. وفي العقد: «إنَّ المنكر».

⁽٣) العقد ٦/٤٥٣.

⁽٤) فيع، ن وقطب السرور: «أروت».

⁽٥) في ن وقطب السرور: «المعاقر». وعاقرت الدَّنَّ: أي لازمته. والمعاقرة: إدمان شرب الخمر.

⁽٦) المَرير من الحبال: ما لطُف وطال واشتد فتله. وفي قطب السرور: «مرس».

⁽V) قطب السرور ٤٤٧ ـ ٤٤٨ وقد أسقط فيما نقله ما قاله كسرى.

⁽۸) فيع: «كل مسكر».

⁽٩) فيع: «كل سكر».

مسكر خمر"، فهل يجوز أن يكونَ كُلُّ سكر خمراً؟ وإنما كان له أن يعارض هذه الأخبار بهذا التأويل لو وجد له أصلاً في الروايات الصِّحاح، فيجعله ١٧/ب شاهداً لما قال، ويتوهَّم / على الناقلين(١) لما خالف مذهبه الغلط(٢)، وليس لأحد أن يلغيَ نقلَ الثقات من كُلِّ وجهٍ؛ لظنِّ إبراهيمَ وحُسْنِ رأيه، عفا الله عنَّا وعنه.

وروى ابن إدريس عن ابن شُبرمة، أنه قال: كيف يترك أهل الكوفة النَّبيلَ ومفتيهم إبراهيم وهو يفتيهم بشربه، وابن أَبْجَر (٣) طبيبهم وهو ينعته لهم؟

وبعد، فإنَّ السكر لا يكون على الحقيقة حراماً؛ لأنَّه ليس من أفعال العبد، إنما هو فعل الله به عن الشراب، وإنما يحرّم على البعد أن يشرب ما يُسكر، فمن قال: السكر حرام، فإنما ذلك مجاز من القول، والحقيقة ما يكون منه (١٤) السكر حرام. ومثل ذلك: التُّخَمَةُ حرام، وإنما يريد أنَّ أكلك ما يكون عنه التُّخَمة حرام.

وأمَّا الفرقة التي أحلَّت بالنار فإنَّها أيضاً غَلَتْ في القول، فشربت الشديد والعتيق ونبيذَ الدَّاذِيّ^(٥) الصُّلْب والجُمْهوريّ^(١) المعسَّل والخليطين،

⁽١) فيع: «على المتأوّلين».

⁽٢) نِقلَ بتصرف في قطب السرور ٤٤٨ ـ ٩٤٩.

⁽٣) هُوَ عبد الملك بن أبجر الكناني، كان طبيباً عالماً ماهراً، أسلم على يد عمر بن عبد العزيز حين كان أميراً، وكان عمر يستطب ابن أبجر ويعتمد عليه في صناعة الطب. (ابن أبي أصيبعة ١٧١).

⁽٤) رسمت في ص «عننا» وفي ع «عنا» وفي ط «عني» وسقطت من ن، وأثبت ما جاء في قطب السرور وهو ينقل عن المؤلف.

⁽٥) في الأصول: «الدادي» بالدال. والدَّاذِيّ: حَبِّ يطرح في النبيذ فيشتد حتى يُسكر. (النماية ٢/ ١٤٧).

⁽٦) الجُمْهوري: شراب مسكر، أو نبيذ العنب أتت عليه ثلاث سنين (القاموس).

ولعلَّ بعض هذه يسكر منه اليسير؛ وحرموا الفُقَّاع؛ (١) لأنَّ النار لم تمسَّه، وما نشَّ (٢) من النَّقيع (٣).

وبلغني أنَّ بعضهم كان لا يأكل الفالوذج من أجل النَّشَاسْتَج (٤)، وكيف يصحّ هذا مع ما روته الثقّاتُ في المسكر عن النبيّ عَلَيْ وهذا الذي ذكرناه أمتن وأشد إسكاراً من الخمر، وأصعبُ خُمَاراً، وأبطأ تحلُّلاً، ومع شربه نبيذ السقاية وتقطيبه منه، حتى مزجه وهو نقيع ؛ وهل يجوز لأحد أن يتوهم أنَّ الخمر يتخذ في المسجد الحرام ويُسقاها الحجيج؟ فإن احتجوا بأنَّ كثيراً من الناس تنهى عنه، وأنَّ ابن عمر كان يحجّ ولا يشرب منه، فليس في هذا دليل على أنَّه حرام، وإنما يتركه أكثرُ الناس تنزُّها (٥) عنه، كما يتركون السَّويق ولا يجيبون إلى الطعام المدعو إليه ؛ وإن كان ابن عمر لا يشربه (١) تنزها أو كراهة، فقد شربه أبوه وهو خيرٌ منه.

وأمَّا الذين حرَّموا بالظروف وأحلّوا بها، فرأوا^(٧) الحلوَ في الجَرّ والنَّقير^(٨) حراماً، ورأوى الصُّلْب الشديد في السِّقاء حلالاً؛ والظرف لا يُحلّ شيئاً ولا يحرّم، وإنما كره^(٩) رسول الله ﷺ الظروف الدُّبَاء المزفَّتة والحَنْتَم؛ لأنَّ النبيذ كان يشتد فيهما ويصلب، فنهى عنها، ثم أذن فيها،

 ⁽١) في ع: «النقّاع». والفُقّاع: شراب يتخذ من الشعير، سمي به لما يعلوه من الزبد.

⁽٢) في ع: «وما نشر». وفي حديث النبيذ: «إذا نَشَّ فلا تَشرَبُ»، أي إذا غلا. (النهاية ٥/٥٦).

⁽٣) قطب السرور ٤٤٩ بتصرف.

⁽٤) التَّشَاستج: هو النُّشَا، المصنوع من البّر الممروس المجفف، فارسي معرّب.

⁽٥) فيع: «تنزيهاً»:

⁽٦) فيع، ن: «لم يشربه».

⁽٧) في قطب السرور: «فرأوا الحلو والنقيع في الجرّ حراماً».

⁽٨) في ص، ط: «والتغيير» وفي ع: «والتغير»، والمثبت من ن.

⁽٩) فيع: «كرهه».

وقال: «اشْرَبُوا في كلِّ ظرف ولا تسكروا» (١)؛ رواية أبي الأحوص (٢)، عن سِماك (٣)، عن أبي بردة بن سِماك (٣)، عن أبي بردة بن نِيار (٥).

١/١ وفي حديث آخر: «لا تشربوا مسكراً»؛ رواية / مُعَرِّف (٢) بن واصل، عن مُحارِب بن دِثار (٧) عن أبي بُريْدة، عن أبيه. فحضر قوم (٨) نهيه عن الظروف، ولم يحضروا الإطلاق فكرهوها؛ منهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

حدثنا القُطَعِي (٩)، عن الحجَّاج بن المِنهال، عن حمَّاد بن سلمة، عن على عن يوسف بن مِهران، عن ابن عمر، أنَّ عمر بن الخطاب

(١) قطب السرور ٤٤٩.

⁽٢) في ع وَالمطبوع: «الأخوص» وهو أبو الأحوص الكوفي، سلام بن سُلَيم، ثقة متقن، مات سنة ١٧٩هـ(التقريب).

⁽٣) سِماك بن حرب بن أوس بن خالد الذهلي، البكري، الكوفي، أبو المغيرة، صدوق، تغير بأخرة، مات سنة ١٢٣هـ (التقريب).

⁽٤) القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي المسعودي، أبو عبد الرحمن الكوفي، ثقة، عابد، كثير الحديث، روى عن جده عبد الله بن مسعود مرسلاً، وعن أبيه عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، مات سنة ١٢٠هـ أو بعدها. (تهذيب الكمال ٣٧/ ٣٧٩).

⁽٥) في ع والمطبوع: «أبي بردة بن نيار» وفي ص: «ابن بردة بن نيار». وهو أبو بُرْدة بن نِيار، البَلَوي، حليف الأنصار، صحابي، اسمه هانيء، وقيل: الحارث بن عمور، وقيل: مالك بن هُبيرة، مات سنة ١٤هـوقيل بعدها. (التقريب).

⁽٦) في الأصول والمطبوع: «معروف بن واصل»، وهو معرّف بن واصل السعدي الكوفي، ثقة، روى له مسلم وأبو داود (التقريب).

⁽۷) في الأصول والمطبوع: «دينار»، وهو محارب بن دِثار بن كُرْدُوس، السَّدوسي، الكوفي، قاضيها، ثقة إمام زاهد، روى له الجماعة، مات سنة ١١٦هـ. (تهذيب الكمال ٢٧٥/ ١٥٥ والتقريب ٢/ ٢٣٠).

⁽٨) في ص: «يوم» والمثبت من ع.

⁽٩) في المطبوع: «القطيعي» بخلاف الأصول، وانظر ص٥٢ ح١.

قال: «لأَنْ أَشْرَبَ قُمْقُماً قد أغلي، أَخْرَقَ ما أَخْرَقَ، وأبقَى ما أبقَى، أحبُّ إِليَّ من أن أشرب نبيذَ جَرَ»(١).

ومنهم ابن عباس، حدثنا القُطَعِيّ (٢) قال: حدثنا عبد الأعلى، عن سعيد، عن أبي حمزة، أن ابن عباس قال: «لا تشرَبُ (٣) في جَرّ وإِن كان أحلَى من العسل».

وحدثنا القُطَعِيّ⁽³⁾ عن الحجاج، قال: حدثنا أبو هلال، قال: حدثنا شهاب بن عبَّاد، قال: كنت عند سعيد بن المسيّب، فسأله رجل عن نبيذ الجرّ، فقال: انكره⁽⁶⁾ ولا تشربه. قال: فإنَّ أنس بن مالك يشربه، قال: هو أعلمُ⁽⁷⁾ من ذلك وأَفقهُ، ولكنِّي أراه يجد^(۷) مصنعاً، يعني يُصنع له في إناء غير الجرّ، ثم إن شاء حوَّله^(۸) بعد ذلك في الجرّ.

عدل القول في الشراب

وأمًّا ما نذهب إليه ونراه عدلاً من القول، خارجاً من الإفراط والتقصير، فتحريم الخمر بالكتاب، وتحريم المسكر بالسنة، وكراهة (٩) ما أَفْتَرَ وأخدرَ من الأشربة تأديباً (١٠).

⁽١) النهاية ١١٠/٤ وفيه: القُمْقُم: ما يسخَّن فيه الماء من نحاس وغيره، ويكون ضيَّق الرأس. أراد شرب ما يكون فيه من الماء الحارّ.

⁽٢) في المطبوع: «القطيعي» بخلاف الأصول، وانظر ص٥٢ ح١.

⁽٣) في ن: ﴿ لا أشرب».

⁽٤) في المطبوع: «القطيعي» بخلاف الأصول، وانظر ص٥٢ ح١.

⁽٥) في ن: «يكره فلا تشربه».

⁽٦) في ن: «أعلم في ذلك».

⁽٧) في ن: (يتخذ مصنعاً».

⁽A) في ص، ع، ط: «دوله» وأثبت ما جاء في ن.

⁽٩) فيع، نوالعقد: «وكراهية».

⁽١٠) العقد ٦/٣٥٣ و٣٥٥.

والمحرَّم شيئان: شيء حرَّمه الله تعالى نصّاً في القرآن، كالمِيتة والدم ولحم الخنزير والخمر، وهذا فرضٌ على المسلمين أن يجتنبوه ولا يَطعموه، فمن طعم منه شيئاً عامداً غير مستغفر منه ولا نادم عليه فالنَّار مثواه، إلا أن تلحقه رحمةُ الله التي وسعت كُلَّ شيء، وعَفْوُهُ الذي لا ييأسُ منه إلاَّ الكافرون (١).

ومثل هذا من المحرّم الفرائض، نحو الصَّلوات الخمس، وزكاة المال، وصوم شهر رمضان؛ ليس لأحدِ أن يترك من هذا شيئاً، فمن تركه عامداً ثم لقي الله غيرَ مستغفر منه ولا نادم، فهو بحال الأول.

والمحرَّم الآخر: شيء حرَّمه رسولُ الله ﷺ، كسباع الطير والوحش والحُمُر الأهلية، وكتحريمه الحرير والذهب والدِّيباج، وهذا واجبٌ على المسلمين أن يحرِّموه، وليس كوجوب الأول، ولا التغليظ فيه على من خالف، كالتغليظ في الأول، وقد أتت الرُّخص في أقله (٢)، كالقليل من الحرير (٣).

/ واستأذن عبد الرحمن بن عوف رسولَ الله ﷺ في لبس الحرير لعلَّة كانت به، فأذِن له، ولا بأس به إذا خالطه في نسجه القطن إذا لم يكن بحتاً (٤٠٠).

وروي أنَّ البَرَاء بن عازب تختَّم بالذهب. وأصيب أنفُ عَرْفَجةَ بن أسعد (٥) يوم الكُلاب في الجاهلية، فاتخذ أنفاً من وَرِق فأنتنَ عليه، فأمره النبي ﷺ أن يتخذ أنفاً من ذهب(٦).

⁽١) قطب السرور ٤٤٩ ـ ٥٠٠ .

⁽٢) في ص: (في أوَّله) وفي ن: (في بعضه)، وأثبت ما جاء في ع.

⁽٣) العقد ٦/ ٣٥٤ وقطب السرور ٤٥٠ ـ ٤٥١ .

⁽٤) العقد ٦/ ٣٥٤ وقطب السرور ٤٥٠ _ ٤٥١ .

⁽٥) في الأصول والمطبوع وقطب السرور: «عرفجة بن سعد»، وهو عرفجة بن أسعد بن كرب، وقيل: ابن صفوان التميمي العُطاردي، له صحبة، وهو الذي أصيب أنفه يوم الكلاب، نزل البصرة. (الإصابة تر: ٥٥٠١، وتهذيب الكمال ١٩/٥٥٥).

 ⁽٦) العقد ٦/ ٣٥٤ وقطب السرور ٤٥١. وقد أخرجه أبو داود في سننه (٤٢٣٢) و(٤٢٣٣)
 في كتاب الخاتم، وهو حديث صحيح.

وكان شُرَيح يقضي بين الناس على جِلد أسَد. وقد أجمع الناس على أنَّ مَن أكل لجم ثعلب ليس كمن أكل لحم ميتة، ومن لبس جلد سَمُّور^(۱) ليس كمن لبس جلد خنزير.

وممًّا يدل على هذا أيضاً حديثٌ حدثنيه محمد بن خالد بن خداش، قال: حدثنا سَلْم (٢) بن قتيبة، قال: حدثنا يونس بن مدرك، عن عُمَارة، قال: دخل النبي ﷺ حائطً (٣) رجل من الأنصار فرأى فيه رجلاً معه نبيذ في نقير، فقال: «أهرِقْه»، فقال: أَوَ تَأذنُ لي فأشربه ثم لا أعود، فقال له النبي ﷺ: «اشْرَبْه ثم لا تَعُدْ» (٤).

وحديث بلغني عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع، عن الضَّحَّاك، عن يزيد بن عبد الله بن الشَّخِير، عن عبد الرحمن بن صُحار، عن أبيه، قال: قلْتُ: يا رسولَ الله: "إني رجل مسقام فأذن لي في جَرَّة أنتبِذُ فيها، فأذِن لي الله فكان هذا قبل أن يَأذن في الظروف. فهذا يدل على أن ما حرَّمه النبي عَلَيْ قد يجوز أن أن يترخَّص فيه لمن شاء على حسب العلَّة والعذر، وأنه لا يجوز أن يرخص فيما حظر الله إلا في الموضع الذي أطلقه الله (^^)

ومَثَلُ المحرَّم بأمر رسولِ الله ﷺ سُنَّته (٩) التي سنَّها من توابع صلوات الفرض والوتر والعُمرة، وهذا وإن كان واجباً فليس كوجوب الفرائض

⁽١) السَّمُّور: حيوان برّي يشبه ابن عرس وأكبر منه، لونه أحمر ماثل إلى السواد يُتَّخذ من جلده فراء ثمينة.

⁽٢) في الأصول والمطبوع عدا نسخة ن: «سالم»، وانظر ص٥٣ ح٩.

⁽٣) الحائط: البستان.

⁽٤) لم أجده في مصادر الحديث. وقد نقل إلى «قطب السرور» ص ٥٥١.

⁽٥) أخرجه ابن حجر في الإصابة ترجمة (٤٠٤١).

⁽٦) في ص، ط: «لمن» والمثبت من ع، ن وقطب السرور.

⁽٧) في ن: ايترخّص».

⁽٨) قطب السرور ٤٥٢ دون ذكر الإسناد.

⁽٩) فيع: «السنة».

نفسها، ولا يحكم على تاركه (١) عامداً بما يحكم به على تارك الفرائض عامداً.

وبعد المحرَّم بالسُّنَة شيء نهَى رسولُ الله ﷺ عنه، وأمر (٢) به على جهة التأديب، فالعمل به فضيلة ومثوبة، وليس على تاركه عقوبة، كأمره بالتلحِّي ونهيه عن الاقتعاط (٢)، وكنهيه عن لحوم الجلّالة (٤)، وعن كَسْب الحَجَّام (٥)، وهذا ليس (٦) ما حرَّم الله تعالى، ولا مما حرَّم رسوله (٧) ﷺ.

والأشربة بهذا السَّبيل ما حدَّها الخمر، وهي محرَّمة بكتاب الله تعالى، ١٠/٥ كما حرّمت الميتة والدَّم ولحم الخنزير، لا يحلّ منها / قليلٌ ولا كثير حتى

(۱) فيع، ن: «تاركها».

(۲) في ن: «وشيء أمر به».

⁽٣) في ص والمطبوع: «الامتعاط» والمثبت من ع والنهاية. وفي الحديث: أنه أمر المتعمّم بالتلحّي ونهى عن الاقتِعاط، وهو شد العمامة من غير إدارة تحت الحنك. قال ابن الأثير: الاقتعاط: هو أن يعتمّ بالعمامة ولا يجعل منها شيئاً تحت ذقنه. (اللسان: قعط، والنهاية ٤/٨٨).

⁽٤) أخرجه الترمذي رقم (١٨٢٥) في الأطعمة، باب ما جاء في أكل لحوم الجلالة وألبانها عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: «نهى رسول الله ﷺ عن أكل الجلالة وألبانها». والجلالة: التي تأكل العذرة، فاستعار للعذرة الجلّة، وهو البَعر، فوضعه موضعه.

⁽٥) روى مسلم رقم (١٥٦٨) في المساقاة، والنسائي ١٩٠/ في الصيد، عن رافع بن خديج رضي الله عنه، قال: سمعت النبي على يقول: «شرُّ الكَسْب: مَهْرُ البغي، وثمن الكلب، وكسْبُ الحجَّام». قال النووي: اختلف العلماء في كسب الحجام، فقال الأكثرون من السلف والخلف: لا يحرم كسب الحجام ولا يحرم أكله، لا على الحرّ ولا على العبد، وهو المشهور من مذهب أحمد، وقال: واحتج الجمهور بحديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي على احتجم وأعطى الحجَّام أجره؛ قالوا: ولو كان حراماً لم يعطه. وحملوا هذه الأحاديث التي في النهي على التنزيه والارتفاع عن دنيء الأكساب والحث على مكارم الأخلاق ومعالي الأمور.

⁽٦) في ن: «مماحرًم».

⁽٧) فيع: «رسول الله ﷺ». وانظر قطب السرور ٤٥٢.

تفسُدَ ويفارقَها العَرَضُ الذي حرَّمها (١).

والخمر نوعان: أحدهما مجمّع عليه، والآخر مختلَف فيه؛ فأمّا المجمع عليه: فهو ما غلَى من عصير العنب من غير أن تصيبه النار؛ أجمع المسلمون جميعاً على أنّ هذا خمرٌ لا يحلّ منه شيء، ولا يستعمل بطعامٍ ولا شرابٍ ولا دواءٍ حتى ينقلبَ فيصيرَ خلاً.

والجنس الآخر، المختلف فيه: نقيع الزبيب إذا اشتدَّ، ونقيعُ التمر إذا صلُب، وهو المبكر (٢).

يقول بعضُ الناس: ليس ذاك بخمرٍ، ويحتجّون بقول عمر: ما انتزع بالماء فهو حلّ، وما انتزع بغير الماء فهو حرام. وقالوا: وقد فارق الخمر في الصفة والهيئة فليس بخمر. وقال آخرون: هو خمر، وهذا هو القول الأولى ؛ (٣) لأن تحريم الخمر نزل وجمهورُ الناس مختلفة، وكلُّها يقع عليه هذا الاسم في ذلك الوقت (٤).

قال أبو موسى: خمر المدينة من البُسر والتَّمر، وخمر أهل فارسَ من العنب، وخمر أهل اليمن البِتْع، وخمر الحبشة السُّكُرْكَة؛ فخمر البسر والتمر الفَضيخ (٥)، والسُّكُرْكَة، والبِتْع هو نبيذ العسل الذي يتخذه أهل مصر واليمن. ولأهل اليَمن أيضاً المِزْر وهو من الشعير (٦). والسُّكُرْكة من الذَّرة، وهو الغُبَيْراء (٧) التي نهي رسول الله ﷺ عنها، وقال: «هي خمر العالم» (٨).

⁽١) قطب السرور ٤٥٢

⁽٢) قطب السرور ٤٥٢

⁽٣) فيع: «الأول» وقد سقطت من ن.

⁽٤) العقد ٦/ ٣٥٥ وقطب السرور ٤٥٣ .

⁽٥) الفَضيخ: شراب يتخذ من البُسر المَفْضُوخ، أي المَشْدُوخ. (النهاية ٣/٤٥٣). وفي العقد ٦/ ٣٥٥. «وخمر التَّمر يقال له: البِتْع والفضيخ».

⁽٦) العقد ٦/ ٣٥٦ وقطب السرور ٤٥٣.

 ⁽٧) الغُبَيْراء: ضرب من الشراب يتخذه الحَبَش من الذُّرة. (النهاية ٣ ٣٣٨).

 ⁽٨) رواه أحمد ٣/ ٤٢٢ ولفظه فيه: «إياكم والغُبيراء فإنها ثلث خمر العالم».

وقون عمر (۱): الخمر من خمسة أشياء؛ من البُرّ، والشعير، والتمر، والزَّبيب، والعسل، والخمر ما خامر العقل، يُوضح هذا. فأما ما شربه رسولُ الله ﷺ وصحابتُه من نبيذ السّقاية وهو نقيع، فإنَّ نبيذ السّقاية يتخذ قبل يوم التروية بيوم أو اثنين، فيشربه الناس حلواً وناشئاً، وربما دخله (۱) شيء من عَرَض النَّبيذ بالرائحة (۳) لحرَارة البلد، وسرعة تغيّر الأطعمة والأشربة فيه؛ وليس يكون (۱) شيء من هاتين الحالتين حراماً، وإنما يحرم إذا دخله عَرَض الخمر، واعترته النَّشوة وصلُب (۵).

ألا ترى أنَّ النبي ﷺ كان يُنقَع له التمر والزبيب فيشربه ثلاثاً، فإذا جاز ذلك أمر به فسُكب، أو سقاه الخدَم؛ لأنه بعد ثلاث يتغيَّر شيئاً فيتنزَّهُ عنه، لا أنَّه حرام، ولو كان حراماً ما سقاه أحداً. وهذا كتركه أَكْلَ الثوم تنزّهاً عنه وصوناً للوحي، وإذنه للمسلمين في أكله إذا طبخ (٢٠).

وأمَّا قولُ عمر: ما انتزع بالماء فهو حلال، وما انتزع بغير الماء فهو ٧٦/ب / حرام، فليس بصحيح عن عمر.

والثاني من الأشربة: المسكر، وهي محرَّم بسنَّة رسول الله ﷺ، كما حرِّمت لحوْمُ السِّباع، ولحوم الحمُر الأهلية، ولحوم ذوات المخالب من الطير (٧)، وليس التغليظُ فيها كالتغليظ في الخمر وإن كانت حراماً (٨).

(Y)

فى ن: «داخله».

⁽١) العقد ٦/ ٣٥٦.

⁽٣) في طوالأصول: «فالرائحة» واثبت ماجاء في ن، ولعله الصواب.

⁽٤) في ن: «يكون لي شيء».

⁽٥) قطب السرور ٤٥٣ _ ٤٥٤ .

⁽٦) قطب السرور ٤٥٣ ـ ٤٥٤.

⁽V) في ع: «الطيور» ولم ترد «من الطير» في ن . .

⁽۸) قطب السرور ٤٥٤.

ولا يكون مَن شرِب^(۱) النَّبيذَ؛ نبيذَ الزَّبيب، أو نبيذَ التَّمر، وإن أسكَرَ كثيرُ هما، كمن شَرِبَ خمراً، كما أنَّ أَكْلَ لحمِ الحمار الأهلي ليس كأكل لحم الخنزير، على ما مثلت لك من تشبيه المحرّم في كتاب الله بالفروض، وتشبيه المحرّم بنهي رسول الله ﷺ بالسُّنَن (۲).

والمسكر من الشراب: كُلُّ ما صلُب واشتدَّ وازداد على مرّ الأيام جودةً؛ من نبيذ الزَّبيب المطبوخ، ونبيذ التمر المطبوخ، مفرَدَيْن وخليطين؛ والطِّلاء، ونبيذ الدَّاذِيّ وغير ذلك، وإنما سمِّي مسكراً؛ لأنه (٣) مدخل في السكر، والسكر ذهابُ العقل (٤).

وقد اختلف الفقهاء في الشُّكر الموجب للحدِّ؛ فكان مالك بن أنس يقول: السكران الذي يغيب ويخلِط.

وقال الشافعي: السكران الذي فارق ما كان عليه من الحِلْم والسكونِ إلى السَّفَه والجهل.

وقال الثوري: هو الذي اختلِس عقلُه ولا يقيم آية، وإن استقر بها^(ه)، وإذا سئل عن شيء أجاب عن غيره.

وقال أبو حنيفة: السكران الذي يذهب عقلُه فلا يعرف قليلاً ولا كثيراً، وهذا هو القول، وهو مقارب لقول الثوري، غير أنَّ أدنى السُّكر ما ذهب إليه الثوري من اختلاس العقل، وغروب العقل^(٢)، حتى يجيبَ عن غير ما يُسأل عنه، ولا يقيم آية إن استقرأها^(٧)؛ وأشده ذهاب العقل حتى لا يفهمَ قليلاً

⁽۱) في ن: «شرب نبيذ زبيب أو نبيذ تمر».

⁽٢) قطب السرور ٤٥٤.

⁽٣) في ن: (لأنه يدخل في المسكر».

⁽٤) قطب السرور ٤٥٥.

⁽٥) فيع: «استقرأها».

⁽٦) في ن: «وغروب الفهم».

⁽٧) في ص: «استقربها».

ولا كثيراً؛ لأن السُّكر في اللغة رَيْن (١) الشراب على العقل، وإلباس سَورته الدماغ، وكل شيء سددته (٢) فقد سَكَرته، ومنه قوله تعالى: ﴿ لَقَالُوا إِنَّمَا شَكِرَتَ المياه: السكور، واحدها سكر، ومنه قوله تعالى: ﴿ لَقَالُوا إِنَّمَا شَكِرَتَ الْمياه: السكور، واحدها سكر، ومنه قوله تعالى: ﴿ لَقَالُوا إِنَّمَا شُكِرَتَ أَبْصَنُونًا ﴾ (١) ، أي غُشِيت شيئاً أزال النظر عن حقائقه، كما يقول العوام: أخذ فلان بعيني (٥). وهذا لا يقال له خمر على الحقيقة، وإن فَعَل فِعْل الخمر؛ لأن تحريم الخمر نزل والناس لا ينتبذون بالنار، فحرمه رسولُ الله ﷺ وقال: «كلُّ مسكر خمر» على مجاز اللغة، يريد أنه بمنزلة الخمر؛ لأنَّه حرَّمه بالشَّنَة، كما حرَّم الله تعالى الخمر بالكتاب. ولو كان كلُّ مسكر خمراً، والسُّنَة، كما حرَّم الله تعالى الخمر بالكتاب. ولو كان كلُّ مسكر خمراً، وك/أ وكانت العرب تعرف / ذلك لم يحتج إلى أن يقولَ هذا القولَ، ولاكْتَفى بما أنزله (١) الله تعالى بالقرآن، ولكنَّ الخمر كان عند العرب ما أعلمتك، فأعْلمها(٧)، إنَّ هذا شبيه بها.

وهذا كرجل قال: ليس عندنا بُرّ وإنما غذاؤنا الشعير، فيقول له قائل: كل مشبع بُر، يريد أنه يقوم مقام البُر. وكذلك نقول: المتعة زنّى أو مِن الزّنا، فليس ذلك على الحقيقة، وإنما نريد أنها شبيهة به لتحريم رسول الله على البعد أن أبان (٨) الله تعالى فيها؛ وندخل على من زعم أنها زنى على الحقيقة أن يقول: إن الله أحل الزنا وأذن فيه. وكذلك نقول: النّرْد مَيْسر ومن الميسر، وليس ذلك على الحقيقة؛ لأنّ المَيْسِرَ ضَرْبُ القِداح على أجزاء الجزور، فلما كانت النّرْدُ قماراً وكانت بفصّين، وكان الميسر قماراً، وكان

⁽١) ران الشراب على العقل: أي غلب عليه وغطاه.

⁽۲) في ن: «سكررته».

⁽٣) من هنا حتى قوله: «واحدها سكر» لم يرد في ع.

 ⁽٤) سورة الحجر الآية: ١٥.

⁽٥) في ن: «بعيني فلان».

⁽٦) فيع، ن: «أنزل».

⁽V) فيع: «فاعلمه».

⁽٨) في ن: «بعد ان أذن الله».

بقِداح، قيل: النَّرْدُ ميسرٌ على التشبيه.

وقال الأضْبَطُ بنُ قُرَيْع^(۱) في الجاهلية، وكان قومُه أَساؤوا مجاورته وآذوه، فرحل عنهم إلى قوم آخرين، فأساؤوا مجاورته وآذوه، فانتقل إلى آخرين، ففعلوا به مثل ذلك، فرجع إلى قومه، وقال: «كلُّ النَّاس بنو سَعْدِ» (٢)؛ وبنو سعد قومُه، يريد أنَّهم مثلُهم في سوء المجاورة (٣). وقال في نحو هذا: [من الطويل]

فلا تحسَبا هنداً لها الغَدْرُ وحدَها سجيَّةُ نَفْسٍ كُـلُّ غـانيـةِ هنـدُ (٤)

أَي كُلُّ غانيةٍ مثلُ هندٍ في الغدرُ. وقال ابن شُبُرُمة (٥): [من الخفيف] أَخِلاً ي إنَّما الخمرُ ذنب (٦) وأَبو جَعْدَة (٧) الطَّلاء المريبُ

يا أَخلاًى إنَّما الخمرُ ذنب (٦) وأبو جَعْدَة (٧) الطَّلاء المريبُ ونبي لُهُ وَ للخمر والطَّلاء نسيبُ

وإنما أخذ هذا من قول عَبيد بن الأبرص(٨): [من المتقارب]

هيي الخمسر تُكْنَسى الطلسى كما الذِّنبُ يُكْنَسى أَبا جَعْدَه وقال أَبو الأسود (٩): [من الطويل]

 ⁽١) هو الأضبط بن قُريع بن عوف السعدي التميمي، شاعر جاهلي قديم، له ترجمة في الشعر والشعراء ٣٨٢ والأغاني ١٨/ ١٧٧ والمعمرين ١١ والخزانة ٤/ ٥٨٨.

⁽٢) مجمع الأمثال ١/ ١٠٥ ولفظه: (بكلِّ وادِ بنو سعدٍ ١٠٥

⁽٣) الخبر في الشعر والشعراء ١/ ٣٨٢.

⁽٤) قوله: «كلُّ غانيةِ هِندُ»، مثل يضرب في تساوي القوم عند فساد الباطن. (مجمع الأمثال / ١٦٢).

⁽٥) أخبار القضاة لوكيع ٣/ ٩٨ وقطب السرور ٤٥٥ والثاني في العقد ٦/ ٣٣٥.

⁽٦) في ط: «ذئب» بخلاف الأصول.

⁽٧) أبو جَعْدَة: كنية الذئب.

 ⁽٨) ديوانه ٦٢ وفيه: (هي الخمر بالهزل تُكنى الطّلى). وفي الأغاني ٢٢/ ٩١ برواية: (هي الخمر تكنى بأم الطّلى).

⁽٩) ديوانه ١٠٨ وأدب الكاتب ٤٠٧ والعقد ٦/٣٣٧ وشرح أبيات إصلاح المنطق لابن السيرافي ٧٠٤ وقطب السرور ٤٥٦ و ٤٧٤ .

رأيتُ أخاها ناكساً(١) لمكانها دَع الخَمْرَ يشرَبْها الغُواةُ فإنَّني

قيل له: فنبيذ الزبيب؟ قال:

ف إلاَّ يَكُنْها أو تَكُنْهُ فإِنَّه أَخُوها غَذَتْهُ أُمُّها(٢) بِلِبَانِها

وأمَّا قولُ مالك: إنَّ السَّكران هو الذي يغيب ويخلط، وقول الشافعي: إِنه الذي فارق ما كان عليه من الجِلْم والسكون إِلى السَّفَه، فإنَّ الناس ٧٧/ب يختلفون في أُخذ الكأس منهم، فمنهم من يتكلُّم ويَهْجُر، ومنهم / من

يسكن ويفتر. قال الشاعر: [من المنسرح]

فـــي فتيـــةٍ لَيَّنـــي المــــآرب لا لل ينســون أحـــلامَهـــم إذا سكـــروا

وقال آخر: [من الطويل] وما خير ندمانٍ سَكُوت كأنَّما

إذا ما نفوسُ القوم طابَتُ فنفسُه

وقال آخر (٥): [من الطويل] يزيدُ السَّفيهَ الكأسُ فيه سفاهةً وجدْتُ أَقلَّ النَّاسِ عقلاً إذا انتَشَى

وقال آخر: [من الوافر] أحبُّ الليّنين من النّدامي

قد أَشهدُ الشاربَ المعذَّل (٣) لا صحروفُه منكرٌ ولا حَصرُ (٤)

تدور عليه الكأسُ وهو كئيبُ أبت لا يراها عند ذاك تطيب

ويتركُ أخلاقَ الكريم^(١) كما هيا أَقلَّهُم عقب لا إذا كنان صباحينا

وأَبغضُ كلَّ نَدْمان شحاح(٧)

ويروي: «مغنياً لمكانها». (1)

ويروى: «أُمُّه». (٢)

في ص، ط: «المعدَّل» بالدال، والمثبت من ع. والمعذَّل: الذي يعذَّل لإفراطه في (٣) الجود، شدد للكثرة.

في ص: اجصرُه». (1)

هو أبو نواس في ديوانه ٢١٣ مع بيت ثالث. (o).

في ن: «الكرام». (٦)

كذا في ط، وفي ص: «شحاج»، وفيع: «شجاج». (V) .

فكيف يُقضّى على من كانت سجيته في سكره الحلم والسكوت بالسكر إن كان إلأمر كما قالا(١)، ولكن الحال التي يستوي فيها الناسِ ذهابُ العقل. وقال الأخطل (٢) في سكران: [من الطويل]

صَرِيعُ مُدَام يَرْفَعُ الشَّرْبُ رأْسَهُ لِيَحْيا وقد ماتَتْ عِظَامٌ ومَفْصلُ (٣) يهاديه أحيانِاً وَحِيناً يجارُّهُ وما كادَ إِلَّا بالحُشَاشَةِ يَعْقَلُ (٤) إذا رَفَعُوا عُضُواً تحامَلَ صَدْرُهُ

وآخَـرُ مِمَّـا نـال منهـا مُخَبَّـلُ

وقال أعرابي (٥): [من الوافر] شربنيا شربة من ذات عرق وأخرى بالمروق (٧) ثمةً رُحنا وأبصرت الذُّبابَ إذا علانا وحتَّى خِلْتُ دِيكَ بني نُمَيْر^(٩) وخِلْتُ دجاجَهم في الدَّار رُقْطاً وأبصرت الكواكب دانيات أدافعهــنَّ بــالكَفَّيــن عنِّــي

بأطراف الزُّجاج لها هَديرُ^(١) نَرى العُصفورَ أعظَمَ مِن بعير أجلَّ من الهبلّ (٨) من النسور أمير المؤمنين على السرير وفودَ الروم في قُمُص الحرير يَنَلُنَ أناملَ الرَّجلِ القَصير وأمسَــحُ جبهــةَ القَمَــرِ المنيــر

وقال آخر: [من الطويل]

في ع: «قال». (1)

ديوانه بشرح السكري ١٥. **(Y)**

الشُّرْب: الشاربون. والمفصِل: العظام، وقيل: اللسان، لأنه يفصل الكلام. (٣)

الحشاشة: بقية النفس. (1)

العقد ٦/ ٣٤٧ والحيوان ٢/ ٢٦٠، ٣٥٦ وديوان المعاني ١/ ٣٣٠ ونثار الأزهار ٩٧ (0) ونهاية الأرب ١٠/ ٢٧٧ وحماسة ابن الشجري ٢٧٨. ونسب في قطب السرور ٤١٠ إلى عطارد الفزاري.

في العقد: «بأطراف الزجاج من العصير». **(7)**

في أكثر المصادر: «بالعقنقل» وفي العقد: «بالمروّح». **(V)**

الهبل: الضخم المسن من الرجال والنَّعام والإبل. (A)

وفي رواية: «بني تميم». (9)

وما حرَّم الرحمنُ تمراً كنزْتُهُ (۱) إذا اصطحبا (۲) في الدَّنْ ينتج (۳) منهما فما ذَرَّ قَرْنُ الشمس حتَّى كأنَّما

ولا ما سقاني مِن ركيّته سَعْدُ شرابٌ إذا ما صبَّ في صحننا وَرْدُ نَرى الشَّخص بالعينين أربعةً تعدُو

/ وقال إسحاق بن إبراهيم الموصليّ (٤): [من الطويل]

وصافية تغشى (٥) العيون رقيقة أدرنا بها الكأس الرَّويَّة بيننا فما ذَرَّ قَرْنُ الشمس حتَّى كأننا

رهينة عام في الدِّنان وعام من الليل حتَّى انجابَ كلُّ ظلامِ من العِيّ نحكي أحمندَ بنَ هشامِ

وقال آخر في أدنى السكر: [من الطويل]

سقاني هذيل من شراب كأنّه دخلْتُ عليه وافِرَ العَقْل صاحِياً وما زلت أسقى شربة بعد شربة سقاني ثلاثاً بعد سَبْع وأرْبَع فَرُحْتُ كأنّ الأرضَ أركل متنها(٢)

دمُ الجوف قد يُذني الحليمَ من الجهل فما زال بالتقريب والأهلِ والسهلِ مِن الرَّاحِ حتَّى رُحْتُ متَّهَمَ العَقْلِ فحيَّرْنَ ما بينَ الـذُوْابة والنَّعـلِ إذا هِيَ دارَتْ بي فيعدِلها ركلي

وقال آخر(٧): [من الخفيف]

⁽١) في ص: «أكلته» وصححت في الهامش «كنزته».

⁽۲) فيع: «اصطبحا».

⁽٣) في ص، ن: «نتج منهما».

⁽٤) الأبيات في قطب السرور ٤١٤ ـ ٤١٥ . وأحمد بن هشام من محبي الأدب ومن أصدقاء إسحاق بن إبراهيم الموصلي، كما في الأغاني ٥/ ٦٣ (ساسي).

⁽٥) في ص، ط: «تعشي»، وأثبت ما جاء فيع وقطب السرور.

⁽٦) كذا في ط؛ وفي ص، ع: «منتهى».

 ⁽٧) هو الوليد بن يزيد كما في ديوانه ٦٩ ومعجم البلدان ٢/ ٥٠٢، ونسبها ياقوت في ٢/ ٤٠ إلى مالك بن أسماء الفزاري.

حبَّذا ليلتي بتل بوتَّا^(۱) خيث (۲) نُسفَى شَرَابنا ونُغنَى مَن شرابنا ونُغنَى مَن شراب كأنَّه دمُ جَوفٍ يترك الشيخ والفَتى مُرْجَحِنَّا^(۳) حيثُ (٤) دارَتْ بنا الرُّجاجة دُرْنا يحسِبُ الجاهلون أنا جُنِنَا وَمَرْنُا يخسِبُ الجاهلون أنا جُنِنَا وَمَرْنُا ينشووَ عَطِراتٍ وَسَماعٍ (٥) وقَرْقُفِ فنولنا

وقال أعرابي يذكر نفسه ونداماه: [من الطويل]

إذا ما برزنا بالفضاء تقحَّمَت بأقدامنا منها المتان الصَّرادح

أي أرجلنا تختلف. يقول: 'نحن إن مشينا في مستو من الأرض فكأنَّ أرجلنا تنحدر من المتان إلى هوَّة الصَّرْدح المنجرد.

والثالث من الأشربة: ما أرق من نبيذ الزبيب أو نبيذ التمر وطبخ، وكان مما يفسد على مرور الأيام.

روى محمد بن الحسن عن علي بن مالك الرؤاسي، عن الضحّاك بن مزاحم، عن ابن عباس، أنَّه قال: كُلُّ نبيذٍ يفسد فلا بأس به، وكلّ نبيذ يزداد جودةً على طول الترك فلا خير فيه. وهذًا حلال إن شربته (٢) [في حال](٧)

⁽۱) في ص، ع، ط: "يونّا"، وصححت من الديوان ومعجم البلدان. وفي الأخير: "دير بَوَنّا، بفتح أوله وثانيه، وتشديد النون، مقصور. بجانب غوطة دمشق في أنزه مكان، وهو من أقدم أبنية النصارى، يقال: إنه بني على عهد المسيح عليه السلام، أو بعده بقليل، وهو صغير ورهبانه قليلون؛ اجتاز به الوليد بن يزيد فرأى حسنه فأقام به يوماً في لهو ومجون وشراب، وقال فبه . . . الأبيات».

⁽٢) في الأصول: "إذ نسقى"، وأثبت ما جاء في الديوان ومعجم البلدان.

⁽٣) لم يرد هذا البيت في الديوان وعند ياقوت.

⁽٤) في ع: «حتى دارت»؛ وفي الديوان ومعجم البلدان ٢/ ٥،٠٢: «كيفما دارت الزجاجة درنا»، وفي الأخير ٢/ ٤٠: «حيثما دارت الزجاجة درنا».

⁽٥) في الديوان ومعجم البلدان ٢/ ٢٠٥: «وغناء وقهوة..».

⁽٦) في ع: «إن شربه».

⁽٧) زيادة من ع، ن.

نشيشه، أو حال غليانه، أو حال سكونه بعد الغليان، إذا علمت أنَّ الكثير منه لا يسكر ولا يطبق على العقل.

وإن كان بالكثير منه تخدر وتفتر، فهو من المكروه الذي نَهَى رسولُ الله وَيَسْب الحجَّام (١٠)؛ فإن أنت وَيَسْب الحجَّام (١٠)؛ فإن أنت تركته فالفضيلة والمثوبة في تركه، وإن أنت شربته فلا / جناح إن شاء الله تعالى، غير أنك رغبت عما أدَّبك به النبيُّ ﷺ، وأطعت هواك بمخالفته.

وقد قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿ ٱلنَّيِّ أَوْلَى بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ ٱنْفُسِمٍ ﴿ ` كَانِتْ طَاعَتُهُ وَالْأَخَذُ بِأَدِبِهِ أَوْلَى بِهِم أمرهم بأمرٍ ودعتهم أنفسهم إلى خلافه، كانت طاعته والأخذ بأدبه أولى بهم من متابعتهم أنفسهم ومساعفتهم أهواءهم، وهذا هو الذي شربه الصالحون ووصِف بالصَّلابة والشدَّة؛ لخروجه من حال الحلاوة، وهو الذي كانوا يقطعون متنه بالماء، ثم غلط قومٌ بالكيفية فشربوا المسكر.

وليس معنى الإكثار (٣) من قولهم «ما أسكر كثيرُه فقليلُهُ حَرام»، ما ليس في وسع الناس أن يبلغوه في الشراب، والكثير يقع (٤) من العدد على أقيصى نهاياته، ولكُلِّ متأوِّلِ أن يتأوَّل في الكثير ما أراد. ألا ترى أنَّ قائلاً لو قال: أصاب فلان مالاً كثيراً، لكان يجوز أن يتوهم المتوَهم ألفاً أو ألف ألف وما فوق ذلك، ولا معنى لقوله ما أسكر كثيره من كلِّ شيء، وإنما أراد النبيذ خاصة، ويدل على ذلك أنَّ الرائب من ألبان الإبل قد يسكر إسكار النبيذ، والعرب تقول: قَوْمٌ يلبنون (٥)، إذا ظهر منهم سَفَهٌ وجهل، وأصله شربهم اللبن وما يعتريهم مع شربه من الأشر والبطر؛ ويقولون: قَوْم رَوْبَى؛

⁽۱) انظر ص۱۱۵ ح۱.

⁽٢) سورة الأحزاب الآية: ٦.

⁽٣) فيع: «الإسكار».

⁽٤) في ن: «يقع في العدد في أقصى . . ».

⁽٥) في العقد: «قوم مَلْبُونُونُ». وفي اللسان: قوم ملبونون إذا ظهر منهم سَفَهٌ يصيبهم من ألبان الإبل ما يصيب أصحاب النبيذ.

إذا شربوا الرائب فسكِروا(١). قال بشر بن أبي خازم(٢): [من المتقارب] فَالْمَا الْفَوْمُ رَوْبَى نِيَامَا فَالْمَا الْفَوْمُ رَوْبَى نِيَامَا

أي قد شربوا من الرَّائب حتى سكروا وناموا. وبعضُ الناس يذهب إلى أنَّ رَوْبَى نُجْرُ الأَنْفُس، أي مختلِطُون، وهذا غلط؛ لأنه يقول: رَوْبَى نياماً، فالنوم يشهد لما ذهبنا إليه، واللفظ أيضاً شاهد؛ لأن رَوْبَى مأخوذ من الرَّائب، ثم يستعار لكُلِّ عابثِ (٣) في النفس، ولكُلِّ من أصابته دهشة.

وبلغني أنَّ أَلبان الخيل تُسكر، والناس يشربون شيئاً يقال له المُرْقِد^(٤)، إذا أَرادوا التعالج ببطِّ^(٥) أو كيِّ أو قطع جارحةٍ، وهو بمنزلة المسكر.

ومن السموم الداخلة [في الأدوية] (١) ما يُرقِدُ. وبالثغر (٧) طعام يعلث (٨) فيأكلونه في سني المجاعة يسمونه المسكر، بلغني أنه يسكر إسكار الشراب.

وليس (٩) جميع هذا بشيء محرَّم؛ لأن القصد بالمسكر إلى الشراب

⁽١) انظر العقد ٦/ ٣٦٤.

 ⁽۲) البيت في ديوانة ١٩٠ والمعاني الكبير ٩٣٧ والعقد الفريد ٦/ ٣٦٤ وقطب السرور ٤٧٦ واللسان (روب).

⁽٣) في ع: «علث في النفس». والعلث: الخلط.

⁽٤) المُزْقد: شيء يُشرب فينوم مَن شربه ويُزقده.

⁽٥) في ط: «ببطء». والبَطِّ: شقّ الدُّمّل والخُراج ونحوهما.

⁽٦) زيادة منع،ن.

⁽٧) كذا في ع، ط، ويمكن قراءتها في ص: «بالثغد». والثغر: كل موضع قريب من أرض العدو. قلت: ولعلها السُّغد بالسين، أو الصُّغد بالصاد، فتحرفت، وهي ناحية كثيرة المياه نضرة الأشجار، قصبتها سمرقند، والله أعلم.

⁽A) يعلث: يخلط.

⁽٩) في ن: «وليس من جميع هذا شيء محرّم».

١/٧٩ خاصة، ويوضح ما قلناه من قول النبي ﷺ: «ما أسكر الكثير منه» / أنه لم يرد الكثير ما ليس في وسع الإنسان أن يشربه.

قوله: «مَا أَسكر الفَرَقُ منه فمل الكفّ حرام»، والعوام (١٠) يقولون: «الفَرْق» بسكون الراء، ويذهبون إلى أنه مائة وعشرون رطلاً على ما اصطلحوا عليه في فرق الدوشاب، ومن في وسعه أن يشربَ مائة وعشرين رطلاً حتى يعلمَ ما يسكر منه هذا المقدار من الشراب؟ وإنما هو «الفَرَقُ» بنصب الراء، وهو ستةَ عشرَ رطلاً.

قال خِدَاش بن زهير (٢): [من الرمل]

يَأْخُذُونَ الأَرْشُ (٣) من إخوانهم فَـرَقَ السَّمْـنِ وشـاةً فـي الغنَــمْ

وللعرب أربعة مكاييل مشهورة، وقد ذكرتها في كتاب "غريب الحديث" فأصغره المُدُّ، وهو رطل وثُلُث في قول الحجازيين، ورِطْلان في قول العراقيين؛ وكان رسول الله على يتوضأ بالمُدِّ. والصَّاع: وهو أربعة أمداد، خمسة أرطال وثُلُث، في قول الحجازيين، وثمانية أرطال في قول العراقيين، وكان رسول الله على يغتسل بالصَّاع. والقِسْط: وهو رطلان وثلثان في قول الناس جميعاً. والفَرَق: وهو ستة عشر رطلا، ستة أقساط في قول الناس جميعاً.

قالت عائشة رضي الله عنها: «كنت أغسِلُ أنا وحبيبي في ذاك»(٥)،

⁽١) في ن: ﴿ والعامة تقول﴾.

⁽٢) الديوان ٩٩ ومقاييس اللغة ٤/ ٤٩٥ والمجمل واللسان (فرق).

⁽٣) الأرش، بوزن العَرْش: دِية الجراحات.

⁽٤) انظر ١١/ ١٣ ـ ١٣.

⁽٥) في ص، ط: «وحبربي ذاك، وأشارت. . . . وفي ع: «وحوبي ، وأشارت. . . بلا إعجام، وأثبت ما جاء في نسخة ن. ونصه عند ابن قتيبة في غريب الحديث (١/ ١٢ ــ ١٣): اكنت أغتسل أنا وحبيبي من إناء واحد . .

وأشارت إلى إناء قدر الفَرَق، وهذا أقلّ ما يجزىءُ المغتسِلين لوضوئهما وغسلهما، وهو ستةَ عشَرَ رطلًا.

وكان أبيّ بن خَلَف يقول لرسول الله ﷺ: «عندي (١) بَكُر أَعلِفُه كُلَّ يوم فَرَقاً من ذُرَة، أَقتَلَك عليه، فكان رسولُ الله ﷺ يقول: «بل أَنا أَقتُلَك إِن شاء الله». فقتله رسول الله ﷺ بيده يوم أُحُد (٢).

ومما يشبه هذا من المكروه إذا قوي، والمأذون فيه إذا خفّ، نهي رسول الله على عن المُفْدَم (٣)، وهو المعصفر المشبَع، وأذنه فيما خفّ صبغُه من (٤) ذلك المصبوغ بالزعفران. فكان النبي على يلبَس ما خفّ صبغُه، ولبس النّاسُ المعصفر وابتذلوه؛ منهم إبراهيم والقاسم وغيرهما.

فمن لبس الخفيف الصبغ من المصبوغ بالعصفر فهو بمنزلة مَن شرِب نبيذَ الزَّبيب أو نبيذ التمر إذا طبخ وأُرِق فلم يخدر كثيره ويفتر، [ومن لبس المعصفر المُفْدَم فهو بمنزلة من شرب ما يخدر قليله ويفتر]^(٥)، ولا جناح إن شاء الله، ولكنهما رغبا عن فضيلةٍ ومثوبةٍ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ / نهى عن كل ٧٩/ب مُفْتِر (٢)، كما نهى عن المُفْدَم والمعصفر، وكما نهى عن القسي، وهي ثياب مضلَّعة بحرير، وكما نهى عن المَيَاثِر الحُمْر، وهي مراكب كانت للعجم من ديباج.

وَمَثِل الأشربة التي في التنزيل الذي نزلناها به الميسرُ ، حرَّمه الله تعالى

⁽١) فيع: (عندي بكراً كل يوم أعلفه). والبُّكْر، بالفتح: الفتيّ من الإبل.

⁽٢) انظر السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٨٤.

⁽٣) في النهاية ٣/ ٤٢١: (نَهَى عن الثوب المُفْدَم)، وهو الثوب المشبع حمرة كأنه الذي لا يُقْدَر على الزيادة عليه لتناهى حمرته، فهو كالممتنع من قبول الصّبغ.

 ⁽٤) فيع: امن ذاك ومن المصبوغ. . ٢ وفي ن (ذلك ومن المصبوغ).

⁽٥) زيادة من نسخة ن.

⁽٦) المُفْتِر: الذي إذا شُرِب أَحْمَى الجَسَدَ وصار فيه فُتُور، وهو ضعف وانكسار. (النهاية ٣/ ٤٠٨).

بالكتاب، وحرّمت السُّنَّة النَّرْد، وأحلَّ للناس الرهان والنضال، وهما قمارٌ، ويرخّص للناس باللعب بالجوز والشهاردة (١)

ومثل الاستقسام بالأزلام، وكانوا في الجاهلية إذا أرادوا أن يفصلوا بين مشتبهين، أو يختاروا أحد أمرين، أو يتعرَّفوا حظَّ كُلِّ واحدٍ من كلِّ شيء مجتمع مختلف (٢)، استقسموا بالقداح، فما خرج منها من شيء عمل به، فحرَّمه الله تعالى بالكتاب، وأحلَّ لنا القُرْعة وجعلها باباً من الحكم، وهي أشبه شيء بالاستقسام (٣).

ومثل ذلك الغناء، يكره (٤) المعلماء منه ما أحدث الناس من رقيقه وأهزاجه وترجيعه وإطرابه، ويرخصون في الحُداء وغناء الرُّكبان والنَّصْب (٥).

فتفهَّم ـ رحمك الله ـ ما قلناه وتدبَّرُه، ولا تتأوَّل علينا في المفتِر أنَّه المسكر، ولا في الصُّلْب أنه ما يذهب إليه الناس، فإنَّهم لم يؤتوا في شرب ما يحرم إلا من الغلط في الكيفية؛ إذ كان من تقدَّم لم يجد في الرقيق حداً، ولا في المتين حداً، ولا قيل ما صُبَّ فيه من الماء ستة وسبعة هو الحلال، ولا ما صبَّ فيه اثنان وثلاثة هو الحرام.

وسمعوا بأنَّ خيار الصحابة شربوا الصُّلْب وشربوا النَّبيذ، فتوهَّموا أنَّهم شربوا المسكر، ووجدوا محبَّةً من النفوس لذلك، ومشايعة من الهوى، وإنما الصُّلْبُ الذي شربوه ما زايلته (٦) الحلاوةُ فصار صُلْباً بمفارقة لين الحلاوة وعذوبتها، وهو في نفسه رقيق ضعيف لا يكونُ منه إذا شرب الرجل

⁽١) انظر كتاب «الميسر والقداح» للمؤلف ص٣٦.

⁽٢) في ص، ط: (يختلف)، والمثبت من ع، ن.

⁽٣) الاستقسام: طلب القِسم، وهو النصيب، وانظر «الميسر والقداح» ص٣٨.

⁽٤) في ن: (كره العلماء ما أحدث الناس. . »

⁽٥) النَّصب: ضرب من أغاني الأعراب. والحُداء: الغناء للإبل.

⁽٦) فيع: «ما زايله».

ما في وسع الإنسان أن يشرب مثله، إطباقٌ على العقل، وإنما^(١) يكون مع الإكثار منه خَدَرٌ يعتري الوجه وينشَطُ^(٢).

وخيرٌ لك إن كنت تخاف أن يدعوك ما رخص لك فيه إلى ما حرّم عليك أن تدعه كلَّه؛ فإنَّ حاتم الطائي كان يقول^(٣): إذا كان الشيء يكفيكهُ التركُ فاتركه. وقالوا: «دَعْ عنك ما يَريبُك إلى ما لا يَريبُك» (٤).

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى بعض عماله: إن استطعت أن تدَعَ شيئاً ممًّا أَحَلَّ الله لك يكون حاجزاً / بينك وبين ما حرّم عليك فافعل؛ فإنَّ من ١٨٠٠ استوعب الحلال كلَّه تاقت نفسه إلى الحرام، والسلام (٥٠).

* * *

⁽١) قوله: «وإنما يكون» ساقط في ع.

⁽٢) قطب السرور ٤٥٦.

⁽٣) انظر الشعر والشعراء ١/ ٢٤٢.

⁽٤) هو حديث شريف رواه الترمذي بدون لفظ «عنك» في صفة القيامة رقم (٢٥٢٠)؛ والنسائي ٨/٣٢٧ و٣٢٨ في الأشربة، باب الحث على ترك الشبهات، وإسناده صحيح، ورواه أيضاً أحمد وغيره.

⁽٥) في ن: «وبالله الاعتصام».

تم كتاب الأشربة والحمدُ لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين (١)

(١) وبعده في نسخة ع:

وفي آخر النسخة وجد ما يأتي: لأبي الهندي، وقد منع من الشراب وتُوعّد عليه،

فحج، فلما كان في مكة شرب، وقال: [من الطويل]

رضيع مُسدام فَسَارَقَ السَوَّاحُ رُوحَه فَاضِحى عليها مستهلُّ المَسداميع أَدِيسرا عليها مستهلُّ المَسراضِعِ المَسْوَا عليها المَسْطِ المَسْراضِعِ المَسْراضِعِ المَسْراضِعِ المَسْرِقُ المَسراضِعِ المَسْرِقُ المَسراضِعِ المَسْرِقُ المَسراضِعِ المَسْرِقُ المَسراضِعِ المَسْرِقُ المَسراضِعِ المَسْرِقُ المَسْراضِعِ المَسْرِقُ المَسْراضِعِ المَسْرِقُ المَسْراضِعِ المَسْرِقُ المَسْراضِعِ المُسْرِقُ المَسْراضِ المَسْراضِ المَسْرِقُ المَسْراضِ المَسْراضِعِ المُسْرِقُ المَسْراضِ المُسْراضِ المُسْرِقُ المُسْراضِ المُسْرِقُ المُسْراضِ المُسْراضِ

الفهارس العامة

- ١ فهرس الآيات القرآنية
- ٢ فهرس الحديث والأثر
 - ٣ ـ فهرس الأعلام
 - ٤ ـ فهرس الشعر
 - ٥ فهرس الأمثال
 - ٦ ـ فهرس الكتب
- ٧ فهرس الأماكن والأيام والقبائل والجماعات
 - ٨ فهرس المحتويات



١ ـ فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	رقمها	الآية
۸۳	719	سورة البقرة (٢) ﴿ هَيَسْتَلُونَكَ عَرِبِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرُّ قُلْ فِيهِمَا ۚ إِنْمُّ حَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا آحَـَبُرُ مِن نَقْمِهِمَا ﴾
		سورة النساء (٤)
79	۲٤	﴿ وَاهْجُدُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ ﴾
1.0	۱۰۸	﴿ يَسْـتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ
111.4	3.7	﴿ فَمَا اَسْتَمْتُعْمُ بِهِ مِنْهُنَّ فَنَاتُوهُنَّ أَجُورَهُ ﴾ وَإِيضَةً ﴾
		سورة المائدة (٥)
79	٣.	﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْنَةُ وَالدَّمُ
۵۲، ۲۰	91.9.	﴿ إِنَّمَا الْمُنْتُرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَصْابُ وَالْأَرْكُمُ رِجْسٌ ﴾
		سورة التوبة (٩)
AY ·	170	﴿ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِمُقُلُوبِهِ م مَّرَضٌ فَزَادَتُهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِ مَ
		سورة يونس (١٠)
AY	١	﴿ وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾
		سورة يوسف (۱۲)
٧٨	77	﴿ وَأَعْتَدَتْ لَمُنَّا مُثَّكَا﴾

١٢٢	10	سورة الحِجر (١٥) ﴿ لَقَالُواۤ إِنَّمَاسُكُرُتَ أَبْصَـٰرُنَّا﴾
44	44	سورة الإسراء (١٧) ﴿ وَلَا جَنْمَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنْقِكَ وَلَا نَبْسُطُهَا كُلُّ ٱلْبَسَطِ﴾
44	٣٣	سورة النور (٢٤) ﴿ فَكَاتِثُوهُمْ إِنْ ظِيمَتُمْ فِيهِمْ خَيْراً ﴾
۸۳	٨٢	سورة الفرقان (٢٥) ﴿ وَمَن يَفْمَلُ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَـامًا﴾
۱۲۸	٦	سورة الأحزاب (٣٣) ﴿ اَلنِّيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾
AY	10	سورة محمد (٤٧) ﴿ وَٱنْهَرُّ مِنْ خَمْرٍ لَذَّةِ لِلشَّرِبِينَ﴾
۸۳	19_1V	سورة الواقعة (٥٦) ﴿ يَمْلُونُ عَلَيْهِمْ وِلْدَنَّ مُّخَلِّدُونَ ۚ ، إِ ۚ كُوابٍ وَلَبَارِيقَ وَكَأْسِ مِن مَعِينِ .
Á۳	. **	لَّا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنزِهُونَ ﴾ ﴿ لَا مَقْطُوعَةِ وَلَا ثَمَنُوعَةِ ﴾
		سورة الْإِنسان (٧٦)
AY	14	﴿ وَيُسْفَوْنَ فِيهَا كَأْسًا كَانَ مِنَ اجْهَا زَنَجِيلًا﴾ * * *

٢ ـ فهرس الحديث والأثر

الصفحة	الحديث والأثر
	ejs
91	«اتَّقوا هذه المجازِرَ؛ فإنَّ لها ضراوةً كضراوة الخَمْرِ»
9 &	«الإثم حواز القلوب»
9 8	«الإثم ما حاك في صدرك فكرهت أن يطّلعَ عليه النّاسُ»
118	«اشْرَبُوا في كُلِّ ظُرْفِ ولا تسكروا»
11.	«اشْرَبُوا في كُلِّ وعاءٍ ولا تشربوا مُسْكِراً»
١	"إِنَّ الجِنَّة لا يدخلها العُجُز ا
77	﴿ أَنَّ النَّبِي ﷺ طاف وهو شاك وهو راكبٌ معه محجن)
77	«أن النبيَّ ﷺ عطِش وهو يطوف في البيت، فأتي له بنبيذ من السِّقاية ،
75	«انظروا هذه الأشربة إذا اغتلمت عليكم فاقطعوا متونها بالماء»
77	﴿إِيَّاكُمُ وَالْجُمْرَ ؛ فَإِنَّهَا مَفْتَاحِ كُلُّ شُرٌّ)
119	﴿إِيَّاكُمُ وَالْغُبَيرَاءُ؛ فَإِنَّهَا ثُلَثُ خَمَرَ الْعَالَمِ﴾
	(ب)
9 8	«البرُّ ما سكنت إليه القلوبُ، واطمأنَّتْ إليه النُّفُوسُ ،
۱۳۱	«بَلُّ أَنَا أَقتلك إن شاء الله»
	(ن)
٧٤	«تنزلُ أمَّتي منازل بني إسرائيل حَذْوَ القُذَّةِ بِالقُذَّةِ »
	رح)
17	«حُرَّمت الخمرُ بعينها، قليلها وكثيرها، والشُّكر من كل شرابٍ»
	189

-	٠	
•	-	и
_	_	-
	•	_

	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·
٣٣	«خدرُ الوجه من النَّبيذ تتناثر منه الحسنات)
•	«الخمر من خمسة أشياء: من البُرّ والشعير والتمر والزّبيب والعسل
14.	والخمر ما خامر العقل؛
	(۲)
114	«دخل النبي ﷺ حائطً رجل من الأنصار »
188	«دع ما يريبك إلى ما لا يريبك»
	«¿»
11.	«زوروها ولا تقولوا هُجْراً»
	«ش»
114	«شرُّ الكَسْب: مَهْر البغي، وثمن الكلب، وكَسْب الحجَّام»
37	«شهدت التحريم وشهدتم، وشهدت التحليل وغبتم»
	(ن)
0 •	«فيها أنهار من عسل مصفّى، وأنهار من كأس ما بها صداع ولا ندامة»
	«ق»
1.4	«قد حُبِّب إليَّ من دنياكم هذه النِّساءُ والطِّيبُ»
	《色》
۸٠	«كأنَّهم اليهود خرجوا من فُهْرِهم»
37	«كَلُّ شَرَابِ استخرج ماؤه بمائه فهو حرام لا تشربوه »
70	«كُلُّ شرابٍ أَرْسِكَرَ فَهُو حَرَامٌ،
111,601	«كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»
40	«كُلُّ مسكرٍ حَرَامٌ، وما أَشكَرَ الفَرَقُ فالحَسْوَةُ منه حرامٌ»
111, 711, 771	ال الله الراب
37,37	«كُلُّ مُسْكِرٍ حمرٌ ، وكُلُّ مُسْكِرٍ حرامٌ»
ر فیه: » ۱۲۷	«كُلِّ نبيذٍ يفسد فلا بأس به، وكُلُّ نبيذٍ يزداد جودة على طول الترك فلا خير
11.	«كُلُوا وادَّخروا ما بدا لكم»
74.	«كنَّا عند النبي ﷺ، فأتي بقدح فيه شراب »

۱۳۰	«كنتُ أغتسِلُ أنا وحبيبي في ذاك»
	«U»
110	«لأن أشرَبَ قُمْقُماً قد أغلي، أحرَق ما أحرَق »
	«p»
35, 71	«ما أسكر الفَرَقُ منه فمِلْء الكفِّ منه حرام»
14.	«ما أسكر الكثير منه»
٣٦	«ما تَعَنَّيْتُ ولا تَمَنَّيْتُ ولا شربتُ خمراً في جاهلية ولا إسلام »
٣٦	«ما شرِب أبو بكر رحمة الله عليه خمراً في جاهلية ولا إسلام»
١	«مَنْ يشتري منِّي العَبْلدَ؟»
	«ن»
114	«نهي رسول الله ﷺ عن أكل الجلاَّلة وألبانها»
	(هـ)
3.5	«هل من شراب؟ فإني أجد في بطني غمزاً »
	(Y)
110	«لا تشرَبُ في جَرِّ وإن كان أحلى من العسل»
118	«لا تشربوا مسكراً»
	«ي»
114	«يا رسول الله، إني رجل مسقام فأذَنْ لي في جرَّة أنتبذ فيها، فأذِن لي،
1.7	«يا معشر القُرَّاء، ارفعوا رؤوسكم لا يزيد الخشوع على ما في القلب،
	<u> </u>

٣- فهرس الأعلام

d

إسحاق بن إبراهيم الموصليّ ١٢٦ إسحاق بن راهويه ٢٤، ٧١، ٧١ إسماعيل بن أبي خالد ٦٣ أبو الأسود الدؤلي ١٢٣ الأشج (العبديّ) ٦٧ ابن الأصم ٤٨ الأصمعي (عبد الملك بن قريب) ٤٢، الأضبَط بن قُريْع ١٢٣

ابن الأعرابي (محمد بن زياد) ٣٣ الأعشى ٨٦، ٨٥، ٨٩، ٨٩، ١٠٤ الأعمش ١٠٤ الأقيشر (المغيرة بن عبد الله بن معرض الأسدي) ٧٧، ٧٧ أميّة بن عبد الله بن خالد بن أسيد (بن أبي العيص القرشي، الأموي) ٤٠، ٤٠ أنس بن مالك ٣٣، ٢٠١، ١١٥

(ب)
أبو بجرة ۸۸
أبو بجرة ۸۸
البحتري، ابن عبد الله ۱۰۵
البراء بن عازب ۱۱۲
أبو برردة بن نيار ۱۱۶
أبو بُريْدة (عبد الله بن بُريْدة) ۱۱۶
بُريْدة (والد أبي بُريدة) ۱۱۶
بشر بن أبي خازم ۱۲۹
أبو بكر الصّدّيق، رضي الله عنه ۳۲، ۱۰۲
أبو بكر بن أبي شيبة ۱۱۷
أبو بكر بن أبي شيبة ۱۱۷
بلال بن أبي بُرُدة ۵۶، ۹۸، ۹۷، ۹۸،

(ت)

تمیم الدَّاري ۱۰۲ تمیم بن مُرّ ۱۲۹

الحسين بن على بن أبي طالب ٧٤ الحسين بن المظفر بن كُنداج البزاز. أبو عبدالله ٢٥ حفص بن غیاث (بن طلق) ۱۰۶ الحكم (بن عتيبة الكندي) ٦٥ حمَّاد الراوية ٥٦ حمَّاد بن زيد ٣٤ حمَّاد بن سلمة ١١٤،٥٢ أبو حمزة (القصَّاب) ١١٥ حمزة بن حبيب الزّيّات ٦٥ حُمَيد (بن أبي حُمَيد الطويل) ٥٢ أبو حنيفة، الإمام ٧٣، ١٢١ ابن أبي الحواري ١٠٤، ١٠٥ خالد بن أبي أيوب الأنصاري ٤٧، ٤٨ خالد بن خداش ٣٤ خالدين سعد ٦١ خِداش بن زهیر ۱۳۰

> ابو داود ٦١، ٨٨ دعبل بن علي الخزاعي، أبو علي ٥٨ (ر)

دث، الثورى = سفيان الثورى (ج) جابر (بن عبدالله) ۱۰۹ جابر بن يزيد ١٠٩ جبلة بن الأيهم ٩٠ جُبَيْر (بن أم أيمن) ٤٧ الجَرْناء ٤٢ ، ٤٣ ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز ابن جريج القرشي) ٦٣ جرير (الشاعر) ٥٦ الجعدى (النابغة) ٨٢ جعفر (بن سليمان الضُّبعي) ٦٨ أبو جعفر المنصور (الخليفة العباسي) ٤١ جميل بن معمر ٧٨ جَناح ۸۰

اح» حابس بن محمد = أبو غالب الضَّبيعي حابم الطائي ١٣٣ حارثة بن بدر الغداني ٤٠، ٤٠ الحجَّاج (بن المِنهال الأنماطي) ٥٢، ١١٥،

ابن حَرْب ٥٧ حسان بن ثابت، أبو الوليد ٩٠ الحسن البصري، أبو سعيد ٥٢، ٨٨، ٩٨

الحسن بن زيد (والي المدينة) ٤١ الحسن بن عياش ٧٠ الحسن بن هانيء، أبو نواس ٤٢، ٥٧، ٨٥، ٨٥، ٥٩، ٨١، ٨٩.

أبو سلمة (بن عبد الرحمن بن عوف القرشي، المدني) ٣٥ سلمي (في شعر دعبل).٥٩ سليمان (بن طَرْخان) ٩٥ سُلَيْمي (في شعر الوليد) ٧٩ سماك بن حرب ١١٤،٨٥ سنان (لعله سيَّار بن حاتم العنزي) ٦٨ سهل بن على ١٠٦ سوًّار (القاضي) ١٠٦، ١٠٥ شُوَيبط ١٠٢ ابن سيرين = محمد بن سيرين، البصري، الأنصارى «شر)» الشافعي (الإمام، محمد بن إدريس) 171,371 شبابة (بن سوًار المدائني الفزاري) ٣٣، ابن شبرمة (عبد الله بن شبرمة الكوفي) 77, 711, 771

ابن شبرمه (عبد الله بن شبرمه الحوقي) أبو شَخمة = عبد الرحمن بن عمر بن الخطاب الخطاب شريح (القاضي) ۱۱۷،۱۰۱ المنخميّ) ۳۳ شعبة (بن الحجّاج) ۱۱ شعبي (عامر بن شراحيل) ۲۹ شملة بن عمر (بن واقد) ۳۲ ابن شهاب الزهري (محمد بن مسلم) شهاب بن عبًاد ۱۱۵ شعبي الأشجعي ۲۵ شهاب بن عبًاد ۱۱۵ شببة بن أبي كثير الأشجعي ۳۲ شببة بن أبي كثير الأشجعي ۳۲

رملة (في شعر لابن سيرين) ١٠٠ روح، ابن همام ٥٧ الرِّياشي ٤٢، ٥٨ «ز» زاهر (بن حرام أو حِزام) ١٠٠ أبو زُبَيْد الطائي (المنذر بن حرملة) ٤٤، الزهري (ابن شهاب) ٣٥ ابن أخي الزهري ١٠٤ زياد (بن أبي سلمي ٨٧ زياد (في شعر الأخطل) ٨٨

«سر»

زيد بن عليّ ٧٤

سعد بن هَبَّار ٢٦ سعد بن هَبَّار ٢٦ سعيد (بن إياس الجُرَيري) ١١٥ سعيد بن جبير ١٠٩ سعيد بن ريد (بن عمرو بن نُفيل) ٢٩ سعيد بن سِماك (بن قتيبة الباهلي) ٧٠ سعيد بن سِماك (بن حرب) ٨٥ سعيد بن نُصير ٢٦ ، ١١٥ سفيان الثوري ٢٦ ، ٧٠ ، ١٢١ سفيان بن عُييَّنة ٣٥ ، ٢٦ سلم بن قتيبة (بن مسلم الباهلي) ٣٥ ، سلمة بن الأكوع ١٠٩

أبو الشيص (محمد بن رزين الخزاعي) 04 604

صالح العبَّاسي ١٠٥ صُحار (بن العباس. . ، صحابي) ١١٧

الضَّحَّاك بن مزاحم ١١٧، ١٢٧ «ط»

طاووس ۱۰۹ ابن الطُّثريَّة (يزيد بن سلمه بن سمرة) ٨٦ طرفة بن العبد ٥٤ ، ٨٦ ، ٨٧ ابن أبي ظهير (في شعر جرير) ٥٦ أبو ظهير (في شعر جرير) ٥٦

عائشة (رضى الله عنها) ٣٤، ٣٥، ٣٦، 14. 49

عاصم بن عمر بن الخطاب: ٤٥ عاصم بن أبي النَّجود ٧٢ أبو العالية الرِّياحي (رُفيع بن مهران) ٦٩ ابن عباس = عبد الله بن عباس . العباس بن عبد الله بن العباس ٤٤ العباس بن عبد المطلب ٦٢ العباس بن مرداس۷ ۳، ۸۸ عبدالأعلى ١١٥ عبد الرحمن بن صُحار ١١٧ عبد الرحمن بن عبد الله الثقفي ٤٦ عبد الرحمن بن عبد الله بن قريب (ابن أخى الأصمعي) ٤٨

عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي المسعودي ١١٤ عبد الرحمن بن عمر بن الخطاب،

المعروف بأبي شحمة ٥٤ عبد الرحمن بن عوف، رضى الله عنه

117,77

عبد الرحيم بن سليمان، الكناني ٦٢ عبد العزيزين مروان ٤٥ عبد العزيز بن مسلم العقيلي ٤٨ عبدالقيس ٦٤

عبد الله بن جعفر بن دُرُسْتُوَيه النِّحوي، أبو محمد ٢٥

> عبدالله بن داود ۷۲،۷۲ عبدالله بن شداد ٦١

عبد الله بن عباس ۲۱، ۲۱، ۲۲، ۲۱۱، 111, 3.1, 9.1, 011, 771

عبدالله بن عروة بن الزبير ٤٥

عبدالله بن عمر ۳۶، ۲۳، ۱۱۴، ۱۱۱ عبدالله بن الفضل ٦٣

عبدالله بن المبارك ٧٢، ١٠٦

عبد الله بن مسعود، رضى الله عنه ٢٧، 77, 37, 07, 39, 9.1, 9.1

عبد الله بن مسلم بن قُتَيْبَة، أبو محمد (المؤلف) ٢٥

> عبد الملك بن أبجر الكناني ١١٢ عبد الملك بن عمير ٩٠ عبد الملك بن مروان ٤٠، ٤٦

عبد الملك (بن نافع الشيباني، ابن أخي

القعقاع بن شور) ٦٣

عبد المنعم (بن إدريس اليماني) ٥٠ عَبيد بن الأبرص ١٢٣

عمر بن عبد العزيز ٥١، ٥٢، ١٠٣، 144 عمران بن موسى بن طلحة بن عبيد الله ۸۰ ،۸۰ أم عمرو (في شعر أبي نواس) ٥٨ عمرو بن الأشدق = عمرو بن سعيد بن العاص، المعروف بالأشدق عمرو بن حُرَيْث (بن عمرو بن عثمان القرشي المخزومي) ٣٣ عمرو بن حُميد (قاضي الدينور) ٣٣ عمرو بن دينار ٣٦ عمرو بن سعيد بن العاص، المعروف بالأشدق ٤٥ عمرو بن العاص ٤٤ عمرو بن كلثوم ٨٦ عمروین معدیکرب ٤٨ عمرو بن هند ٥٤ عملِّس (بن عقيل بن عُلَّفَةَ المُرِّيّ) ٤٣ عنترة ۸۷ أبو عون الثقفي ٦١ عون بن عبد الله ١٠٢ عيسى عليه السلام ٧٦ ابن عُيننة = سفيان بن عيينة أبو غالب الضُّبَيعي، حابس بن محمد ٦٣ غسان بن أبي الصَّباح الكوفي ٧٣ «ف الفضل بن الربيع ٩٨

عبيد (راوية الأعشى) ٨٥ عبيد الله بن عبد الله بن العباس، المُذْهَب عبيد الله بن عمر بن الخطاب ٤٤ عَبيدة السَّلْماني ٢٧ العُتْبي = محمد بن عبيد الله بن عمرو عُتَيْر (بن سهل بن عبد الرحمن بن عوف) أبو عثمان الأنصاري ٣٤ عثمان بن عفان رضى الله عنه ٣٦، ٣٦، 33, 77, 47 عثمان بن مظعون ۳۸ عدى بن أرطاة ٥١ عرفجة بن أسعد بن كرب ١١٦ عَزَّة (في شعر كثيّر) ١٠١ عطاء (بن أبي رباح) ٦٣، ٩٠٩ عقيل بن عُلَّفة المُرِّي ٤٢ عكرمة (بن عبدالله، مولى ابن عباس) ٦٢ علقمة الخَصي ٤٥ على بن الحسين بن على بن أبي طالب ٧٠٤ على بن زيد ١١٤ على بن أبي طالب رضي الله عنه ٢٧، ١٠٠،٨٠،٧٤ على بن مالك الرؤاسي ١٢٧ عُمَارة (عنه يونس بن مدرك) ١١٧ ابن عمر = عبد الله بن عمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه ٤٤، ٤٥، 75, 55, 55, 10, 101, 701, r.1, 311, 311, P11, .Y1,

عمر بن شيبة بن أبي كَثير الأشجعي ٣٢

القاسم بن عبد الرحمن ١١٤

متمم بن نویره ۹۲ محارب بن دثار ۱۱۶ أبو محْجن الثَّقفي ٤٨، ٤٩ محمد بن الحسن ٧٣ ، ١٢٧ محمد بن خالد بن خداش ۳۶، ۲۰، ۱۱۷ محمد بن داود ۱۱۶ محمد بن سيرين، البصري، الأنصاري ٧٢، ٠٠١، ٢٠١ محمد بن عبد الله٧٢٠ محمد بن عُبيد (بن سفيان القرشي) ٣٥، ۲۳، ۷۰ محمد بن عبيد الله بن عمرو العتبي ٤٩ محمد بن على بن محمد بن عبد الله البيع، أبو طاهر ٢٥ محمد بن واسع ٦٩ محمد بن يحيى بن أبي حزم القُطَعِيّ ٥٢، ٢٧، ٨٨، ١١٤، ١١٥، ١١٥ المُذْهَب = عبيد الله بن عبد الله بن العباس مِسْعَر بن کِدام ۲۱، ۱۰۱ أبو مسعود الأنصاري ٦١ ابن مسعود = عبدالله بن مسعود مسلم (بن الوليد الأنصاري، صريع الغواني) ٥٨، ٥٩، ٥٨ المسيّب بن عَلْس ٨٢ أبو المطهر الورَّاق ٧٤ معاوية (بن أبي سفيان) ١٠٩ المعتمر بن سليمان ٣٤، ٩٥ مُعرِّف بن واصل ۱۱۶ این مُقْبِل ۸۳ المُكَّاء (من شيبان) ٥٥

القاسم بن محمد بن أبي بكر الصّدِّيق ٣٤، ١٣١، ١٠٢ قتادة (السدوسي) (في شعر لأبي نواس) ٩٨ قدّامة بن مظعون ٤٥ قُرَّة العِجْلي ٣٣ القُطَاميّ (من ضبيعة بن ربيعة بن نزار) ٤٢ القُطَعِيّ = محمد بن يحيى بن أبي حزم القُطَعِيّ القُطعِيّ قيس بن عاصم (بن سنان المنقريّ) ٣٧ قيس بن عاصم (بن سنان المنقريّ) ٣٧ وكثير بن شليم (الضّبِّيّ، أبو سلمة كثير بن شليم (الضّبِّيّ، أبو سلمة

. كثيـر بـن سُليـم (الضَّبِّـيّ، أبـو سلمـ المدانني) ٣٣ كثير عَزَّة ٣٩ كسرى ١١١

«ل»

لميس ١٠١ لوط، عليه السلام ٧٦ ليلي (في شعر أبي نواس) ٩٥

رم، المأمون (الخليفة العباسي) ٥٣، ٥٤، ٧٠ مالك بن أنس ٧٢، ١٢١، ١٢٤

مالك بن دينار ٦٨، ١٠٢ مالك بن قيس ٤١، ٢٤ مالك بن نويرة ٩٢ أبن المبارك = عبد الله بن المبارك

المُنَخَّل ٨٩

ابن ميًّادة ٨٧

مهدی بن مَیْمون ۳٤ مؤرّج ۸۵ أبو موسى ١١٩ موسى بن عمران ١٠٧

(ن)

نافع ٣٤ نُصيب (بن رباح، الشاعر) ٣٩ النَّظَّام = إبراهيم بن سيّار نُعيمان ١٠٢ أبو نواس = الحسن بن هانيء نوح، عليه السلام ٧٥

ابن هانيء = الحسن بن هانيء، أبو نواس مذیل ۱۲٦ ابن هرمة (الشاعر) ٤١،٤١ هشام بن إسماعيل المخزومي ٤٥ هشام بن حسان ١٠٠ ابن همام = روح، ابن همام هند (في الشعر) ٥٩، ١٢٣ أبو الهندي (عبدالمؤمن بن عبد القدوس) 145 . 44 (ابنة) أبي الهندي الشاعر ٧٩ أبو هلال (الراسبي) ١١٥ الهيثم بن عدي ٩٠

(و)

الواقدي (محمد بين عمر بين واقيد الأسلمي) ٣٢ وكيع (بن الجراح) ٦٣، ٧١، ٧١، ١١٧ أبو الوليد الضَّبِّي ١٠١ الوليد بن عُقْبة (بن أبي معيط) ٤٣ ، ٧٧ الوليد (بن يزيد، الخليفة الأموى) ٤٦، ۷۸ ۵۷ وَهْبِ بِنِ مُنْبُهِ ٥٠

(ی)

يحيى (في شعر الأقيشر) ٧٧ يحيى بن جَعْدَة (بن هبيرة) ٣٦ يحيى بن دينار، أبو سلمة ٧٤ يحيى بن نَوْفَل اليماني الحميري ٤٥، 94 64.

يحيى بن اليمان (العجلي) ٦١ یزید بن أبی زیاد ۲۲ يزيد بن عبد الله بن الشُّخِّير ١١٧ يزيد بن عبد الملك ٣٩ يزيدبن معاوية ٤٧ أبو يعقوب الثقفي ٩٠ أبو يوسف (يعقوب بن إبراهيم، صاحب الإمام أبي حنيفة) ٧٣ يوسف بن مهران ١١٤ يونس بن مدرك ١١٧

عـ ٤ ـ فهرس الشعر

الشاعر	البحر	الصفحة	القافية
		a i »	
[ذو الرُّمَّة]	بسيط	94-97	الماءَ (الداءَ، قُرَّاءَ)
أبو زُبيد الطائي	خفيف	٥٥	المُكَّاءِ (وفاءِ، شواءِ، بِاتِّقاءِ، السَّوْآءِ)
		, «ب»	
[الناطق بالحق]	متقارب	٣٢	عابَه (أبوابَه)
حسان بن ثابت	طويل	٩٠	يشربُ (فيذهب، ويُطْلَبُ)
¿	طويل	371	كثيبُ (تطيبُ)
ابن ميَّادة	بسيط	۸V	القَتَبُ (اللَّبَبُ)
ابن شُبْرُمة	خفیف	44	نسيبُ
[أعرابي]	كامل	99	يشربُ (أتقرَّبُ، أجرَبُ، فجرَّبوا)
ابن شُبْرُمة	خفیف	175	المريبُ (نسيبُ)
عبد الرحمن بن عوف	وافر	٣٦	الخطاب
الأخطل	كامل	£ £	الأَكْلُبِ (مُذْهَبِ، الرَّبْرَبِ، المُصْعَبِ،
			خُلُّب، متقطُّب)
أبو نواس	خفيف	٥٨	الحساب
		(ت)	
الأعشى	طويل	۸۹	وغداتُها (أذاتُها، نشواتُها)
		(ح)	
أبو نواس	رمل	23	القَـــحُ
آعرابی] [أعرابی]	ء ن طویل	177	القَبِيحُ الصَّرادِحُ
ربي [أبو نواس]	وافر وافر	٥٧	
بر و ن النَّظَّام	بسيط	٨٥	القبيحِ مجروح (رُوحِ)
الأخطل	. ـ وافر	9.7	معبرومِ ررومِ. الأضاحي (الفلاح، قِداحِي)
-	-	1 & 9	ب پ ب

,	وافر	371	شحاح
(5)			
[السَّريّ بن عبد	طويل	٤٨_ ٤٧	خالدا (راقدا، العرابدا)
الرحمن]			
أبو نواس	خفيف	9.۸	عادَهْ (زهادَهْ، قتادَهْ، الجرادَهْ، القلادَهْ،
		مادَهٔ)	مستفادَه، السجَّادَه، عبادَه، للشهادَه، السَّ
عبيد بن الأبرص	متقارب	174	أبا جَعْدَه
[حماد بن الزبرقان أو	كامل	70	حَمَّادُ (الحدَّادُ، سَوَادُ)
أبو ألغول]			
,	طويل	175	هندُ .
,	' طويل	071_771	سَغْدُ (وَرْدُ، تعِدُو)
أبو نواس	بسيط	٥٩	کالوَرْدِ (من بُدِّ، وَحْدِي)
?	بسيط	70	العناقيدِ (مسعودِ)
يحيى بن نوفل اليماني	وافر	۸۰	للجالدِ (العابدِ)
		(5)	
?	طويل	44	وَقِيذَا
		ננו	
طرفة بن العبد	رمل	۸۷_۸٦	وطِمِرّ (الأزُرُز)
الأعشى	متقارب	٨٢	مَشُورا
[أبو نواس]	طويل	٥٦	سِتُرُ
الأقيشر	طويل	VV	قَدْرُ (النَّسْرُ، والخَمْرُ)
الأخطل	طويل	19_11	هديرُ (أميرُ)
?	طويل	1.7	سوًارُ
[أعرابي، وينسب إلى	وافر	140	هديرُ (بعيرِ ، النسورِ ، السريرِ ،
عطارد الفزاري]			الحريرِ، القصيرِ، المنيرِ)
یحی <i>ی</i> بن نوفل	كامل	91-94	مُنْكَرُ (يظهَرُ، أغبَرُ)
,	منسرح	371	حَصِرُ (سَكِروا)
?	طويل	14-43	الخُمرِ (النَّشْرِ، يدري)
أبو الهندي	طويل	V9	النَّشْرِ

ابن الطَّثْرِيَّة	طويل	7.	المَزاهرِ
9	طويل	91	المقادر (بصابر، المعاصر)
حارثة بن بدر	بسيط	٤٦	هبَّارِ (الغارِ، بُسَفُّارِ، بتكرَارِ)
الأخطل	بسيط	۸١	الجاري
أبو نواس	وافر	٥٧	خمر (عمرو)
المسيّب بن علس	كامل	۸Y	الخمر
المنخل اليشكري	كامل مج	٨٩	بالكبيرِ (السَّدير، البعير)
الوليد (بن يزيد)	رمل مج	٥٧	الشعارُ (بالإزار، لنارِ، الحمارِ، خَسَارِ)
[محمود الوراق أو	رمل مج '	٩Ý	داروا (وزاروا، لطاروا)
العلاء بن الجارود]	_		
روح بن همام	منسرح	٥٧	العُقْرِ
[أنشده ابن الأعرابي]	هزج	# ž _ ##	شهرِ (التمر، السُّكْر)
		«سى»	
[أنشده ابن عباس]	رجز	1.1	هميسا (لميسا)
-0 . O.	<i>y. y</i>		
		«ض»	
[كثيّر عزَّة]	متقارب	1 • 1	غَضيضا (مريضا)
		«ظ»	
?	طويل	٥٣	حِفَاظُ (غلاظ، قاظوا، كظاظُ، فظاظُ)
		«ع»	·
	1 1	97	تقعقعا
متمم بن نويرة الأمام	طويل		هعفعا أَرْبَعا (مُصرَّعا)
الأعشى	کامل دا ا	۸۹ ٤٠	_
عبد الملك بن مروان	طويل • تا		مصارعُ الله وعُدار مِنْ أَوْلَ مِنْ اللهِ الله
ابن بیض أ الدور	متقارب دا ا	97	يخدعُ (مستودعُ، ترجعُ، أطمعُ)
أبو الهندي	طويل	148	المدامعِ (المراضِعِ)
		«ف»	
[أبو نواس]	كامل	۸۱	الأنف
		«ق»	
[أعرابي]	خفيف	۹.	مَذيقا (صديقا، رفيقا)
د حر بيء			
		101	

أبو محجن الثقفي	طويل	٤٨	عُرُوقُها (لا أذوقُها)
		«U»	
[امرؤ القيس]	متقارب	١	العَسَلْ (اعْتَدَلْ)
9	طويل	٣٩	ويجهلًا (وأخملا، مجدًّلا)
الأقيشر	- طويل	٧٣	سَفَرْجَلا
الوليد (بن يزيد)	طويل	٧٩	مالا (عِقالا، بدالا)
النابغة الجعدي	طويل	۸۳_۸۲	مُفَنْفُلا
الأعشى	كامل	٨٥	جريا لَها
يحيى بن نوفل الحميري	متقارب	03_53	مالًا (الفِصالا، اخولالا، شِكالا)
القُطَامي	طويل	23	العواذِلُ
الأخطل	طويل	170	مَفْصِلُ (يَعْقَلُ، مُخَبِّلُ)
زهير بن أبي سلمي	طويل	۸V	نافِلُهُ
العُتْبي	بسيط	٤٩	يُحتمَلُ (فعلوا، والكِلَلُ، جَبَلُ، سألوا،
-			يُحتمَلُ (فعلوا، والكِلَلُ، جَبَلُ، سألوا، نَهَلُ، عَلَلُ، حَوِلُوا، الحبَلُ، خَبَلُ)
جرير	كامل	70	دُمَّلُ
أبو زُبَيد الطائي	خفيف	V A_ V V	خَلاَلُ
أبو زُبَيد الطاتي	خفيف	٧٨	فمالُوا
?	طويل	771	الجهلِ (والسهلِ، العقلِ، النَّعْلِ، ركلي)
قيس بن عاصم	بسيط	۴۸	أجمالِ (مالِ)
مسلم بن الوليد	بسيط	٥٩	أَمَلِ
ابن سيرين	بسيط	1	الطُولِ
ابن سيرين	متقارب	1 • 1 - 1 • •	الأفضِلِ (يشغَلِ، بالفلفل، ولم ينجلِ)
جميل بن معمر	خفيف	٧٨	من قُلَلِهُ
		«م»	
خداش بن زهير	رمل	14.	الغَنَمْ
روح بن همام	خفيف	٥٧	مدامَهٰ (بالقيامَه)
قيس بن عاصم	وافر	44	الحليمًا (سقيما، نديما)
بشر بن أبي خارم	متقارب	179	نِيامَا
?	طويل	٥٢	حريمُ (فذميمُ، سؤوم، عليمُ)
مسلم بن الوليد	طويل	٨٥	الدَّمُ

¿	كامل	٤٧	مقيمُ (مرثومُ، تقومُ)
أبو الشيص	كامل	09_01	مُتَقَدَّمُ (اللُّوَّمُ، مِنْهُمُ، يُكْرَمُ)
عملَّس بن عَقيل	طويل	43	العمائم
الجرباء	طويل	23	القوائم
[النعمان بن عدي]	طويل	٧٨	وخُنْتُمُ
[النعمان بن عدي]	طويل	٦٧	مَنْسِم (المتثلِّم، المتهدِّم)
عقيل بن عُلَّفة المُرِّي	طويل	13_73	بالجماجم
إسحاق بن إبراهيم	طويل	177	وعام (ظلاَم، هشام)
الموصلي			
عنترة	كامل	۸٧	لم يُكْلَمِ (وتكرُّمي)
[أعرابي].	كامل	9٧	الصائم
[مساور الوراق]	كامل	97	بثوم (لَيتيم)
عقيل بن عُلَّفَة المُرِّي	رجز	23	بالذُّم (يُكْلُّمِ، أخزم)
		«ن»	
ابن مقبل	متقارب	۸۳	تَلِنْ
أبو نواس	رمل	۸١	تنتظرينا (فينا، يقينا، الصالحينا)
عمرو بن كلثوم	وافر	٨٦	سخينا (مُهينا)
[الوليد بن يزيد]	خفيف	177_171	ونُغَنِّي (مُرْجَحِنَّا، جُنِنَّا، فنزلنا)
,	وافر	٨٠	يستدينُ (ودينُ، السَّمينُ)
أبو نواس	رمل	٥٨	ديني
أبو الأسود الدؤلي	طويل	178_178	لمكَانِها (بِلبَانِها)
ابن الكاهلية	وافر	13_73	عينِ (هالكين)
		«هــ»	•
طرفة بن العبد	هزج	٥٤	شَنْفاهُ (فاهُ)
	_	«ي»	
[أبو نواس]	طويل	١٢٤	كماهيا (صاحيا)
?	طويل طويل	۸۸_۸۷	صاحيًا (النَّواصيا، ولاليا)
	•	«ی»	•
دعبل الخزاعي	كامل	٥٩	فبكَى
٠, ر ي	J		
		* *	*

٥_فهرس الأمثال

الصفحة	المثل
٧١	«هو أبعَدُ من النَّجْم)
٧١	«هو أُسرَعُ مِنَ البَرْقِ»
٧١	«هو أشهرُ من الصُّبْح»
178	«كلُّ غانيةٍ هِنْدُ»
١٢٣	«كُلُّ النَّاس بنو سَعْدِ»

٦_فهرس الكتب

الصفحة	اسم الكتاب
91	«الميسر والقداح»، لابن قتيبة
17.	«غريب الحديث، لابن قتيبة

٧-فهرس القبائل والجماعات والأماكن والأيام

البحرين ٥٤	สโต
البدريون ١٠٩	
بنو إسرائيل ٧٤، ٧٥	أذرعات ٨٣
بنو أمية ٤٧	أرمينية ٤٩
بنو تمیم ۱۲۵	الإسلاميون ٩٢
بنو نمير ۱۲۵	أصحاب الأصمعي ٩٥
البيت (الكعبة) ٦٢ .	أصحاب أنس ٣٣
(ت)	أصحاب الحديث ٧٣
	أصحاب الدِّرْكِلَة ٩٩
التابعون ۳۱، ۲۰۹، ۱۰۹، ۱۱۰	أصحاب الرأي ٧٣
التابعون الكوفيون ٦٥	أصحاب رسول الله ﷺ ۲۷، ۳۱، ۳۲،
التُرك ٨٨	03, 7.1, 2.1, .11, 771
تل بوَنًا ۱۲۷	أصحاب الكلام ۲۸، ۷۳، ۱۰۸
تميم ١٢٩	الأنصار ١١٧ ً
تمیم بن مُرّ ۱۲۹	أهل البصرة ٧٢
«ث»	أهل الرأي ١٠٨
ثقيف ٤١	أهل الشام ٩١
	أهل عرفات ١٠٦
"ج"	أهل فارس ١١٩
الجاهلية ٣٦، ٣٧، ٤٢، ٢٧، ٨٨،	أهل الكوفة ٤٤، ٧١، ٧١، ٧٧، ٧٧،
19, 711, 771, 771	117
(ح)	أهل مصر ۱۱۹
الحشة ١١٩	أهل اليمن ١١٩
•	(ب)
الحجازيون ۷۲، ۱۳۰ حُوَّارين ٤٧	بابل ۸۹،۸۹

«ق »	(خ)
قبر أبي محجن الثققي ٤٨، ٤٩	الخَوَرُنَق ٨٩
(4)	(4)
الكوفة ٤٦، ٢٥، ٧٧، ٧٧	دار سعدی ٤٣ دَسْتُمَسّان ٦٧
«r»	ر «ر» – «ر»
مدراس اليهود ٨٠	الروم ١٢٥
المدينة ٤١، ٤٥، ١١٩ المسجد الحرام ١١٣	«ز»
المسلمون ۷۲،۷۲	زمزم ۱۰۲، ۱۰۲
مصر ٤٤	«س» السَّدير ۸۹
مکة ۲۰۱، ۱۳۶	، نستویر (ش)
(ن)»	الشام ۱۰۲، ۱۰۶
نهر طالوت ۷۶، ۷۵	شیبان ه ه
(و)	الشيعة ٧٤
وفد الحبشة ١٠٠	(ص)
وفد عبد القيس ٦٤	صدر الإسلام ٣٦، ٤٢، ٧٦
(ی)	«ط»
يوم أحد ١٣١	طتیء ۵۵
یوم بدر ۸۸	(9)
يوم التروية ١٢٠	العجم ۸۸، ۹۰، ۹۰، ۱۳۱
يوم القادسية ٤٨	العرب ٤٢، ٧١، ٧٦، ٨٣، ٩١، ٩٢، ١٣٢، ١٢٨، ١٣٠
يوم الكُلاَب ١١٦	العراقيون ١٣٠
اليهود ٨٠	عرفات ۹۵
	عرفة ٤١

٨_محتوى الكتاب

الصفحة	الموضوع
	مقدمة التحقيق
۲۵	مقدمة المؤلف
۲۷	الاختلاف في الأشربة
	معنى الخمر أ
۳۱	معنى النبيذ
٣٤	حجج المحرِّمين لجميع ما أسكر
٠٠	حجج المحلِّين لما دون السكر
۸۳	ما قيل في منافع الخمر
٩١	ما قيلَ في منافع الميسر
٩٢	ما قيل في ذم شربة المسكر
97	ما قاله الشعراء في تاركي النبيذ
99	أمثلة من ممازحة الرسول ﷺ وآخرين
	نبيين غلط الفِرَق بالغلق
110	عدْل القول في الشراب
	الفهارس العامة :
١٣٧	٢ ـ فهرس الآيات القرآنية
	٢ _ فهرس الحديث والأثر
187 731	٣_فهرس الأعلام
	٤ ـ فهرس الشعر
	٥ ـ فهرس الأمثال
	٦ - فهرس الكتب
	٧ ـ فهرس الأماكن والأيام والقبائل والجماعات
100	۸ ـ محتوى الكتاب